

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
**الملف الصحفي الأسبوعي**  
(531)





## الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع                          |
|------------|----------------------------------|
| 2          | الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان    |
| 18         | هيئة حقوق الإنسان                |
| 21         | أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية |
| 86         | حقوق الإنسان في العالم           |



# **الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان**

## ٠ حقوق الإنسان“ لـ“الحياة”: طرحتنا قضيتي الدوسرى والتركي

### على وفود أميركية

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 جمادى ثانى 1437 هـ - 25 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14670867>

الدمام - عمر المحبوب

دخلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على خط قضية السجين السعودي في أميركا خالد الدوسرى، فيما كشف المحامي سعود بن قويد عن أن فريق الدفاع المكلف تمكن من مقابلة خالد في محبسه، وذلك بعد سنوات من الانقطاع. وأكدت جمعية حقوق الإنسان على لسان المتحدث باسمها خالد الفاخرى متابعتها القضية، مضيفاً أنها تواصلت مع جهات متخصصة في أميركا. وقال الفاخرى في حديثه مع «الحياة»: «إن الجمعية تتبع جميع قضايا الموقوفين السعوديين في أميركا، وخصوصاً حميدان التركي وخالد الدوسرى».

وأوضح الفاخرى أن الجمعية التقت وفوداً أميركية زارت المملكة أخيراً، وبحثت معهم قضية الدوسرى، وأبدت ملاحظاتها ومرئياتها على القضية. وقال: «إن الجمعية التقت خلال الفترة الماضية وفوداً من وزارة الخارجية الأمريكية، ومن الجمعيات الحقوقية، وتم التطرق خلال الاجتماعات إلى حال السجين خالد الدوسرى ووضعه القانوني»، مبيناً أن الوفود سجلت جميع الملاحظات التي أبدتها الجمعية، ووعدت بالاهتمام بهذه الملاحظات.

ونذكر الفاخرى أن وزارة الخارجية السعودية والسفارة في واشنطن تتبعان القضية منذ بدايتها، لافتاً إلى أن هناك اهتماماً كبيراً بالقضية، مشيراً إلى أن قضية خالد «متابعة من المسؤولين في هذه الجهات».

وحول حال خالد الصحية، وأنه تعرض إلى التعذيب في محبسه، أكد الفاخرى أنهم عرروا بهذا الأمر من خلال ما نشر عنه في وسائل الإعلام، مشيراً إلى أن الجمعية تتبع القضية مع الجهات المتخصصة، «وستبذل جميع الجهد»، لافتاً إلى أن الجمعية تتبع أيضاً قضية المعتقل حميدان التركي، وتم كذلك بحثها مع الوفود الأمريكية خلال زياراتهم الأخيرة إلى المملكة. ولفت الفاخرى إلى أن العقوبات الصادرة في حق التركي والدوسرى «لا تناسب مع حجم وطبيعة الجريمة المرتكبة»، مضيفاً أن «أميركا تزعم أنها بلد الحرية وحقوق الإنسان والعدل، فكيف تتم معاقبة التركي بالسجن المؤبد في قضية تحرش»، مبيناً أن في قضية الدوسرى والتركي ملابسات يجب التوقف عنها.

وأكد أن جمعية حقوق الإنسان تتبع جميع قضايا الموقوفين في أميركا، وأنها تتوصل مع جهات متخصصة داخل المملكة وخارجها، مشيراً إلى أن الموقوفين « مواطنون سعوديون بالدرجة الأولى، وأنها من ضمن اختصاص عملهم، وأنها تحاول بذلك جميع الجهات للاطمئنان على أحوالهم وأوضاعهم وعدم تعريضهم لأي أذى»، مشدداً على أن جميع مسؤولي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يتبعون ملف التركي والدوسرى بشكل خاص، وأنهم حريصون على طمانة عائلتهم على أوضاعهم.

## ٠ حقوق الإنسان“ لـ“الحياة”: طرحتنا قضيتي الدوسري والتركي

### على وفود أميركية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثانى 1437هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14707039>

الدمام - عمر المحبوب

كشف سعود بن قويد، محامي السجينين السعوديين في قضيتي خالد الدوسري، أنه يتم حالياً التنسيق مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، لترتيب موعد لقاء يجمع الجمعية مع عائلة الدوسري. وأوضح ابن قويد عبر حسابه في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» أن اللقاء يهدف إلى جمع أفراد عائلة خالد والجمعية والمحامي، بغرض معرفة الجهود التي بذلتها جمعية حقوق الإنسان في قضية السجين خالد الدوسري. وأوضح ابن قويد في تصريح لـ«الحياة» أنه تم التوصل مع المتحدث الرسمي لجمعية حقوق الإنسان خالد الفاخرى، وأنه يتم حالياً تحديد موعد اللقاء، مشيراً إلى أن اللقاء يهدف إلى معرفة الجهود المبذولة من جمعية حقوق الإنسان. ويأتي هذا التنسيق بعد أن نشرت «الحياة» تقريراً عن دور جمعية حقوق الإنسان في قضية السجين خالد الدوسري، إذ أكد المتحدث باسم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخرى، أن الجمعية التقت وفوداً أميركية زارت المملكة أخيراً، وبحثت معهم قضية الدوسري، وأبدت ملاحظاتها ومرئياتها على القضية. وأكد أن الجمعية التقت وفوداً أميركية من وزارة الخارجية الأمريكية ومن الجمعيات الحقوقية، وتم التطرق خلال الاجتماعات إلى حال السجين الدوسري، ووضعه القانوني، مبيناً أن الوفود سجلت الملاحظات التي أبدتها الجمعية، ووعدت بالاهتمام بهذه الملاحظات. وأكد أن وزارة الخارجية السعودية والسفارة في واشنطن تتبعان القضية منذ بدايتها، لافتاً إلى أن هناك اهتماماً كبيراً بالقضية، وأن قضية خالد متابعة من المسؤولين منذ بدايتها. يذكر أن فريق المحاماة المكلف للدفاع عن السجين خالد الدوسري يبذل حالياً جهوداً كبيرة لترتيب لقاء بين خالد وعائلته في محبسه، التي لم تلق به منذ اعتقاله، بعد أن نجحت أخيراً في الالقاء بخالد مدة خمس ساعات، والتي كانت بادرة أمل جديدة في قضية خالد بعد الجمود الكبير الذي أصابها منذ فترة طويلة، إذ نجح فريق الدفاع المكلف وبالتنسيق مع السفارتين في واشنطن في التحدث مع خالد هاتقياً، ومن ثم الالقاء به في محبسه على انفراد.



**الجمعية كشفت عن زيارة فريق منها للموقع وقالت: "المفترض أن يعطى المواطنين مهلة"**

**”حقوق الإنسان“ تنتقد إزالة تعديات ”مقنعة“.. مؤكدة: سكانها بسطاء و تعرضوا لضررٍ**

المصدر: جريدة سبق الاثنين 19 جماد ثانى 1437هـ - 28 مارس 2016م  
<https://sabq.org>

## الرياض واس

صرح مصدر مسؤول بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بأن الجمعية تابعت ما نشر في الصحف المحلية، وما تم تداوله في بعض موقع التواصل الاجتماعي، عن التعديات التي تم إزالتها بقرية (مقنعة) بضواحي مدينة مكة المكرمة. وقد كلفت الجمعية فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة.

وأضاف: كما اطلعت الجمعية على بيان مقام إمارة منطقة مكة المكرمة، الذي نشر في الصحف المحلية، المكون من خمسة بنود توضيحية، والذي بين أن أرض (مقنعة) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية منطقة صناعية. واطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

وابع: وقد تأكّد للجمعية أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم ضررَيْن معضلين: الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأرضي التي أنسروا عليها مساكن لأسرهم. الثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة بهذا الخصوص. والحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذة لمعالجة التعديات بوادي "عمق".

وبين: كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة "وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرر بالمواطنين، وباع لهم ما لا يملك"، وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان مقام الإمارة المشار إليه آنفًا.

واردف: ومن نافلة القول أن استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفذى الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة. وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، إضافة إلى إنشاء جامع وحدائق وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة؛ ما يوحى بأن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص، ويوجه البعض بأنها منطقة غير عشوائية؛ وبجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقاً لأنظمة المعمول بها.

وابع: كان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بأيديهم. وهذا الإمهال لا يلغي حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن على من كل من غرر أو تعدى.

وذكر: الجمعية إذ تؤكد وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية فإنها ترى أنه يجب على الجهات المختصة - بصفتها الراعية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم، ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة - أن تقوم بتغليب الضرر الأنذري على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين؛ فهو لاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم تحت ضغط الحاجة، وعدم توافر المسكن البديل، وأنه من خلال حرص الدولة - أعزها الله - على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالة منازلها دون مأوى.

وأكّد: من الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تؤويهم، أو منازل تسترهم، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسويير الأرضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها، والمتاجرة بها واستغلال المواطنين؛ إذ إن حالات المواطنين البسطاء المحتججين للسكن تستوجب التأني والنظر الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك.

وختّم بقوله: إن الجمعية تؤكد مراعاة البعد الاجتماعي بهذه الصدد، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه أحزنها ما تم من إزالات، وبما يحقق العدالة للجميع، وهي على ثقة من قيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## أهالي ظهران الجنوب: تضارب قرارات التعليم شتنا

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 19 جمادى ثانية 1437 هـ - 28 مارس 2016 م

[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257586&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257586&CategoryID=5)

ظهران الجنوب: عرض فرحان AM 12:30 28-03-2016

حمل عدد من أهالي محافظة ظهران الجنوب مسؤولي وزارة التعليم المسؤولية الكاملة، فيما يعيشه الوسط التعليمي في المحافظة من مصاعب بسبب تتابع إصدار الوزارة لقرارات عدة متضاربة خلال العقدين الماضيين نجم عنها بقاء وتقاضم مشكلة العشوائية والتخطيط في آلية مسيرة التعليم في المحافظة.

في الوقت التي ظل تعليم البنين في ظهران الجنوب تابع لنحو 30 عاما لإدارة التعليم بمحافظة سراة عبيدة، في مخالفة صريحة لنظام هيكلة المناطق، والذي ينص على عدم تبعية الإدارات الحكومية في المحافظات لمحافظات أخرى وإنما للعواصم الإدارية في كل منطقة، في حين بقي تعليم البنات يتبع للإدارة العامة بمنطقة عسير.

وأشار المحامي والمستشار القانوني محمد الوادي إلى توكيله من قبل الأهالي لمقاضاة وزارة التعليم أمام المحاكم الإدارية المعنية بمثل هذه القضايا، إذ إن نظام المناطق الإدارية يقوى حجتهم في كسب القضية.

وأكَّد المواطن ناصر القاضي وعضو خزيم المسؤولون عن ملف التعليم بظهران الجنوب، مقابلتهما مع وفد الأهالي أربعة من وزراء التعليم المتعاقبين وخرجا في كل مرة بتوجيهات وقرارات تنص على ضرورة توحيد مكتب التعليم للبنين والبنات بظهران الجنوب، واستقلاليتهما بعدم التبعية لمحافظات أخرى تصغرها من حيث الفئة الصادرة من وزارة الداخلية.

وقالا "إن الأهالي يُصدرون بين الفينة والأخرى بتصور قرارات إلحاقيَّة تناقض تلك القرارات التي خرجوا بها من صاحب القرار في وزارة التعليم، ما جعل مسيرة التعليم متعرِّضة في ظهران الجنوب".  
بدوره تساءل عضو مجلس الأهالي محمد دحمان عن السبب وراء عدم الأخذ والتعاطي بإيجابية مع خطاب أمير منطقة عسير الأمير فيصل بن خالد في 16/8/1432 والمروف إلى وزير التعليم حول أهمية إيجاد إدارة تعليم للبنين والبنات بظهران الجنوب، وضرورة الشروع في ذلك لما لها من مردود إيجابي ينعكس على خدمة التنمية التعليمية، خاصة في ظل رفع المحافظة إلى فئة "أ".

من جهته، أكَّد المواطن صالح آل جبير توجههم إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لإنصافهم من وزارة التعليم ومسؤوليتها الذين لا يملكون تصوراً حقيقياً عما يعانونه من تعثر في مسيرة التعليم.  
وكان وزير التعليم الدكتور أحمد العيسى قد التقى في وقت سابق بوفد أهالي المحافظة، إذ وجه بسرعة الإفادة على ما تم

بموضوع افتتاح إدارة تعليم بظهران الجنوب.  
وأشار وكيل وزارة التعليم للتخطيط والتطوير الأمين العام للإدارات التعليمية الدكتور راشد الغياض لـ"الوطن"، إلى

اقتراب صدور هيكلة شاملة لوزارة التعليم تحقق المصلحة العامة وبما يحقق تطلعات أهالي ظهران الجنوب.



## بمشاركة الشرطة والمرور والتعليم والشؤون الصحية ”حقوق الإنسان“ تدشن حملة ”المخدرات والحوادث انتهاك لحق الحياة“

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م  
<https://sabq.org>

صحيفة سبق الإلكترونية المدينة المنورة  
ينظم فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة غداً الثلاثاء في الساعة التاسعة والنصف في كلية السياحة والفندقة، حملة ”المخدرات والحوادث المرورية.. انتهاك لحق الحياة“. وتهدف الحملة إلى نشر ثقافة الوعي بأهمية الحياة وأضرار المخدرات والحوادث المرورية وتستهدف فئة الشباب ”بنبن بنات“. ويشترك في الحملة كلٌ من: شرطة منطقة المدينة المنورة، وإدارة مكافحة المخدرات، وإدارة مرور المنطقة، وإدارة التعليم بالمدينة، والشؤون الصحية.



## طالبت بمحاسبة من غرر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملكون جمعية حقوق الإنسان تنتقد إزالة قرية ”مقنعة“: لا يجوز ترك الأسر بلا مأوى

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1141777>

الرياض - راشد السكريان  
 أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية فيما يتعلق بإزالة قرية ”مقنعة“ في ضواحي مدينة مكة المكرمة، مشيرة إلى أنه «لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالة منازلها دون مأوى»، وأن الجهات المختصة كان من المفترض أن تغلب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين.

معظم سكان القرية بسطاء.. كان يجب إعطاؤهم مهلة لإيجاد مساكن بديلة وبحسب مصدر مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، فإن ”الجمعية“ تابعت ما نشر في الصحف المحلية، وما تم تداوله في بعض موقع التواصل الاجتماعي، عن التعديات التي تم إزالتها بقرية ”مقنعة“ بضواحي مدينة مكة المكرمة،

وكفلت فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة، كما اطلعت الجمعية على بيان مقام إمارة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية، والذي يبيّن أن أرض ( McKenzie ) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية منطقة صناعية، كما اطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

وقال المصدر: «تأكد للجمعية أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم ضرررين مuplicين، الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأراضي التي أنشؤوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة بهذا الخصوص، والحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو ترکهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذة لمعالجة التعديات بوادي ( عمق )، كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان مقام إمارة المشار إليه آنفاً».

ولفت إلى أن «استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفذي الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة، وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، إضافة إلى إنشاء جامع وحديقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة، مما يوحي أن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص، ومما يوهم البعض أنها منطقة غير عشوائية ويجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها يتم طبقاً لأنظمة المعمول بها». وأضاف: «كان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية، حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بأيديهم، وهذا الإمهال لا يلغى حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذه الشأن على من كل من غرر أو تَعَدَّى». ودعت الجمعية إلى احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية، مشيرة إلى أنها ترى أنه يجب على الجهات المختصة - بصفتها الراعية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة. أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين، فهؤلاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم، تحت ضغط الحاجة وعدم توفر المسكن البديل، وأنه من خلال حرص الدولة أعزها الله على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالتها منازلها دون مأوى.

وقال المصدر: «من الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تأويهم أو منازل تسترهم، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسويير الأراضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها والمتاجرة بها واستغلال المواطنين، إذ أن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرة الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك».



## انتقدت في بيانها الحالة السيئة للمواطنين حقوق الإنسان تعلق على الإزالة بقرية « McKenzie ».. تعجلتم التنفيذ قبل توفير الدائل

المصدر: جريدة الوئام الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alweeam.com.sa/392923>

لرياض-الوئام:

صرح مصدرٌ مسؤولٌ بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بأن الجمعية تابعت ما نشر في الصحف المحلية ، وما تم تداوله في بعض مواقع التواصل الاجتماعي ، عن التعديات التي تم إزالتها بقرية (مقطعة) بضواحي مدينة مكة المكرمة، وقد كلفت الجمعية فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية ، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين ، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة، كما اطلعت الجمعية على بيان مقام إمارة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية ، والذي يبيّن أن أرض (مقطعة) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية منطقة صناعية ، كما اطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

وقد تأكّد للجمعية أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم ضرررين مuplicين، الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأرضي التي أنشأوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتتخذة بهذا الخصوص ، و الحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها ، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذة لمعالجة التعديات بوادي (عمق)، كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة ، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غَرَّ بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان مقام الإمارة المشار إليه آنفاً. ومن نافلة القول أن استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفذى الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة ، وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، بالإضافة إلى إنشاء جامع وحقيقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة، مما يوحى أن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص ، ومما يوهم البعض أنها منطقة غير عشوائية و يجعلهم يعتقدون أن اجراءات البناء بها تتم طبقاً للأنظمة المعمول بها.

وكان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية ، حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بأيديهم ، و هذا الإمهال لا يلغى حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعامل بها بهذا الشأن على من كل من غَرَّ أو تَعدَّى.

والجمعية إذ تؤكد على وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية ، ترى أنه يجب على الجهات المختصة - بصفتها الراعية لمصالح المواطنين ، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة - أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد ، و مراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين، فهو لاء المواطنين أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم ، تحت ضغط الحاجة وعدم توفر المسكن البديل ، وأنه من خلال حرص الدولة - أعزها الله - على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزالته منازلها دون مأوى .

ومن الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنين مساكن تأويهم أو منازل تسترهم ، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسويير الأرضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها والمتاجرة بها واستغلال المواطنين، إذ أن حالات المواطنين البسطاء المحتجين للسكن تستوجب التأني والنظرة الرحيمة لهم ، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك.

إن الجمعية تؤكد بمراعاة البعد الاجتماعي بهذا الصدد ، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة ، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه أحرزتها ما تم من إزالت ، وبما يحقق العدالة للجميع وهي على ثقة من قيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## • حقوق الإنسان: إزالة تهديات «مقنعة» أضرت بالمواطنين

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14745791>

جدة - «الحياة»

صرح مصدرٌ مسؤولٌ بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بأن الجمعية تابعت ما نشر في الصحف المحلية، وما تم تداوله في بعض مواقع التواصل الاجتماعي عن التعديات التي تمت إزالتها بجريدة «مقنعة» بضواحي مدينة مكة المكرمة، وكلفت الجمعية وفق بيان حصلت «الحياة» على نسخة منه فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة.

وأبانت الجمعية أنها اطلعت على بيان إمارة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية، وبينَ أن أرض مقنة تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من وزارة الشؤون البلدية والقروية بوصفها منطقة صناعية، كما اطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذه المواقع مخصصة من جانبها للاستثمار العام. وأوضحت الجمعية أنه تأكّد لها أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المبني بالطريقة التي تمت جمعت عليهم ضررٍ من معارضيهم في تكاليف الأرضي التي أنشأوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر آثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة.

وافتتحت «حقوق الإنسان» أن الحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المساكن البديلة، على غرار التنظيم الذي تم اتخاذة لمعالجة التعديات بوادي «عمق»، كما جاء في البند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان الإمارة المشار إليه آنفًا.

وأضافت: «من نافلة القول إن استمرار المواطنين في بناء تلك المساكن كان نتيجة غض الطرف عنهم من منذى الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال الأعوام الماضية، التي شهدت بناء هذه المنازل كامتداد سكاني في المنطقة، وشمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، إضافة إلى إنشاء جامع وحقيقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحوي شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة، مما يوحى بأن المنطقة ذات تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية المختصة، ومما يوحى بأنها منطقة غير عشوائية ويعطهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقاً للأنظمة المعمول بها».

وتتابعت: «كان من الواجب قبل إزالة هذه المبني إعطاء المواطنين المهلة الكافية، حتى يتم توفير المساكن البديلة المناسبة لهم، بعد فحص المستندات التي يأتدهم، وهذا الإمهال لا يلغى حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن، على من كل من غرر أو تهدى». وقالت الجمعية إنها تؤكد وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية، لكنها ترى أنه يجب على الجهات المختصة، بصفتها الراعية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح، خصوصاً في إطار متابعتها للمصالح العامة، وأنه يجب أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغليب الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين. واستطردت: «هؤلاء المواطنون أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم، تحت ضغط الحاجة وعدم توافر المسكن البديل، ومن باب حرص الدولة على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تمت إزالة منازلها من دون مأوى».

وزادت «حقوق الإنسان»: «ومن الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنون مساكن تؤويهم أو منازل تسترهم عن الحالات التي عمدها البعض إلى تسويير الأرضي كأحواش أو مساحات محرّزة للمضاربة فيها والمتاجرة بها واستغلال المواطنين، إذ إن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرية الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتاجرة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك».

واختتمت الجمعية بأنها تؤكد أهمية مراعاة البعد الاجتماعي بهذا الصدد، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه آخرتها ما تم من إزالات، وبما يحقق العدالة للجميع، وهي على ثقة بقيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## قصص ملاحظات سجن أبها

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016 م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257780&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257780&CategoryID=5)

أبها: عبدالعزيز العسيري، الوطن AM 12:58 29-03-2016

في الوقت الذي استنفرت الجهات الرسمية لبحث حقيقة المقطع الصوتي المتداول لأحد نزلاء سجن أبها العام الذي ادعى فيه وجود عدد من الملاحظات على آلية التعامل معهم من إدارة السجن وسوء التغذية وإجراءات الزيارة، علمت "الوطن"

من مصادر، عن جولة قام بها أحد القيداء في الإدارة العامة للسجون أمس والتقي بعدد من النزلاء واستمع لمطالبهم، مؤكدا لهم حرص إدارة السجون على تقديم كل الخدمات للنزلاء، حسب ما تكفله الأنظمة لهم.

من جانب آخر، بدأت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة عسير التحقق من المقطع الصوتي الذي تم تداوله، وادعى فيه أحد النزلاء تعرضه هو وبعض زملائه لعدة مشكلات وملاحظات في السجن العام بأبها.

وأوضح المشرف العام على الجمعية الدكتور علي الشعبي في تصريح إلى "الوطن"، أن المقطع الصوتي وصل إلى الجمعية، وبashرت فوراً التأكيد من صحة ما ورد فيه، إذ تواصلت مع إدارة سجون عسير، وزارت أمس السجن للتحقق من الملاحظات المذكورة في المقطع والوقوف عليها، علما أنه وأثناء الزيارات الثلاث السابقة للسجن لم يتم طرح الملاحظات المذكورة في المقطع من قبل السجناء.

وأكد أن الجمعية ستتفقد قريباً زيارات إضافية لعنابر السجن للتحقق من الملاحظات المذكورة في المقطع، لافتاً إلى أن الجمعية خلال زيارتها السابقة للسجن رصدت بعض الملاحظات على العيادة الطبية والتغذية، وتواصلت مع إدارة سجون عسير في حينها لمعالجة الملاحظات المرصودة.

إلى ذلك، قال المتحدث الرسمي للمديرية العامة للسجون المقدم عبدالله الحربي "اطلعنا على المقطع وجار التثبت منه والتحقق ما إذا كان مصدره داخل السجن من عدمه".

وكان مقطع صوتي تم تداوله يتحدث فيه أحد النزلاء، مدعياً أن هناك ملاحظات يعانيها وبعض زملائه داخل السجن، منها التغذية والملابس والزيارة والعيادة الطبية وغيرها.

## حقوق الإنسان: غض الطرف ورط مواطنين في عشوائيات مقنعة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016 م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257818&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257818&CategoryID=5)

الطايف: نورة التقفي AM 1:27 29-03-2016

أكّدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن استمرار المواطنين في بناء المساكن على الأراضي البيضاء والمملوكة للدولة كان نتيجة غض الطرف عنهم من قبل منفذى الأنظمة والتعليمات الحكومية خلال السنوات الماضية، التي شهدت بناء هذه

المنازل كامتداد سكاني في المنطقة، وقد شمل ذلك الامتداد إنشاء منازل متعددة الأدوار، بالإضافة إلى إنشاء جامع وحديقة وملعب أطفال على أرض مخططة تخطيطاً يحتوي على شوارع مزدوجة فسيحة مرصوفة، مما يوحى بأن المنطقة ذات

تخطيط نظامي معتمد من الجهات المعنية ذات الاختصاص، ومما يوحى البعض بأنها منطقة غير عشوائية و يجعلهم يعتقدون أن إجراءات البناء بها تتم طبقاً لأنظمة المعمول بها.

## تفاعل مع الموقف

وقالت الهيئة في بيان لها أصدرته تفاعلاً مع إزالة عدد كبير من التعديات بضواحي مكة المكرمة إن الهيئة تفاعلت مع شكاوى المواطنين وكلفت الجمعية فريقاً تابعاً لها بزيارة القرية، ومقابلة بعض الأهالي المتضررين، ومعاينة ما تم اتخاذه من إجراءات على الطبيعة، كما اطلعت الجمعية على بيان الجهات المختصة بمارأة منطقة مكة المكرمة الذي نشر في الصحف المحلية المكون من خمسة بنود توضيحية، والذي بين أن أرض (مقطعة) تعود ملكيتها للدولة، وأنها مخصصة من قبل وزارة الشئون البلدية والقروية منطقة صناعية، كما اطلعت الجمعية على تصريح أمانة العاصمة المقدسة بأن بعض هذا الواقع مخصصة من قبلها للاستثمار العام.

معالجة بدون ضرر

وأشارت الجمعية إلى أنه تأكّد لها أن معظم سكان المنطقة المشار إليها من المواطنين البسطاء، وأن إزالة المباني بالطريقة التي تمت قد جمعت عليهم مضررين مفضليين، الأول: ضرر ضياع أموالهم في تكاليف الأراضي التي أنشؤوا عليها مساكن لأسرهم، والثاني: ضرر أثار تنفيذ الأنظمة والقرارات المتخذة بهذا الخصوص، والحل الأمثل يكون بتوفير منازل بديلة للمتضررين ونقلهم إليها، أو تركهم في مساكنهم حتى توفر الدولة لهم المسakens البديلة على غرار التنظيم الذي تم اتخاذه لمعالجة التعديات بوادي (عمق)، كما جاء بالبند الرابع في بيان إمارة منطقة مكة المكرمة، وللجهات المختصة الحق في محاسبة من غرر بالمواطنين وباع لهم ما لا يملك وفقاً لما جاء في البند الخامس من بيان الإمارة المشار إليه آنفاً. وكان من الواجب قبل إزالة هذه المباني إعطاء المواطنين المهلة الكافية، حتى يتم توفير المسakens البديلة المناسبة لهم بعد فحص المستندات التي بآيديهم، وهذا الإمهال لا يلغى حق الحكومة في تطبيق الأنظمة المعمول بها بهذا الشأن على كل من غرر أو تغدى.

## احترام الأنظمة والتعليمات

والجمعية إذ تؤكد على وجوب احترام الأنظمة والتعليمات والقرارات الحكومية، ترى أنه يجب على الجهات المختصة - بصفتها الراعية لمصالح المواطنين، والقائمة على تقديم الخدمات لهم ومتابعة كل ما يتعلق بهم من مصالح خاصة في إطار متابعتها للمصالح العامة - أن تقوم تلك الجهات المختصة بتغييل الضرر الأدنى على الضرر الأشد، ومراعاة المستوى الاجتماعي البسيط لهذه الشريحة من المواطنين، فهو لاء المواطنين أقاموا منازلهم التي تمت إزالتها لإيواء أسرهم، تحت ضغط الحاجة وعدم توفر المسكن البديل، وأنه من خلال حرص الدولة على راحة المواطنين لا يجوز ترك تلك الأسر التي تم إزاله منازلها دون مأوى. ومن الواضح أنه يجب تمييز الحالات التي أقام فيها المواطنين مساكن تأويهم أو منازل تسترهم، عن الحالات التي عمد فيها البعض إلى تسويير الأرضي كأحوشة أو مساحات محجوزة للمضاربة فيها والمتجارة بها واستغلال المواطنين، إذ إن حالات المواطنين البسطاء المحتاجين للسكن تستوجب التأني والنظرية الرحيمة لهم، أما حالات المضاربة بالأراضي والمتجارة بها والاستغلال فإنها تستوجب الإزالة والمحاسبة الدقيقة لكل من قام بذلك. والجمعية تؤكد بمراعاة البعد الاجتماعي بهذا الصدد، ومراجعة كل ما تم من إجراءات على الطبيعة، بالطريقة التي تعالج ما حدث من سلبيات، وبما يعيد البسمة إلى وجوه أهؤنها ما تم من إزالت، وبما يحقق العدالة للجميع وهي على ثقة من قيام الجهات ذات العلاقة بواجباتها في هذا الشأن نحو هذه الأسر.

## القنصلية تشكو صاحب العمل .. وتابع المستحقات

### تشييع جثمان المصري ضحية الانهيار الرملي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831867.htm>

عبد العزيز الريبي (مكة المكرمة)

شييع جموع من المواطنين والجالية المصرية في مكة المكرمة أمس (الثلاثاء) جثمان المقيم المصري علي دسوقي، الذي توفي اثر انهيار رملي خلال تنفيذه أعمال نجارة في أحد المشاريع الخاصة في مكة المكرمة. وكانت السفارة المصرية سلمت الجثة أمس الأول (الاثنين) بعدما استبعدت جهات الاختصاص أي شبهة جنائية في الحادثة. وأوضحت القنصلية في بيان لها على موقعها الإلكتروني انتهاء إجراءات الدفن واستكمال محضر التحقيق الخاص بالحادثة.

وأكمل المتحدث باسم وزارة الخارجية أحمد أبو زيد أن الوفاة وقعت أثناء العمل حتى يتسعى صرف التعويض القانوني المقرر لذويه، وهو الأمر الذي ستتابعه القنصلية خلال الفترة القادمة. مبيناً أن القنصلية حررت شكوى ضد الكفيل لتعطيله إجراءات الدفن قبل تدخلها. وعلمت «عكاظ» أن صرف مستحقات المتوفى تتم عن طريق إرفاق المستندات المطلوبة والمتمثلة في محضر الواقعة من قبل الجهات التي باشرت الحادثة، وكذلك صك حصر الورثة للأسرة، والوكالة الشرعية للشخص المكلف باستلام المستحقات، على أن يتم قبل ذلك إبلاغ «التأمينات الاجتماعية» عن طريق الموقع بالحادثة التي تعد إصابة عمل في مثل هذه الحالات لصرف مستحقاته من خلال الرواتب الشهرية المسجلة في «التأمينات».

وأوضحت المصادر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة تواصلت مع الكفيل لمعرفة وضع العامل المتوفى ومستحقاته المالية، إذ أكد المواطن فايز أحمد صاحب المؤسسة التي كان يعمل بها العامل استعداده لصرف كافة المستحقات التي تقررها الجهات ذات الاختصاص دون انتهاص.



## حقوق الإنسان ترجح إيجابية التجربة الانتخابية وتوثق 12

### سلبية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م

[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257898&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257898&CategoryID=5)

الدمام: زينة علي AM 2:01 30-03-2016

أظهر رصد ميداني من جمعية حقوق الإنسان لمرافق الانتخابات البلدية مستوى متقدما في التنظيم، والتنسيق بين الجهات الحكومية، وتوزيع الدوائر الانتخابية وتحقيق المساواة بين الجنسين، رغم رصد 12 ملاحظة سلبية شابت الانتخابات البلدية.

تطور التجربة

كشف تقرير صدر حديثاً للجمعية حول الانتخابات البلدية، 17 ملاحظة إيجابية سجلها مراقبو الجمعية لانتخابات البلدية ورجح إيجابيات التجريدة التي تدخل فيها المرأة لأول مرة على سلبياتها، وقيمها بمستوى فوق الجيد، وهو ما عدته الجمعية في تقريرها تطوراً ملحوظاً في العملية الانتخابية في دورتها الثالثة بعد مشاركتها في رصد الدورة الأولى وأمانتها عن رصد الدورة الثانية.

سلبيات شابت الانتخابات

انعكست النظرة الإيجابية للجمعية لانتخابات البلدية في تقييم جميع مراحل الانتخابات البلدية بدءاً من الأنظمة والتشريعات التي اعتمدت وحتى مرحلة الحملات الانتخابية وانتهاءً بمرحلة الاقتراع والفرز وإعلان النتائج، إلا أنها لم تتغاضى عن ما اعتبرته سلبيات شابت مراحل الانتخابات البلدية تمثلت في تأخير إعلان نتائج الاستبعاد، وصعوبة الوصول إلى بعض المقرات الانتخابية، وعدالة شروط الحملات، وإثبات السكن والهوية للنساء، واستمرار بعض الحملات الدعائية حتى يوم الاقتراع، والحد على الانتخاب على أساس قبلي وديني من قبل بعض المرشحين، وغياب مندوبى المرشحين عن الاقتراع، وعدم وجود حد مادي معين لمصروفات الحملات، وشكوى المرشحات من وجود تحالفات ضدهن.

ملاحظات رصدها حقوق الإنسان على الانتخابات

#### الإيجابية

#### حياد المؤسسات الحكومية

تدريب كافة المشاركين في مراحل عملية الانتخاب العادلة في توزيع الدوائر الانتخابية بضوابط محددة ومعلنة الاهتمام بجانب التوعية والإعلام عن الانتخابات إصدار العديد من اللوائح والقواعد المنظمة

تدقيق إجراءات قيد وتسجيل الناخبين والمرشحين بشكل جيد التعاون والتنسيق بين المؤسسات الحكومية التوسيع في التقنية والربط بين اللجان الانتخابية الشفافية عبر التعاون مع الجمعية في عملية المراقبة ارتفاع نسبة المشاركة الانتخابية التنظيم والإعداد الجيد للمراكز الانتخابية

عدم توجيه الناخبين من قبل مشرفي المراكز لأحد من المرشحين احترام أوقات بدء الاقتراع ونهايته بشكل عام تمت العملية في جو هادئ ومنظم وكانت شفافة وحيادية وعلنية حسن التعامل مع المعوقين وكبار السن والأشخاص الأमيين حسن تعامل منسوبى الأمن قرب المراكز الانتخابية إتاحة فرص متساوية وعادلة سواء للناخبين أو للمرشحين

#### السلبية

استبعاد بعض المرشحين والمرشحات في وقت متأخر صعوبة في الوصول إلى عدد محدود من المقرات الانتخابية وجود إشكالات بعدالة شروط الحملات الانتخابية والتراخيص الازمة لذلك تسجيل بعض الصعوبات التي واجهتها النساء

استمرار وجود حملات دعائية مخالفة لبعض المرشحين حيث بعض المرشحين الناخبين على التصويت له على أساس قبلي أو دافع ديني تغيب مندوبى المرشحين المسموح لهم بالمراقبة فيأغلب المراكز الانتخابية وجود صعوبات واجهت بعض الناخبين الساكnin فى مناطق نائية تردد بعض العاملات في المراكز النسائية في تسهيل أمر مراقبات الجمعية عدم تحديد حد أقصى للمصروفات الانتخابية يلتزم المرشحون به أو فتح حسابات تمويل الحملات لتيسير مراقبتها شکوى مرشحين من عدم تمكينهم من استخدام وسائل الاتصال لبرامجهم شکوى بعض السيدات من وجود تكتلات ضدهن



# حقوق الإنسان تلتقي بالسجون للثبت من الادعاءات

## سجون عسير تشكك في المقطع المؤكدة أنه ردة فعل على التنظيمات الجديدة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م  
<http://www.al-madina.com/node/668667>

أحمد آل شاطر - ابها

لقليل من تكسس الملابس داخل السجون للحد من بعض السلوكيات منع تخزين الأطعمة من قبل النزلاء للحد من استغلال حاجة الآخرين المخزون بيعون الساندوتش الواحد بـ 20 ريالاً

المقطع الصوتي ردة فعل من قبل السجناء تجاه اللوائح النظامية السعي للثبات من صحة تلك الملاحظات وهل هو من داخل السجن او خارجه الخطوات التي تم اتخاذها تهدف لتغيير بعض السلوكيات المخالفة للنزلاء

السجون حرية على تطبيق كل ما يخدم مصلحة النزيل

الجهات الحقوقية وجمعيات حقوق الإنسان تتبع حالة السجناء في زيارات مستمرة

سجون عسير ترصد دوافع ردة فعل السجناء على التنظيمات الجديدة

أكد المشرف على جمعية حقوق الإنسان بمنطقة عسير لـ«المدينة» الدكتور علي الشعبي أن المقطع المتداول قد وصل للجمعية وجاء التحقق من مدى صحته حيث تم التواصل مع إدارة السجون بعسير وتمت زيارتها سجن ابها وسيتم زيارة السجناء والاستماع إلى ملاحظاتهم وألمح الشعبي إلى أن المقطع المتداول يحتمل أن يكون صحيحاً وإن يكون غير صحيح، لافتًا إلى أن الجمعية تعكف حالياً على التثبت من صحة ما ورد في المقطع الصوتي من ملاحظات وادعاءات أحد السجناء إلى تعرضه برفقة زملائه إلى مشكلات داخل السجن والتي كان من بينها سوء التغذية وعدم مراعاة مرضى السكر والضغط من خلال توفير وجبات لا تليق بحالتهم الصحية وغيرها من الملاحظات.

وقال: إن الجمعية ستقف ميدانياً على أوضاع السجن وستلتقي بالنزلاء كل على حدة للتأكد مما تم تداوله والأهم من ذلك بأنهم يتمعون بحقوقهم الكاملة في السجن مشيراً إلى أن سجون عسير قد تمت زيارتها في أوقات سابقة ولكن لم تطرح «بعض» الملاحظات لنا من تلك التي وردت في المقطع الصوتي علماً بأن الجمعية قد تواصلت مع سجون عسير بعد رصدها لبعض الملاحظات وقد أبدت السجون تجاه النزلاء. بينما أوضح مصدر مسؤول بسجون منطقة عسير تحفظ «المدينة» باسمه إلى أن حقيقة ما حدث هو أن عدداً من نزلاء السجن كانت لهم ردة فعل اتجاه ما تم اتخاذه من تعديلات بما يخدم مصلحة النزلاء حيث تسعى السجون بعسير إلى تنظيم العناصر وتغيير بعض السلوكيات لمنع المخالفات التي تمارس داخل السجون مما جعل ذلك يصطدم مع رغبات وآهاء بعض النزلاء مما نتج عنها ردة فعلهم الرافضة لتلك التوجهات وهذا بحد ذاته مرفوض لأن ما تقوم به السجون هو لأجل مصلحة النزلاء عامة. مؤكداً في الوقت ذاته أن الأمور تسير على ما يرام في سجون عسير دون أي اضرار عن الطعام من قبل النزلاء أو فوضى كما ذكرت بعض المواقع ووسائل الاعلام وأكد المصدر لـ«المدينة» أن سجون المنطقة تتحرى حالياً عن مدى صحة ما تم تداوله، وعما إذا كان المقطع قد تم تسجيله داخل السجن أو من خارجه.

مرئيات جمعية حقوق الإنسان بعسير:

المقطع يتحمل الصحة والخطأ  
سبق رصد ملاحظات على السجون وتمت معالجتها  
الجمعية تعزز الاتصال بالسجناء للتأكد من تعميمهم بكامل حقوقهم  
سيتم مناقشة المشكلات إن ثبتت وإيجاد حل عاجل  
الجمعية حريصة على التثبت من المقطع الصوتي .



## ..والقطاني: يحتاج القاضي إلى ثقافة قانونية

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 21 جمادى ثانى 1437هـ - 30 مارس 2016م  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831781.htm>

رد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الملك سعود الدكتور مفلاح القطاني بشدة، في حديث لـ«عكاظ»، مؤكداً أن القاضي يحتاج إلى تعميق ثقافته القانونية والحقوقية، فهي «عمل القاضي اليومي»، مؤكداً على أن ما ذكره القاضي في كتابه «خطاً»، مضيفاً أنه «في غير محله ومتردد عليه»، مشدداً على أن «القانون في المملكة وكليات القانون والحقوق من أحرص الجهات على الالتزام بدستور المملكة المتمثل في القرآن والسنة النبوية، ولا يوجد قانون في المملكة يخالف ثوابتها»، مشيراً إلى «أنه ملزم بتطبيق الأنظمة والقوانين التي تدرس في هذه الكليات والتي يصدرها ولن الأمر ولا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية».



## القطاني: الدوافع السياسية وراء هجوم المنظمات على السعودية

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 جمادى ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م  
[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258029&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258029&CategoryID=5)

الرياض: نايف العصيمي AM 1:36 31-03-2016  
أرجع رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلاح القطاني، معظم الهجمات التي تتعرض إليها المملكة أو دول الخليج عموماً، فيما يتعلق بملفات حقوق الإنسان، إلى دوافع سياسية. وقال القطاني لـ«الوطن»، على هامش ندوة التصدي للهجمات الإعلامية المعادية وكيفية الرد عليها التي أقامتها الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي أول من أمس في الرياض: «الغالب العام منها لا شك أنه دوافع سياسية نتج عنها إصدار تقارير لمحاجمة المملكة ودول الخليج؛ ولكن من الضرورة أن نعرف أن المعلومات التي تستند عليها الجهات التي تهاجم المملكة مغلوطة في الغالب، والمحاجم لا يفهمون مبادئ الحماية

وأكَّد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن ما لدى المملكة من مبادئ تحمي حقوق الإنسان أكثر بكثير من ما لدى غيرها، مشدداً على ضرورة تطبيق كل ما من شأنه الالتزام بحماية حق الإنسان على الأرضي السعودية.  
وأوضح القطاني أن الجمعية تتواصل بصورة شبه يومية مع كل جهة تتهم المملكة بأي قصور يتعلق بحقوق الإنسان.  
قصور التدريب

وأعترف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالقصور الذي يكمن في تأهيل وتدريب المتخصصين في العمل داخل مجال حقوق الإنسان في المملكة، للتعامل مع المنظمات والجهات التي تصدر تقارير عن المملكة والخليج، مضيفاً "القواعد موجودة وكليات الحقوق والقانون تخرج المتخصصين في مجال حقوق الإنسان؛ لكن العبرة في التدريب والتأهيل ومعرفة الآليات الدولية والمحلية، للتعامل مع التقارير الدولية وكيفية الرد عليها وكيفية التواصل مع هذه المنظمات والجهات التي تصدر تقارير عن المملكة ودول الخليج بشكل عام، لذلك القصور يكمن هنا".

أضاف القحطاني في حديثه للصحيفة قائلاً: "القصور في كثير من الأحيان يكون في عدم توثيق المعلومة ونشرها، وعدم تجوييد جمع المعلومات، وللأسف أن من يهاجمنا هم متواجدون ويعملون في السفارات الأجنبية والمنظمات الدولية، ولا يستقون معلوماتهم من الجهات الرسمية، بل يعتمدون على مصادر غير موثوقة".



## بعد جدل استضافته بالرياض.. وسيم يوسف: أعرف انتشاري براحكم

المصدر: جريدة سبق الخميس 22 جماد ثانى 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<https://sabq.org>

عمر السبيعي الرياض

تبينت آراء عدد من مغردي "تويتر"، بينهم أكاديميون وإعلاميون؛ بشأن إعلان ديوانية " سعود المربيض الثقافي" استضافة خطيب جامع الشيخ زايد الكبير في أبو ظبي الشيخ وسيم يوسف، ضيفاً لها يوم الجمعة القادمة. وجاء الجدل بين مغردي "تويتر" على خلفية الإعلان عن أن حديث الندوة سيتركز على "الانتماء للوطن من المنظور الإسلامي".

وعارض أكاديميون في جامعات سعودية وإعلاميون بقوات معروفة اختيار الضيف، وشاركوا في وسم وصل إلى الترند العالمي أطلق عليه عنوان "#الشيخ\_وسيم\_يوسف\_يحاضر\_بالرياض".

واكتفى "وسيم يوسف" بالتغريد عبر حسابه قيل قليل بقوله: "تعرف قوة انتصارك بقوة صراخ عدوك".

ومن بين الذين شاركوا في الوسم؛ أستاذ الدراسات العليا بجامعة الإمام، عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور حبيب بن معلا حيث قال: "آخر من يتحدث عن الانتماء للأوطان الخونة الذين يقاتلون من تفريق أوطان المسلمين.. ومن لذب والزور".

بدوره، قال المشرف على شبكة طريق السنة عبد الله الفيفي: "استضافة هذا الجھول ليحضر في بلد مليء بالعلماء والمتقين والنابغين تدل على أن وراء الأكمة ما وراءها".

وقال الأستاذ الجامعي صنهات العتيبي: "من الصدف العجيبة أن موعد المحاضرة يوم (١) أبريل !! يوم الكذب العالمي".

من ناحيته، قال نائب رئيس مجلس إدارة قنوات الأماكن الفضائية: "خير من يتحدث عن الوطنية هم أعضاء هيئة كبار العلماء أما شخص غير جنسيته ثلاثة مرات ويتحدث عن الوطنية شيء غريب !!!".

أما المتخصص في شؤون المستهلك؛ سليمان الذويخ فقد أعرب عن رأي مخالف بقوله: "الله يحييه ، وش المشكلة؟ فرصة للمشايخ اللي انتقدتهم يسرون مناظرة معه .. والحجة بالحجية وإذا انتهوا يتعشون سوى".

وأتفق معه الإعلامي عبدالله الشهري، عندما قال: "يا مرحاً بالشيخ المعتمد الوفي لوطنه الخليجي محارب دعاة الفتنة والضلال والإرهابيين!".

جدير بالذكر أن ندوة " سعود المربيض الثقافي" تقام بعد صلاة الجمعة في منزل رجل الأعمال والمهتم سعود بن برجس المربيض في حي العليا بالرياض.



## الإساءة تعرّض صاحبها للعقوبة • حقوق الإنسان": السجن والغرامة للمسيئين بمواقع التواصل الاجتماعي

المصدر: جريدة الوئام الأحد 18 جماد ثانى 1437هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.alweeam.com.sa/392619>

الرياض - الوئام: أكدت هيئة حقوق الإنسان، من حملتها التوعوية عبر حسابها في «تويتر»، أن الإساءة في موقع التواصل الاجتماعي تعرض صاحبها للعقوبة. وذكرت «حقوق الإنسان»، في تغريدة عبر حسابها بـ«تويتر»، أن «الإساءة في موقع التواصل الاجتماعي أو الإعلام تعرض صاحبها للعقوبة التي تصل إلى الغرامة أو السجن». وأضافت في تغريدة أخرى: «العبارات أو الشتائم التي تحمل معاني تمييز عنصري يحرّمها ديننا الحنيف ويجرّمها القضاء».



## وكيل متهم في "خلية التجسس": هذه طلبات المحامين .. والقاضي: لا إملاءات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160329/Con20160329831572.htm>

منصور الشهري (الرياض) في وقت تواصل غياب المحامين الثلاثة الم وكلين بالدفاع عن 30 متهمًا في خلية التجسس المرتبطة بجهاز المخابرات الإيرانية، عن جلسات المحاكمة في المحكمة الجزائية المتخصصة حتى أمس (الاثنين)، كشف وكيل أحد المتهمين أن المحامين يجتمعون مع ذوي المتهمين ويسلمون لهم أوراقاً تحوّي شروطهم لحضور الجلسات لتسليمها للقاضي. إلا أن رئيس الجلسة القضائية الذي أكد أن الأنظمة كفلت للمحامين ممارسة دورهم بكل حرية عند حضورهم لمقر المحكمة، شدد على أن المحكمة لا يملأ عليها شروط. وعقدت المحكمة أمس جلستها التاسعة للاستماع لدفعات الدفاع ضد كل من المدعى عليه الـ 17 (أفغاني الجنسية) والمدعى عليه الـ 18 ( سعودي الجنسية)، وسط حضور ممثلين وسائل الإعلام ومندوب هيئة حقوق الإنسان.

وبرر المدعى عليه الـ 17 (أفغاني الجنسية) والذي لا يجيد التحدث باللغة العربية بطلقة عدم إحضاره لجوابه لعدم مقابلته محاميه ومتوجه داخل دار التوقيف المتواجد به، مطالبا القاضي بترجمة لائحة التهم التي وجهها له ممثل هيئة التحقيق والادعاء العام ليتسنى الرد عليها.

وأعلن رئيس الجلسة القضائية تأجيل الجلسة لوقت آخر لعدم حضور المترجم، كما وجه بكتابة خطاب لإدارة السجن لتمكين المترجم من زيارة المدعى عليه داخل السجن.

وبذات المبررات ذكر المدعى عليه الـ 18 عدم إحضاره جوابه لعدم اجتماعه بمحاميه، ليتدخل وكيله الذي حضر الجلسة ليوضح بأنه اجتمع مع أحد المحامين واستلم منه ورقة بها عدة شروط وطلب توصيلها للقاضي، والذي رد عليه بأن «المحكمة لا تمنع المحامين من الحضور وهي حرية على استلام إجابات المدعى عليهم، وهناك إجراءات تسهل دخول المحامين للمحكمة للالتقاء بموكلهم وفق ما جاء في الأنظمة»، مشددا على أنه لا شروط تملئ على المحكمة. وأمهل القاضي المدعى عليه الـ 18 إلى الجلسة القادمة بعد شهر ونصف من الآن لتقديم دفاعه، وفي حال عدم تقديم الإجابة سيشرع في مناقشة أدلة المدعى العام.

ولفت رئيس الجلسة القضائية انتباه المدعى عليهما بأن في حالة لديهما أي ملاحظات أو طلبات فيمكنهما الجلوس مع مندوب هيئة حقوق الإنسان الحاضر للجلسة لتدوين ما يرغبون به.

## **أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية**

## الأحساء: احتفاء باليوم العالمي لـ «متلازمة داون»

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14707040>

الأحساء - «الحياة»

نظمت جمعية الأشخاص ذوي الإعاقة بالأحساء أمس، فعاليات ومعرض «أصدقائي ومجتمع» التوعوي التثقيفي، ضمن احتفالاتها باليوم العالمي لمتلازمة داون 2016، في حضور رئيس مجلس إدارة الجمعية الدكتور سعدون السعدون، بمجمع العثيم بالهفوف.

وأوضح السعدون أن اليوم العالمي لمتلازمة داون يمثل فرصة لحشد الدعم المجتمعي تجاه قضايا هذه الفئة العزيزة علينا جميعاً، وبين أن شعار هذا العام «أصدقائي ومجتمع» يحمل أهمية لتعاطي المجتمع مع فئة متلازمة داون، إمعاناً في إيجاد الظروف الكفيلة بدمجهم واحتواهم وإشراكهم في عمليات التنمية المستدامة، مبدياً إعجابه بما تخلله المعرض والمسرح من فعاليات تبث البهجة في النفوس.

من جانبه، أوضح المدير العام للجمعية عبداللطيف الجعفري أن الفعالية تأتي في إطار تعزيز مفاهيم دمج الأشخاص ذوي الإعاقة وتكريمه في المجتمع، وتهيئة الظروف الملائمة لتحقيق ذلك، منها أن هذه الفعالية ضمت أركاناً عدة تعالج الإشكالات المجتمعية والصحية والتربوية وغيرها، التي تقف عقبة أمام هذه الفئة، ومن ثم تقديم الحلول الكفيلة بتحقيق تكافؤ الفرص، والتعويل على المجتمع.

من جهةه، أوضح منسق الفعالية عبدالله الشيباني أن المعرض شمل عدة أركان، تضمنت ركن التدريب المنتهي بالتوظيف لشباب متلازمة داون، وركنًا تعريفياً سلط الضوء على تحقيق الجمعية لجائزة الأميرة صيتة بنت عبدالعزيز - للتمكين الاجتماعي والاقتصادي لذوي الإعاقة، وركنًا لهيئة حقوق الإنسان، وركنًا لمركز «معاً» للتخطاب وعلاج عيوب النطق التابع للجمعية، وركنًا لفريق «بصّر» النطوي، وركنًا لمركز «حياة» للرعاية النهارية، وركنًا خاصًا لاستعراض برامج ومشاريع الجمعية التي تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة والمجتمع؛ كبرنامج التدريب، وبرنامج التوظيف، وبرنامج المنح التعليمية الجامعية، ومشروع الأجهزة التعويضية، ومشروع العلاج التأهيلي، ومشروع الذرية وبناء الأسرة، ومشروع تنمية الوعي المجتمعي تجاه قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، ومشروع المراكز المتخصصة، ومشروع تهيئة البيئة العمرانية والوصول الشامل.

## «العمل» عن «فيديو» عماله وافدة مع امرأة: رحلنا العاملين

### نهايًّا

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14690725>

الرياض - «الحياة»

أوضحت وزارة العمل حقيقة مقطع الفيديو الذي تم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي أخيراً، ويظهر اثنين من العمالات برفقة امرأة داخل أحد محلات التجارية في تصرف غير مقبول، مؤكدة أن الحادثة قديمة وتم ترحيل العمالات المخالفات نهائياً. وقال المتحدث باسم وزارة العمل خالد أبو الخيل، في بيان صحافي أمس، إن الوزارة عملت خلال الأيام الماضية على تحري الدقة للوصول إلى حقيقة هذا المقطع، وأنه تبين أن العمالات التي كانت في المحل من الجنسية العربية، وأن

المحل يقع في أحد المجمعات التجارية في مدينة الرياض، والمرأة من زبائن المحل، مشيراً إلى أن الحادثة تعود إلى شهر شوال من عام 1435 هـ، وهي مثبتة في السجلات الرسمية لدى الجهة المعنية بهذا النوع من القضايا. وأضاف: «بادرت الشركة التي تمتلك هذا المحل في حينه بالإبلاغ عن عمالتها التي قامت بهذا التصرف المشين لدى الجهات المختصة، وتم ترحيل العماله المخالفة نهائياً من المملكة».

وأكمل المتحدث أن الوزارة وضعت اشتراطات وأنظمة وتعليمات ملزمة للمنشآت تعمل على تنظيم بيئة العمل وتطويرها، مشيراً إلى أن الوزارة تقوم بجولات تفتيشية مكثفة للتأكد من التزام المنشآت والعاملين فيها بالأنظمة، وإيقاع العقوبات بحق المخالفين، ومن ذلك منع العامل من العمل نهائياً وترحيله من المملكة. ودعا المواطنين إلى الإبلاغ عن أي مخالفات أو تجاوزات عبر التواصل معها عبر الاتصال بـ 19911 أو عبر حساب خدمة العملاء في موقع التواصل الاجتماعي [@mol\\_care](http://www.mol.gov.sa).



## • الصحة": عقوبات على مخالفي تسعيرة الخدمات المقدمة إلى المرضى

المصدر: جريدة الحياة السبت 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14689229>

الرياض - الجوهرة الحميد

جددت وزارة الصحة تحذيرها إلى المنشآت الصحية الأهلية التي تختلف التسعيرة في الخدمات المقدمة إلى المرضى، ملوحة بعقوبات على من يثبت عليه ذلك. وجاء التحذير في أعقاب شكاوى مواطنين من ارتفاع أسعار تحاليل طبية تسمى «جينات تسلسلي ثلاثي» (مع الأب والأم)، لمعرفة الأمراض المسببة غير المعروفة للمريض، بسبب تفاوتها بين مستشفى وأخر.

وقال مواطن (تحفظ «الحياة» باسمه): «لدي ابنة مصابة بقصور في النمو (نشرت الصحفة عنها في وقت سابق)، وكنت أراجع بها المستشفيات لعلاجها، وكانت بحاجة إلى تحليل من 20 إلى 30 ألف جين»، مشيراً إلى أن كلفة التحاليل في أحد المستشفيات الأهلية في السعودية تقدر بـ 50 ألف ريال، وفي مركز آخر تبلغ كلفتها 38.500 ريال، وأكثر من 14 ألفاً في أحد المختبرات، في حين تبلغ قيمة التحاليل للأفراد في ألمانيا 11.500 ريال، وفي أميركا تبلغ 18.750 ريالاً.

وأضاف: «إن جميع المستشفيات الحكومية في السعودية، والخاصة ترسل طلب إجراء الاختبار إلى الخارج»، لافتاً إلى أن المشكلة لا تقتصر على ارتفاع الأسعار، مبيناً أن الشخص الذي يرغب في إرسال عينة الدم من طريقه، كي يتتجنب ارتفاع الأسعار، يقف أمامه عائق يتمثل في رفض المستشفيات والمراكز الطبية في السعودية منحه شهادة صحية للدم في حال إرسال العينة إلى الخارج بشكل فردي، ولا يسمح بمدحورها من جمارك الدولة الأخرى إلا بهذه الشهادة.

وأشار إلى أن حصوله على نموذج «شهادة صحية» يمكنه من إرسال جميع العينات إلى الخارج بسعر رمزي، مبيناً أن كلفة الشحن لا تتجاوز 750 ريالاً، فيما تبلغ كلفة حفظ الدم 70 ريالاً فقط، ولا تكلف عملية الحفظ للعينات والتغليف أكثر من ألف ريال. وأردف المواطن: «حاولت الاتصال بوزارة التجارة، لتقديم شكوى، وأبلغوني: أن ليس هذا من اختصاصهم. وتواصلت مع وزارة الصحة، وكانت إجابتهم: (لا يوجد تحديد لأسعار المختبرات الخاصة)».

إلا أن مدير العام لإدارة العلاقات العامة والإعلام في وزارة الصحة عاصم زين العابدين توفيق، أكد تحديد أسعار الخدمات المقدمة إلى المرضى. وقال في تصريح لـ«الحياة»: «المادة السابعة من نظام المؤسسات الصحية الخاصة، تلزم هذه المؤسسات تقديم أسعار جميع خدماتها المقدمة إلى المرضى لإدارة شؤون القطاع الصحي الخاص في المنطقة أو المحافظة التي تتبع لها على شكل قوائم، تتضمن نوع الخدمة والسعر المقترن».

وأضاف توفيق: «نتم بعد ذلك دراسة تلك القوائم بناء على آلية استرشادية وضعتها الوكالة، ويتم تطبيقها على المناطق والمحافظات، وتعتمدها المؤسسة وتلزم بها»، مشدداً على أن من حقوق المرضى «الاستفسار عن سعر الخدمة قبل تقديم

العلاج، ومن حق المواطن أيضاً التقدم بشكوى عن مخالفات هذه التسعيرات للشئون الصحية في منطقته». وأشار المدير العام لإدارة العلاقات العامة والإعلام في وزارة الصحة إلى أنه في حال ثبوت تجاوز المؤسسة للسعيرة المعتمدة، تتم إحالتها إلى اللجان المختصة، للنظر في تلك المخالفة، وإصدار العقوبة المناسبة عليها بحسب النظام»، لافتاً إلى عدم وجود نظام، لنقل العينات خارج المملكة في الفترة الحالية.



## • الخيزرانة «خيار • الأب العنيف» حين تخذه • اللغة

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 جمادى ثانى 1437هـ - 25 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14670875>

الدمام - شادن الحيـاـك

في مجال منع ودفع الأذى والدفاع عن النفس، ابتكر الإنسان وسائل عدة ليتمكن من الدفاع عن نفسه، وربما للسيطرة على وضع «ما»، وتاريخ وسائل الدفاع طويل وممتد ولا يزال في تطور، بيد أن للحديث هنا منحى آخر ودعاوى أخرى. حرب على نطاق ضيق، في مكان لم يؤسس لحرب، «الحرب المنزليّة»، وعلى رغم التأسيس لحيل والأعيب على غرار «الحرب خدعة» في مجالات التربية الحديثة، إلا أن الأسلحة «البدائية» لازالت تستخدم في المنازل لأغراض مختلفة (التأديب، الردع، المنع)، وربما الإكراه.

أسلحة منزلية أطلق عليها «أسلحة السعوديين»، إلا أن وسائل الإعلام، وبخاصة المرئي منها، كشفت أن تلك الوسائل استخدمت ولا زالت تستخدم على مستوى العالم، لتتوافرها في كل منزل، ورخص ثمنها، وسهولة تناولها، تلك الأسلحة حُصرت في «الخيزرانة» وهي الأقل وجوداً في المنازل، والملعقة الخشبية، وعلاقة الملابس البلاستيكية، وأخيراً والأكثر شهرة «الزنوبية» ذاتعة الصيت والأكثر قدماً في مجال الدفاع النسائي.

ويصنف سعوديون الأسلحة المنزلية بحسب فاعليتها، بين قصيرة وبعيدة المدى، والتي يتحكم فيها غالباً شدة غضب مستخدمها، وكان الأقرب مدىًّا أسلحة ذاتية بين الكف «ذى الخمسة عبار»، والقرصنة ذات العيارين. ويصف متابعون حال الأطفال الآن بـ«المهزوز وغير المتماسك». وأكدوا «تربيتنا على الضرب، ولم نخرج بأزمات نفسية كما هو الحال مع هذا الجيل». بدوره، أكد الاختصاصي في مجال العلاقات العامة والإعلام تيسير المفرج في تصريح لـ«الحياة»، «الطفل الآن وقبل ٣٠ سنة هو الطفل ذاته، الذي يتعرض للضرب ويؤثر فيه نفسياً، الفارق الآن أن التأثير علني، أما في السابق كان الأمر مكتوبًا، والنقاوة الإيجابية طاغية، فكان الطفل يحظى بتعزيز إيجابي حتى لا يُظهر جانبه الأضعف، مثل أن يقال له: «أنت قويٌ»، «أنت رجل»، وكنا نرى شواهد مائلة أمامنا، لم يتغير المحيط، وإنما اختلفت طريقة التعزيز والدعم، وخصائص الطفل لم تتغير وإنما تغيرت المؤشرات، وأجزم أن ثقافة المواطن الصحفية حدت من كثير التصرفات الاجتماعية، التي كنا نمارسها تحت غطاء ستر البيت».

و حول الأدوات المستخدمة للضرب في المنزل قال: «بطبيعة الحال الأم والأب يستخدمون الأدوات الأقرب لهم، «الخيزرانة» لها تاريخ وإرث ثقافي، كانوا يستخدمونها في رعي الحيوانات وتظل موجودة في اليد، وأدوات المطبخ هي للألم». مؤكداً «مبينياً هل لا يحق لكل أب أن يضرب ويؤدب ابنه؟ علينا التفريغ من خلال المشاهدة، هل هي عفوية للتأبيب أو أنها متعمدة». وأضاف «الجيل الحالي جيل ثورة التقنية، ومع ما يحصل يستعلل الأبناء ذلك، طفل اليوم أكثر وعيًّا، ويعرف ما الذي يعتبر مصدر تأثير على الأب والأم والمدرس، فيستخدم وسائل التواصل والتكنولوجيا، حتى إن كان ضد والديه، وقد يكون بشكل غير مباشر وحسن نية أو من باب التجربة».

و حول بناء الأنموذج المؤثر في المحتوى المنقول، أوضح المفرج «أن يكون اجتماعياً، وفي سياق قصصي، وأن يلامس قضيّة، وأن يكون عفويّاً وقصيرًا، تلك العناصر إن توافرت في مادة مرئية تكون مؤثرة وقابلة للانتشار».

## • التأمينات: نعارض التقاعد المبكر.. وليس في يدنا إلغاؤه

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 جماد ثانى 1437هـ - 25 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14657786>

أكدت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية معارضتها التقاعد المبكر، معددة سلبيات عده له. وأكدت أنها رفعت تقريراً بمرئياتها إلى الملك، إلا أنها أكدت أنها «جهة تنفيذية وليس تشريعية»، مبينة أنها لا تملك حق تعديل أو الغاء أي من حقوق المشترك التي أقرها نظام التأمينات الاجتماعية، والذي أجاز للمشترك الذي لم يبلغ سن الـ 60 وتوقف عن أداء العمل الخاضع لأحكام النظام الحصول على معاش التقاعد المبكر، متى بلغت مدة اشتراكه 300 شهر على الأقل.

وقال المتحدث باسم «التأمينات الاجتماعية» عبدالله العبدالجبار في بيان صحافي اليوم (الخميس)، حول ما تم تداوله في الآونة الأخيرة من أخبار عن توجه المؤسسة إلى إلغاء التقاعد المبكر من نظام التأمينات الاجتماعية: «إن المؤسسة عندما طرحت موضوع التقاعد المبكر، وأنه يشكل عبئاً مالياً على الصندوق التقاعدي؛ فإن ذلك ورد ضمن تقريرها السنوي المرفوع للمقام السامي، لتأكد على مبدأ الشفافية والمسؤولية في إيضاح حقيقة ما قد تتعرض له صناديق التقاعد من أعباء مالية مستقبلية تحملها الأجيال المقبلة، إذا لم يتم الاستعداد والعمل على دراسة الحلول المناسبة لها».

وأوضح العبدالجبار أنه تم التركيز على جانب التقاعد المبكر عند طرح الموضوع إعلامياً، بناء على ما أظهرته نتائج الدراسات حوله، والتأثير السلبي المالي لأحكام التقاعد المبكر على نظام التأمينات الاجتماعية، وأنه يشكل «عبئاً مالياً» على الصندوق.

وأبان المتحدث باسم «التأمينات الاجتماعية» أن نسبة معاشات المتقاعدين مبكراً تتجاوز حالياً 63 في المئة من إجمالي المعاشات الشهرية التي تصرف، والبالغة نحو 1.4 بليون ريال شهرياً، بينما لا تتجاوز نسبة المستفيدين من التقاعد المبكر 34.2 في المئة من إجمالي المتقاعدين.

وقال عبدالله العبدالجبار: «إن التأمين الاجتماعي يقوم على مبدأ اساسي وسام، وهو حماية الشخص من الحاجة عندما يصبح غير قادر على العمل، بسبب الشيخوخة أو المرض، وحماية أفراد عائلته بعد وفاته. والتقاعد المبكر يخالف هذا المبدأ، ويعتبر استثناء في هذه الأنظمة، وهو مصر في صناديق التقاعد، وغالبية دول العالم لا يوجد فيها ما يعرف بالتقاعد المبكر، بل تتجه إلى زيادة سن التقاعد».

وأضاف العبدالجبار: «إن الاشتراكات التي يتم تحصيلها خلال 24 سنة لا تغطي معاشات صاحب التقاعد المبكر إلا لفترة محدودة. وستتحمل الأجيال المقبلة عبء سد الفجوة التمويلية الناتجة من دفع معاشات التقاعد المبكر غير المغطاة»، مشيراً إلى أن الاستنتاجات السريعة وغير دقيقة في مثل هذه الأمور تتسبب في إثارة البلبلة في أوساط المشتركين في نظام التأمينات في شكل خاص.

## بعد زيارته لمستشفيات الحد الجنوبي الدخل: تلبية حقوق المرضى أولوية وزارة الصحة

المصدر: جريدة الرياض العدد 18 جماد ثانى 1437هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141049>

جازان - رؤى مصطفى

أكد المشرف العام على الادارة العامة لحقوق وعلاقات المرضى بوزارة الصحة د. عبدالعزيز الدخيل على حرص الوزارة في متابعة سير العمل بمستشفيات منطقة جازان خصوصاً المستشفيات الحدودية منها. موضحاً بأن الوزارة تسعى جاهدة لنيلية كافة احتياجات هذه المستشفيات من كوادر طبية وأدوية ومستلزمات طبية. وبين الدخيل خلال زيارته لمنطقة جازان للاطمئنان على سير العمل وجاهزية مستشفيات المنطقة عامه والمستشفيات الحدودية خاصة، والتعرف على المعوقات والصعوبات التي تواجه العاملين بها، بأن الزيارة تأتي بناء على توجيهات وزير الصحة للتأكد من جاهزية المستشفيات، وعدم وجود أي نواقص في الكوادر الطبية أو الأدوية والتجهيزات الطبية، مؤكداً أهمية التواصل مع المرضى ومقدمي الخدمة للاستماع لملاحظاتهم ومقرراتهم. من جانبه ثمن مدير عام صحة جازان د. محمد العبدالعالی، جهود الادارة العامة لعلاقات وحقوق المرضى والخطوات التطويرية التي تقوم بها في سبيل تحقيق الجودة في الخدمة الطبية المقدمة للمرضى، مقدماً شكره للمشرف العام على علاقات وحقوق المرضى بالوزارة د. عبدالعزيز الدخيل على وقوفه على العمل المقدم في هذا المجال الحيوي.

## عضو تذر من انتشار المرض النفسي واختفائه تحت غطاء الموروث

الثقافي

## شوريون يطالبون بمستشفيات محورية ومراجعة أنظمة

## السلامة ومكافحة العدوى

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 جماد ثانى 1437هـ - 26 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1140776>

الرياض - عبدالسلام البلوي

حضرت وفاء طيبة عضو مجلس الشورى من خطورة انتشار المرض النفسي في المملكة، واختفائه تحت غطاء الموروث الثقافي الذي يربط المرض النفسي بالعيوب وقالت إن التقدم الحاصل في مجال خدمات الطب النفسي في المملكة بطيء وبعيداً جداً عن الكفاية، حتى أن اللائحة التنفيذية لنظام الرعاية الصحية النفسية لم تصدر إلا قريباً رغم صدور النظام قبل قرابة السنين، لافتة إلى الإحصائيات العالمية أثبتت أن أكثر الأمراض أثراً على الناتج الوطني هي الأمراض النفسية. طيبة تطالب بإلائحة للمرضى النفسيين لحماية حقوقهم المدنية والمالية والعمل والمسكن

وأشارت طيبة في مداخلة مكتوبة على التقرير السنوي لوزارة الصحة للعام المالي 2014-2015 إلى طول قوائم الانتظار وتكبد المرضى في 21 مجمعاً ومستشفى للصحة النفسية وعلاج للإدمان، متسائلة عن مستوى وخدمات 99 عيادة ملحقة للأمراض النفسية في المستشفيات الحكومية العامة وعددها 270 غير المستشفيات الخاصة، مؤكدة خلو معظم هذه المستشفيات من الأقسام النفسية المتكاملة بآجحة التقويم النفسي الكافية، مما يجعل الخدمة ليست قرية من المريض ولا موزعة تبعاً لعادلاً، وغير مكتملة إلى عيادة

الأسمري: سجل طبي إلكتروني لكل مواطن للحد من فداحة الأخطاء المؤدية لوفاتهم وتوكّد طيبة التوجّه الصحي العالمي نحو دمج الرعاية النفسيّة ضمن مرافق المستشفيات العامة، مشيرةً إلى الدراسات بينت أن تحديد 5% من الأسرة في المستشفيات لتقويم المرضى النفسيين كمعيار عالمي، كفيل بأن يرفع من مستوى الخدمة و يجعلها في متناول عدد أكبر منهم، معتبرةً أن الجمع في مستشفيات الأمل بين المرضى النفسيين والمدمنين «مشكلة في حد ذاته»، مطالبةً بأخذ نظر المجتمع في الاعتبار وقالت: «هذا الجمع في الواقع يزيد من تعميق النزرة المجتمعية السلبية بالنسبة للمرض النفسي، في حالة م Hutchinson».

الشراي يقترح استقطاب الكفاءات للعمل الجزئي لتخفيض معاناة مرضى الشمال ودعت طيبة إلى ضرورة تأهيل السعوديين في هذا المجال الطبي وشراكة الصحة مع الشؤون الاجتماعية وغيرها من الجهات الحقوقية، لبناء لائحة حقوق المرضى النفسيين تعتبر تكميلية لائحة حقوق المرضى، لتشكل إطاراً قانونياً للتعامل مع قضيائهما مهمة في حياة المريض النفسي، مثل احتواء المجتمع للمريض النفسي، وحماية حقوقه المدنية، والمالية، وحقوقه في مجالات أخرى مثل التعليم والعمل والمسكن، وهي حقوق خارج الإطار العلاجي التأهيلي للمريض النفسي التي يغطيها النظام، ولا يغطى، غيرها

الأحمدى توصى بتفعيل اقتصاديات الرعاية الصحية لترشيد الموارد واحتواء التكاليف من جهته عاتب عضو الشورى عوض الأسمري وزارة الصحة على عدم تجاويبها مع طلب لجنة الشورى الصحية المتكرر لحضور مذدوبيها للمجلس وقال إن ما أوردته الوزارة من أذعار يقع في صلب عملها ولا يعطيها أي عذر في عدم كتابة التقرير على الوجه المطلوب وعدم حضور الوفد.

وأكمل الاسمرى أن معظم المستشفيات في المناطق النائية المراكز والمحافظات وخارج المدن الكبرى لا ترقى إلى أن تكون على مستوى بعض المستشفيات الصغيرة المنشأة في المدن الكبيرة، وقال «هدر كبير أن يكون لديك عدد كبير من المستشفيات التي لا تستطيع أن تستقبل كثير من الحالات المرضية»، مقرراً إنشاء مستشفى محوري يحوي على معظم التخصصات الدقيقة، كي يتم التحويل من المستشفيات المجاورة، مع دراسة حالة هذه المستشفيات وتوفير الخدمات الازمة لها حسب المواصفات العالمية والاهتمام بإيجاد جميع التخصصات في المركزية منها.

وافتراحت د. الاسمرى عبر نوصيـة له على تقرير الصحـة، تبنيـى الـوزارـة لإصدار السـجل الطـبـي الإلـكتـرـونـي لـكـل مواطنـ بـحيـث يـضم مـعلومات الشـخص ويـسمـح لـجـمـيع المـسـتـشـفـيـات أوـ المـراكـز الصـحـية بالـاطـلاـع عـلـى ملفـ المـريـض عنـ طـرـيقـ البـصـمةـ أوـ أيـ أورـاق ثـبوـتـيةـ آخـرى ذاتـ مـوثـقـيـةـ عـالـيـةـ، وـهـذـا سـوـفـ يـخـفـ منـ اـرـتكـابـ بـعـضـ الأـخـطـاءـ الفـادـحةـ وـالـتـيـ قـدـ نـتـرـدـيـ إـلـىـ وـفـاةـ المـريـضـ.

وطالبـت دـ. حـانـ الـاحـمـديـ بـتعـيلـ مـبـادـيـ اـقـصـاديـاتـ الرـعـاـيةـ الصـحـيـةـ لـتـقـويـمـ السـيـاسـاتـ الصـحـيـةـ وـقـيـاسـ كـفـاءـةـ الخـدـمـاتـ الصـحـيـةـ وـتـرـشـيدـ اـسـتـخـدـامـ المـوـارـدـ وـاحـتوـاءـ التـكـالـيفـ فـيـ القـطـاعـ الصـحـيـ مـعـلـلاـ تـوصـيـةـ لـهـاـ فـيـ هـذـاـ الشـأنـ بـتـرـكـ الـجهـودـ فـيـ مـجـالـ اـقـصـادـ الصـحـيـ عـلـىـ التـوـعـيـةـ وـالـتـدـريـبـ وـإـغـالـ التـطـبـيقـ لـهـذـاـ فـرـعـ المـهـمـ إـضـافـةـ إـلـىـ تـزـايـدـ الإـنـفـاقـ الصـحـيـ فـيـ الـمـلـكـةـ وـتـعـثـرـ الـمـشـرـوـعـاتـ الصـحـيـةـ وـالـهـدـرـ وـحـتـمـيـةـ اـتـخـاذـ إـجـرـاءـاتـ فـاعـلـةـ لـتـرـشـيدـ اـسـتـخـدـامـ المـوـارـدـ وـاحـتوـاءـ التـكـالـيفـ،ـ وـأـيـضاـ ضـعـفـ عـدـالـةـ التـوزـيـعـ الـجـفـرـافـيـ لـلـخـدـمـاتـ الصـحـيـةـ بـيـنـ مـخـاتـفـ مـنـاطـقـ الـمـلـكـةـ،ـ وـتـغـيـيرـ أـولـوـيـاتـ السـيـاسـةـ الصـحـيـةـ مـعـ تـغـيـيرـ الـقـيـادـاتـ بـدـونـ إـجـرـاءـ تـقـيـيمـ فـعـلـيـ لـأـثـرـ هـذـهـ السـيـاسـاتـ وـمـدـىـ فـاعـلـيـتـهـاـ،ـ وـزـيـادـةـ الـاهـتمـامـ بـتـنـميةـ الـمـوـارـدـ الـمـالـيـةـ وـبـنـحـوـلـ الـعـبـءـ الـمـالـيـ لـمـ يـواـكـبـهـاـ اـهـتـمـامـ فـعـلـيـ بـقـضـائـاـ تـرـشـيدـ وـمـرـاجـعـةـ اـسـتـخـدـامـ الـمـوـارـدـ اـقـصـاديـةـ الـمـتـاحـةـ لـلـقـطـاعـاتـ الصـحـيـةـ

و عبر توصية ثانية على تقرير الصحة للعام المالي 351436 دعت الأحمدى إلى مراجعة منظومة سلامه المرضى ومكافحة العدوى في المستشفيات بما في ذلك معايير الأمن السلامه وإجراءاتها، وقالت «رغم وجود أدلة إجرائية للأمن والسلامه ومكافحة العدوى وسلامه المرضى إلا أن الحوادث المتكررة تؤكد وجود خلل في التطبيق أو الالتزام كما أن تقارير الدفاع المدني تشير إلى عدم مطابقة معايير السلامه في بعض المنشآت الصحية مما يحتم مراجعة ذلك».

من جانبه نقل د. حامد الشراري لمجلس الشورى معاناة مرضى المناطق الشمالية مفترحاً الحلول الممكنة من وجهة نظره لمعالجة معاناتهم المستمرة وقال إن الزائر المنفذة الطبية في العاصمة الاردنية عمان - في ظل غياب الأرقام الاحصائية

- يرى كثرة السعوديين هناك للعلاج الذي يُعزى لتأخر مواعيد المرضى في مستشفيات المملكة التخصصية والمرجعية بسبب كثرة المحولين لها مع قلة عدد الأسرة، مما يضطرهم للذهاب للأردن رغم كلفتها العالية التي تجبر البعض للإقرار انتدبي دخلكم وإنقال كاهم وعوائلهم بالديون.

ويرى الشراري إمكانية الاستفادة من الكفاءات الطبية الأردنية عالية المستوى في رفع المستوى الصحي والطبي للمناطق الشمالية التي تعاني من صعوبة في استقطاب الكفاءات الطبية المتميزة والحفاظ عليها وقال» قد تعالج هذه الصعوبات من خلال وضع الآليات الكفيلة باستقطاب تلك الكفاءات للعمل بصورة جزئية أو زيارات دورية لمستشفيات الشمال لتقديم الخدمة الطبية والاستشارية لمرضى الشمال، حتى تكتمل مدينة الأمير محمد بن عبدالعزيز الطبية لخدمة مناطق الشمال وتؤدي دورها المطلوب كما هو مخطط له»، مشيراً إلى قضية أخرى تورق المرضى ومرافقهم المحولين للمستشفيات المرجعية وتزيد من معاناتهم، تبدأ بعد حصول المريض على أول زيارة للطبيب المعالج في بعض المستشفيات المرجعية، وهي سلسلة من الزيارات أو المواعيد التي قد تمتد لأكثر من سنة والتي من الممكن تقليص عددها للمريض خاصة للأمراض غير المستعصية، من خلال إعادة النظر في الآلية الإدارية للمواعيد المتبقية حالياً، مستفيدة من وسائل التقنية والخدمات الإلكترونية والتطبيقات على الأجهزة الذكية.



## تبناه فرع الجمعية الوطنية للمتقاعدين بالرياض

### مشروع تموي تكافلي للمتقاعدين.. منهم وإليهم!

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 جماد ثانية 1437 هـ - 26 مارس 2016 م  
<http://www.alriyadh.com/1140797>

إعداد: عادل الحربي

معظم الأفكار قد تكون في بدايتها حالمه، والإنجاز قد يكون عند انطلاقته مشكوكاً في تحقيقه، وكما قيل اذا كنت قادر على أن تحلم فانت قادر على أن تُنجز، ونحن نضع هذا الحلم بين أيدي المتقاعدين وأيدي أصحاب القرار في صناديق التقاعد وأجهزة الدولة مجتمعة خصوصاً مجلس الاقتصاد والتربية، لتنتم دراسة إمكانية تحقيقه.

طال الحديث وتشعب مؤخراً في ما يتطلع اليه المتقاعدون من صندوقى التقاعد دون أن تظهر مبادرات حقيقة للمتقاعد سواء في الخدمات التي تقدم له أو في برامج تعينه على معيشته، وعدم الاهتمام بطرح معاناته التي تتمثل في عدم إمكانية تعايشه مع معدلات التضخم التي أصبحت تتفاقاً من لا يعرف زيادة في راتبه.

لعل الوقت قد حان ليتولى المتقاعد أمره بنفسه ويخلق من المعلوم معلوماً ومن الحاجة كفافاً وغنى، وحتى نفك خارج الصندوق لنحصل على هدفنا فسنعتمد على أن عدد المتقاعدين 800 ألف موزعون بين النظامين وهم أكثر، وسنقسمهم لفئات فالأولى من تقل رواتبهم التقاعدية عن 3000 ريال هم 45% وعددتهم 360 الف متلاع، والثانية من تقل رواتبهم عن 5000 ريال هم 25% وعددتهم 200 الف متلاع، والثالثة من تقل عن 10000 ريال هم 15% وعددتهم 120 الف متلاع، والرابعة من تقل عن 15000 ريال هم 10% وعددتهم 80 الف متلاع، والخامسة من يتجاوز 15000 ريال %5 وعددتهم 40 الف متلاع.

وسنفترض كذلك أن الدولة ستدعم هذا المشروع التموي التكافلي بالشراكة مع المتقاعد وبمثل ما سيساهم به ولن نطلب أكثر من ذلك لكي نحقق مبدأ التكافل وسيدخل القطاع الخاص في هذا المشروع بحصة مماثلة انطلاقاً من المسؤولية الاجتماعية التي يحرص أن يؤديها للمجتمع.

وحتى يتم ذلك فإن المساهمة ستكون الزامية على المتقاعد مثلما كانت في سنوات الخدمة كي يحصل على راتب تقاعدي ولن ترهقه كما سبق بل قد لا يشعر بها وسنترك للفترة الأخيرة الرغبة في زيادة مبلغ الاستقطاع التكافلي لأنه سيأتي من باب الاستفادة مما سيتحقق من جراء هذا المشروع ومن باب المسؤولية الاجتماعية التي يراها واجبة التنفيذ. ويمكن اختصار ذلك بافتراض المساهمة بأكثر من رقم كما يلي:

ولعل الصورة أصبحت واضحة كيف نصنع من الريالات اذا اجتمع المليارات وكيف سيكون من خلال ذلك قفزة في خدمة المجتمع ورفاهيته وكيف سندير مع المتقاعد ثروته ونحقق الفائدة له في مشروعات تصب في مصلحته مثلما سيأتي لاحقاً قد يطلق ذلك بعدد من الصور والأساليب وقد ينفذ على مراحل تبدأ بالتقاعد من القطاع الخاص ثم الدولة أو قد يجزأ على ثلات تكون حصة المتقاعد الثلث وكذلك الدولة والقطاع الخاص، وقد يطلق لها هذا المشروع برنامج التكافلي باي من الجهات التي فيها سهولة حركة وعدم وجود ببروغرافية عند اتخاذ القرار، أو يشكل لهذا البرنامج التكافلي المجتمعى والإنسانى هيئة مستقلة لأنه سينمو نمواً يفوق التوقعات وستتوسع أعماله وتكتثر خدماته وبرامجه وفعالياته، بل إن حياة المتقاعد بهذه الريالات أكثر رفاهية من أكثر من هم على رأس العمل وسيكون التقاعد بدلاً من كونه شبحاً للموظف ليصبح حلماً سواء كان مبكراً أو بقية النظام المدني والعسكري وحتى لموظف القطاع الخاص، وسنرى نتائجه ربما في فترة وجيزة جداً، وسيكون اهم مبادرة اجتماعية بالاشتراك بين الدولة والمواطن والقطاع الخاص لوضع رؤيتها المستقبل.

إن هذا المشروع والبرنامج الوطني المجتمعي اذا أخذناه في افتراضه الثالث فسيتحقق اكثر من 355 مليون ريال سنوياً في حال انه اطلق من المتقاعدين فقط وسيتحقق اكثر من 700 مليون إن اطلق بالمشاركة مع الدولة وسيتجاوز المليار إن اطلق بالشراكة مع القطاع الخاص، وهذه المبالغ ستخصص إلى اطلاق العديد من المشروعات والبرامج الاجتماعية والتأهيلية والترفيهية فالمتقاعد لا يعرف أين يقضى وقت فراغه وكيف يستمر خبراته وأين يمارس هواياته، ولا شك أن لهذا البرنامج التكافلي الذي يسوق اليوم كفكرة وتنطع أن نراه غالباً على الواقع وقد أصبح مشروع وظيفياً بعد استكمال ما يحتاجه من تطوير ولوائح وأنظمة تتواءم وتنتفق مع نظام مجلس الوزراء للجمعيات والمؤسسات الأهلية ومع لائحة التنفيذية وتوجهات وزير الشؤون الاجتماعية التنموية، ومرجعيات فوائد ومنافع لمشر المتقاعدين الحاليين والقادمين ومنها:

- أولاً / اطلاق مراكز اجتماعية على عدة فئات أو توزيع توزيعاً جغرافياً وتنشأ في المدن والمحافظات والمراكز وتشمل صالات رياضية متكاملة وديوانيات وصالات أفراح وعيادات طبية أولية ومكاتب للقراءة وسوبرماركت ومطاعم.
- ثانياً / استقطاب شركات التأمين الطبي لتتولى تشغيل العيادات وتخفيف رسومها قيمة الوثيقة التأمينية طالما كان عدد المتقاعدين كبيراً والمبالغ المتوفرة كذلك كبيرة بالتكافل الثلاثي وقد تقسم المملكة إلى قطاعات وكل شركة تتولى قطاعاً بالكامل.
- ثالثاً / بعد تلمس احتياجات المتقاعدين ومتطلباتهم من خلال الدراسات الاجتماعية التي يتولىها أخصائيون اجتماعيون بالمراكم فانه بالإمكان اطلاق صندوق التكافل الاجتماعي يمنح مساعدات وقرضاً بدون فوائد وحسب حالة المتقاعد.
- رابعاً / ومن هذه المبالغ المالية التي تتراكم كل عام سنخالق وظائف جديدة لأبناء المتقاعدين لإدارة تلك المراكز ونخلق الولاء لهم مثلاً خلقناه للأباء، كذلك توفير وظائف للمتقاعدين الراغبين في الوظيفة وهم قادرین عليها وخبراء بها.
- خامساً / إعادة تدوير الخبرات للاستفادة منها في الاستشارة والتدريب ومنحهم مكافآت على ما قدموا ونستفيد من الاستشارة في تنمية موارد البرنامج فالكثير من الأجهزة الحكومية تستورد الاستشارة بأعلى الأثمان وهي موجودة بأفلاها.
- سادساً / ومن هذا البرنامج نستطيع تشجيع الأسر المنتجة المتقاعدة واحتضانهم في الأقسام الخاصة بالمتقاعدين إن كانوا نساء أو من الأفضلية للراغبين من المتقاعدين في بعض أقسام المركز التي تصلح للاستثمار، مع المساهمة في تشجيع ومنح الأسر المنتجة بعض التسهيلات والقرضاً التي تتقاضهم من الرعاية إلى التنمية ومن الاحتياج إلى الإنتاج وبذلك نضمن عجلة العطاء مستمرة في العمل ونرفع الطبقة المحتجة في المجتمع ونعنيهم على الكسب الحلال وثقافة لا للتقاعده.
- الأفكار التقليدية لا تصنع نتائج تتوافق مع معطيات العصر السريع التحول والتغيير، والانفجار السكاني الهائل يجعلنا نبحث عن الجديد من الطرح لعلنا نستطيع أن نحقق طموحات المجتمع وطموحات الدولة التي جعلت الإنسان محور أهدافها والباعث لخطتها القصيرة والاستراتيجية، ونحن نطمئن في المزيد من طرح الأفكار التي نجزم أنها ستجد من يدرسها لأن الهدف الذي أصبح الجميع يتنافس عليه هو تحقيق توجيهات القيادة الحكيمية في خدمة الشعب، كما نتطلع أن تؤخذ الفكرة وتقدم أسباب نجاحها، ولا يخفى على ذي لب أن المتقاعدين الآن تجاوزوا المليون نسمة في النظمتين ونستقبل سنوياً أكثر من 80 ألف متقاعد في النظمتين واحتياجاتهم تتزايد وتطلعاتهم ترتفع والاحتياج قد لا يستطيع تقدير الأمور كما يجب أن تكون ولا يدرك إن معالجة بعض الأمور التي يراها من وجهة نظره سهلة أنها تحتاج إلى مiliارات وتوثر على خطط الدولة وكذلك خطط وزارات ومصالح أخرى، بل إن بعض الاحتياجات لا يمكن أن تتم لأنها لم يحصل عليها من هو على رأس العمل فكيف بمن تقاعد واستراح ولكن تظل مطالب المتقاعدين تطرح لنقفهم في وطنهم ومحبتهم له.
- وهذا المشروع التنموي التكافلي للمتقاعدين سيتحقق ما يحتاجه المتقاعد ويساعد الدولة على خدمة فئة إجتماعية مستحقة، كما أن مشاركة القطاع الخاص تأتي تأكيداً على بناء ثقافة المسؤولية الاجتماعية الحقيقة لديها وإيمانها الكامل بها فمساهمات بعض كيانات الأعمال في برامج المجتمع تسجل لهم بمداد من نور وتنذر فتشكر لهم ولا يزال المجتمع ينتظر

المزيد ومحاج إلى وفاته التي نعلم أنها مؤكدة قبل أن نبدأ بها البرنامج التكافلي والذي سيصبح رمزاً للاهتمام بالفئة الغالية ون torque التناقض فيما بينها لخدمة هذا البرنامج الإنساني المجتمعى.

وقد تبنى فرع الجمعية الوطنية للمتقاعدين بالرياض هذا الاقتراح المقترن من عضو الجمعية الأستاذ فهد بن أحمد الصالح، حيث أهاب مدير الفرع الدكتور علي السلطان بمعالي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي ان يتبنى هذا المشروع التنموي التكافلي الوااعد، مشيراً إلى أن معاليه بما ولهه الله من أفكار نيرة وقدرات وخبرات تؤهلة لتسويقه لدى الجهات الحكومية ورجال المال والأعمال.

**سن التقاعد وصناديق المعاشات**

ثلاثة وسبعين عاماً مضت من صدور أول نظام للتقاعد في المملكة العربية السعودية واليوم يحتمم النقاش خوفاً على صناديق التقاعد من الإفلاس. ويوم صدور نظام التقاعد عام 1364هـ كان متوسط الاعمار في المجتمع السعودي 59 عاماً بحسب احصائيات الأمم المتحدة يوم ذاك. في الوقت الحاضر ارتفع متوسط الاعمار في المجتمع السعودي كما تشير بعض الاحصائيات إلى 76 عاماً فزاد بذلك متوسط الاعمار الافتراضية بعد التقاعد مما رفع التخوفات من الإفلاس لدى مؤسسي التقاعد والتأمينات في المملكة.

ولجأت هاتان المؤسستان في البحث عن الحلول إلى جهات عدة منها مجلس الشورى الذي في تداوله للمشكلة قدم بعض المقترفات من خلال لجانه دون الوصول إلى حلول ناجحة. ومن مقترفات المجلس رفع نسبة الاشتراك على الموظف والموظفة بدرجة اخف على الموظف والعامل من صاحب العمل.

المقترح الثاني رفع سن التقاعد المبكر اختياري وسن التقاعد الالزامي بقوه النظام عند بلوغ سن الستين. وإلى تاريخه لم يتوصل المجلس ولا غيره إلى قرار قاطع بأي من زيادة نسبة الاشتراك او رفع سن التقاعد. وبقيت الصناديق محفوظة بهواجس الإفلاس.

وكنت قبل 14 عاماً أجريت بحثاً وزميل لي في معهد الإدارة العامة بعنوان "المتقاعدون في المملكة العربية السعودية: دراسة أوضاعهم وإدارة خدماتهم والاستفادة من خبراتهم"، وفي البحث توصل الباحثان إلى عدة أمور منها التركيز على تنمية موارد صناديق التقاعد قبل ان تصل إلى ما وصلت إليه من ضعف ارصتها.

ومنها أيضاً مراعاة أحوال الموظفين والعاملين بعد التقاعد. وثالث الأمور من منظور الباحثين تثبيت حقوق الإنسان في التمكين من العمل ما دام قادرًا. واربعها تفادي الهدر الاقتصادي الناتج عن إهالة قوى العمل إلى الاستغناء عن عطائهما وهي قادرة على ذلك وقد صرف عليها من المال العام ما صرف في التعليم والتربية واكتساب الخبرات وتطوير المهارات والمجتمع بأسره بحاجة إلى ذلك.

الباحثان لا شك يدركان ان المخططين والمنظرين والمسؤولين عن تنسيير دفة العمل في البلاد يعلمون الكثير عما نظره ونتحدث عنه ولكن ضغط الحاجة الى توظيف الشباب الباحثين عن العمل شل لربما من درجة القناعة لدى المعنيين بأهمية رفع سن التقاعد وانه واحد من اهم الحلول خصوصاً لتنمية موارد صناديق التقاعد. ولهؤلاء نقول إن الإبقاء على سن التقاعد كما كان في السابق قد يكون حل جزء في المنظور القريب جداً ولكنه حل معزول عن المتغيرات الديموغرافية والاقتصادية التي تحدث في كل المجتمعات وتحل عندئذ بما يتناسب معها من التغيرات لقادمي الكوارث التي قد تنتيج لا سمح الله من افلاس صناديق المعاشات كما يحصل في بعض الدول.

المجتمع السعودي مجتمع نام ومتحرك وهو من المجتمعات الشابة. ومن الملاحظات ان اعداد المتقاعدين من القطاع العام بين الفترتين عام 2005 - 2014 قد تدرجت من قرابة ثلاثة ألف الى واحد وخمسين ألف مقاعد يقابل ذلك اعداد الملتحقين بالصف الأول ابتدائي لعام 1435هـ وقد بلغ 345 ألف طالب وطالبة. كل هؤلاء سيتخرجون من الثانويات والجامعات ويبحثون عن الوظيفة. وان الوظائف الشاغرة عن المحالين إلى التقاعد لا تكفي الا لقليلين من الشاب. ولذا لا بد من التركيز على سرعة تشغيل المدن الصناعية وإيجاد مشروعات اقتصادية صناعية عملاقة لتوليد وظائف تغطي احتياجات الأجيال الحالية والقادمة.

وما نرمي إليه يمكن ان يلخص بالنقاط الخمس التالية:

1- ادخال البدلات التي يتسلمهها الموظف او العامل ضمن حسميات التقاعد وهذا أمر من شأنه تنمية موارد الصناديق ومن شأنه أيضاً احداث نوع من التوازن بين المرتب الذي يتسلمه الموظف والمعاش الشهري بعد التقاعد. وهذا النمط من التأمين الاجتماعي موجود في بعض دول غرب أوروبا وتأخذ به دولة الكويت في الوقت الحاضر.

2- توافقاً مع ارتفاع متوسطات الأعمار يحسن أن:

أ- يرفع سن التقاعد المبكر إلى 25 عاماً

ب- يرفع سن التقاعد للموظف المدني إلى 65 عاماً

ت- يرفع سن أعضاء هيئة التدريس في الجامعات إلى 70 سنة ومثل ذلك موجود في اليابان وغيرها

ث- بالنسبة للعسكريين يضاف إلى سن تقاعدهم الحالي 4 سنوات بحسب رتبهم.

- 3- دمج المؤسسة العامة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في مؤسسة واحدة تحت ضمانة الدولة كما هي الحال بدولة الكويت وذلك لتخفيف ضغط المصارف على صناديق التأمين
- 4- إيجاد برنامج عمل أو كادر وظيفي من قبل وزارة الخدمة المدنية لعاملين بعد التقاعد بحيث يحسم 5% من أي متلاع فرصة العمل بعد التقاعد هذه النسبة لصالح صندوق التقاعد
- 5- إيجاد صندوق ادخار ملزم لموظفي الدولة والقطاع الخاص تديره المؤسسة العامة للتقاعد – المقترن بنشاؤها بعد توحيد المؤسستين – ويكون الاسهام في برنامج الادخار في حدود 2% من المعاش ويتاح المجال لمن يرغب بتوفير أكثر من هذه النسبة. وتعد المدخرات بأرباحها للمدخر عند تقاعده. ومن شأن هذه المدخرات أولاً الاسهام في تمويل المشاريع الوطنية التنموية وثانياً الاسهام برفاهية الموظف بعد التقاعد وقد تكون داعماً لبداية مشروع عمل يقوم به المستفيد بعد تقاعده وبإله التوفيق.

محاضرة عن «الطاقة الشمسية» في فرع الرياض

أقيم يوم الثلاثاء 1437/5/28 في ديوانية فرع الجمعية الوطنية للمتقاعدين بالرياض محاضرة القاها الدكتور عبدالسلام عبدالله الرويشد أحد منسوبي المؤسسة العامة لتنمية المياه الملاحية بعنوان الطاقة الشمسية ومستقبلها في المملكة.

وقد تحدث المحاضر عن أهمية موقع المملكة بالنسبة للحرام الشمسي، وصور الطاقة المتعددة وخصائصها ومميزاتها، وأقسام الطاقة وأمكانية تحويل الإشعاع الشمسي إلى طاقة كهربائية، وكيفية عمل الواح الخلايا الكهروضوئية لتحويل ضوء الشمس مباشرة إلى كهرباء بتيار مستمر.

وفي ختام المحاضرة أبدى المحاضر تفاؤلاً كبيراً لمستقبل الطاقة الشمسية واستخداماتها في المملكة، ثم دار حوار حول موضوع المحاضرة وأجاب الضيف على أسئلة الحضور.

شريط الأخبار

- اعتمد معالي وزير الشؤون الاجتماعية اللائحة التنفيذية للجمعيات والمؤسسات الخيرية يوم الاحد الحادي عشر من شهر جمادي الآخرة.
- وكانت الوزارة قد أناحت اللائحة على موقعها الإلكتروني لمن لديه أي ملاحظات او اقتراحات للتعديل، حيث وجدت هذه المبادرة ترحيباً من منسوبي الجمعيات والمؤسسات الخيرية مقدمين لوزير الشؤون الاجتماعية ذلك.
- كشفت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن عزمها إيقاف اشتراك «التأمينات الاجتماعية» للأجانب المغادرين لأكثر من شهر، وإعادته فور عودتهم للمملكة، مبينة أنه لم تصدر بعد آلية هذا الإجراء، وأن التنسيق قائم مع وزارة الداخلية، إلا أن أعداد الوافدين كبيرة، ما يتطلب ربطاً آلياً يحتاج إلى وقت.
- أكد مساعد محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للشؤون التأمينية عبدالعزيز بن هيدان الهيدان حرص المؤسسة على التكامل مع القطاع الخاص وأصحاب العمل، وأن تكون العلاقة بين الطرفين واضحة فمهمنا هو تسهيل الظروف لدعم القطاع الخاص لتحقيق النجاح، ولذلك اعتمدنا نظاماً آلياً يوفر على المشترك والمستفيد الكثير من الجهد والوقت.
- وقال الهيدان الذي تحدث ضمن "برنامج" تكين احد برامج مجلس شبابات الأعمال بغرفة الشرقية إن المؤسسة أحذت خطواتاً واسعاً في خدماتها الموجهة لمشتركيها والمستفيدين منها، وبالنسبة 56 خدمة، حتى بات النشاط الإلكتروني يحتل 94% من عمليات المؤسسة.

- أعلنت المؤسسة العامة للتقاعد عن رغبتها بطرح أراضي بمساحة أكثر من 3.7 مليون متر مربع للبيع بمدينتي (الرياض وجدة).

وأوضحت مؤسسة التقاعد على موقعها الإلكتروني أن الأرض الأولى تقع في طريق الملك فهد بحي الصحافة بمدينة الرياض ومساحتها 30 ألف متر مربع، والأرض الثانية في الرياض عند مخرج (٩) الدائري الشرقي على طريق الإمام عبدالله بن سعود بن عبدالعزيز - شرق بمساحة ٨٧,٤٠٠ متر مربع، والأرض الثالثة على طريق الرياض - الدمام بمساحة ٣,٥٠٠,٠٠٠ متر مربع، وأعلنت عن 17 أرضاً في مدينة جدة بمساحة إجمالية تبلغ 119.656 متراً مربعاً.

# 84 قاضياً مقترح نقلهم في الجزائري 115 في التجاري الشوان : سلخ الدوائر القضائية من المظالم إلى القضاء نقلة مهمة في تطوير القضاء

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 16 جماد ثانى 1437 هـ - 25 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1140580>

الرياض حمد الجمهور  
تفضي وثيقة سلخ المحاكم والدوائر الجزائية من ديوان المظالم إلى القضاء العام بضم القضاة الجزائري المنقول من ديوان المظالم إلى المحاكم الجزائية 18 المنتشرة في المملكة في كل من : "الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، حائل، جازان، المحكمة الجزائية في نجران، أبها، تبوك، الباحة، بريدة، سكاكا، الطائف، خميس مشيط، الخبر، الأحساء، القطيف". كما تفضي بافتتاح ثلاثة محاكم تجارية في كل من : "الرياض وعدد دوائرها 18 دائرة، الدمام وعدد دوائرها 10 دوائر، جدة وعدد دوائرها 10 دوائر"،  
كما سيتم إنشاء عدد من الدوائر التجارية في المحاكم العامة الآتية : "مكة المكرمة، والمدينة المنورة، وبريدة، وأبها، وتنبوك، وحائل، والباحة، وسكاكا"، وتتألف دوائر استئناف تجارية فيمحاكم الاستئناف في كل من : "الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة والشرقية وعسير"، وتتألف دائرة تجارية في المحكمة العليا.

الوثيقة تفضي بافتتاح محاكم ودوائر جديدة وجهود مبذولة في زيادة أعداد القضاة وعلق الأمين العام للمجلس الأعلى للقضاء الشيف سلمان الشوان على توقيع وثيقة سلخ المحاكم والدوائر الجزائية من ديوان المظالم إلى القضاء العام قائلاً : لقد صدر نظام القضاء بالأمر الملكي ذي الرقم "م/ 78" وال تاريخ 1428/9/19هـ الذي تضمن في مضمونه نقلة نوعية من جهة إعادة هيكلة القضاء والاتجاه إلى التخصيص وجمع اللجان والجهات القضائية تحت مظلة واحدة وهو ما يعكس اهتمام العقام الكرييم بالقضاء ورجالاته، كما صدر عن العقام الكرييم الآية التنفيذية لنظام القضاء التي حدّدت معالم وتفاصيل هذه النقلة الكبيرة سواء أكانت إدارية أو مالية أو بشرية أو غيرها، وقد شملت معايير التطوير وإعادة الهيكلة السلطة القضائية بأكملها .

وأضاف المتحدث الرسمي للمجلس الشيف الشوان يأتي توقيع وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيف د. وليد بن محمد الصمعاني ورئيس ديوان المظالم الشيف د. خالد بن محمد اليوسف مذكرة الاتفاق على وثيقتي سلخ الدوائر الجزائية والدوائر التجارية التابعة لديوان المظالم إلى القضاء العام بمقر المجلس الأعلى للقضاء بالرياض هي إحدى النقلات المهمة في تطوير منظومة القضاء وتنفيذ ماجاء في نظام القضاء وأليته التنفيذية .

وزاد: وتهدف وثيقتنا السلخ إلى وضع الآلية المناسبة لسلخ الدوائر والمحاكم التجارية والجزائية التابعة لديوان المظالم إلى القضاء العام، والتصورات والمتطلبات الازمة لذلك، وتضمنت عدة محاور شملت دراسة الوضع الحالي للدوائر التجارية والجزائية بديوان المظالم، والتشكيل المقترن للمحاكم والدوائر التجارية والجزائية بعد سلخها، وألية تخصيص قضاة القضاء العام في المحاكم والدوائر التجارية والجزائية وتدريبهم، بالإضافة إلى المتطلبات التنظيمية والإدارية وقد صدر قرار المجلس باعتماد الوثائقين برقم 37/19/2014 ورقم 37/19/2015 في 12/6/2014.

وبين أن المهلة التي أعطاها النظام للجهة العدلية الممثلة في "المجلس الأعلى للقضاء - وزارة العدل" وقدرها ثلاثة سنوات لم تنته بعد، كما أن هناك جهوداً مبذولة في زيادة أعداد القضاة لتوسيع النقلات السريعة في القضاء، ففي السنة الأخيرة مثلاً تمت مقابلة ما يقارب 300 مرشح للقضاء من ثمانى جامعات، وفي الجلسة الأخيرة عين ما يزيد على 115 ملارماً .

وقال الشيف الشوان وما تضمنته ورائته وثيقتنا السلخ ضمان المحافظة على استقرار المبادئ التي أرسستها الدوائر التجارية والجزائية واستقر عليها عملها خلال عقود من الزمن، وعدم تأثير عملية السلخ على هذه المبادئ وتحديد مباشرة الدوائر الجزائية بديوان المظالم "الدرجة الأولى، الاستئناف" في 8/8/1437هـ، وتحديد مباشرة الدوائر التجارية بديوان

المظالم "الدرجة الأولى، الاستئناف" في 1438هـ. وأضاف يبلغ عدد القضاة المقترن نقلهم في الجزائري بدرجته "الدرجة الأولى، الاستئناف" ما يزيد على 84 قاضياً، كما يبلغ عدد القضاة المقترن نقلهم في التجاري بدرجته "الدرجة الأولى، الاستئناف" ما يزيد على 115 قاضياً ، وإعادة ترتيب المحاكم والدوائر الجزائية في القضاء العام "18 محكمة"، والدوائر الجزائية في المحاكم العامة وفق ما نصت عليه المادة 20 من نظام القضاء في تشكيل الدوائر، مع مراعاة انضمام قضايا التعزيز المنظم التي كانت تنظرها الدوائر الجزائية في ديوان المظالم، لضمان ترتيب العمل واتفاقه مع ما أراده المنظم إعادة ترتيب المحاكم التجارية بما يتفق مع ما أضيف إليها من اختصاصات وردت في المادة 35 من نظام المرافعات مما ينظره القضاء العام، وينطبق عليه وصف التجاري تحديد المتطلبات التنظيمية التي تستدعي قراراً من المجلس الأعلى للقضاء ومن ديوان، المظالم والمتطلبات الإدارية "موظفين - مبني - أنظمة تقنية" والتي تستدعي قراراً من وزارة العدل بما يكفل قيام العمل وانتظامه وانضباطه وانقاله بسلامة، الإجابة على الإشكالات التي يمكن أن ترد في عملية السلاط سواء أكانت إشكالات نظمية أم إدارية، ووضع الحلول المناسبة لها ضماناً لاستقرار العمل وانضباطه وإشراك رؤساء المحاكم الجزائية والتجارية في القضاء العام والقضاء الجزائري والتجاري في ديوان المظالم في مناقشة الوثيقة، وأخذ رأيهما حولها لضمان انطباقها على الواقع وتهيئتهم للوضع الجديد، مع استدراك الإشكالات التي سترد، ووضع الحلول لها .



## الشوري: عقوبات مشغلي أجهزة الإنقاذ ومتهمي السيول والأمطار

### رداً للمغامرين والمستهترين بأرواح الآخرين

المصدر: جريدة المدينة الاحد 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668068>

جابر المالكي - الرياض  
 كشفت مصادر مطلعة بمجلس الشورى لـ«المدينة» مبررات مقترن يدرس من قبل لجنة الشؤون الأمنية بطلب بمعاقبة المتهمين في أوقات الظروف المناخية القاسية المقترن من عضو المجلس الدكتور حامد الشراري.  
 وقالت المصادر: إن هذا المقترن تأتي أهميته من عدة أسباب أبرزها الحد من إشغال الأجهزة الأمنية المنوط بها الإنقاذ من أجل متهم مستهتر لا يأبه بروحه أو بأرواح الآخرين، مما يفوت إنقاذ حالات حقيقة بحاجة للمساعدة.  
 وأكدت المصادر أن المادة المطلوب إضافتها لنظام الدفاع المدني «كل شخص يقوم بعمل سواء كان في حالة الكوارث أو في جميع الأحوال وينطوي هذا العمل على المخاطرة بنفسه أو بماله أو بمرافقه أو الغير يكون مسؤولاً، ويتعاقب وفقاً لأحكام هذا النظام، ويستثنى من ذلك منسوبي الدفاع المدني والمتطوعون ومن في حكمهم».  
 وأكد مقدم المقترن أنه مع تزايد عدد المغامرين والمستهترين بأرواحهم وأرواح الآخرين بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، غير مكتفين بتوجيهات وتتبنيها الجهات الأمنية المنوط بها الإنقاذ في حالات الكوارث والظروف المناخية القاسية مستشهاداً بأبرز الحالات التي انتشرت مؤخراً على موقع التواصل الاجتماعي، والتي أثارت استياء المتابعين والمواطنين، وإقدام مجموعات من الشباب وبعض أرباب الأسر على احتياز الأودية والشعاب في أوقات السيول الشديدة والتنزه داخل تلك الأودية أثناء هطول الأمطار الغزيرة، دون اكتراث بأرواحهم أو بمن معهم، وإشغال الجهات الأمنية بإيقاظهم، ولمواجهة هذه الحوادث التي أصبحت ظاهرة في المجتمع أكد الشراري أهمية الردع النظمي للحد منها مؤكداً

أن القانون يستهدف معاقبة المستهترين والمغامرين بأرواحهم وأرواح الآخرين في كثير من الحالات التي لم يتم معالجتها في أنظمة الدفاع المدني والمرور.



## 10 برامج لتحسين مستوى المعيشة بالمملكة القروض الحسنة وتوفير فرص العمل أبرزها

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 جماد ثانى 1437 هـ - 26 مارس 2016 م

<http://www.al-madina.com/node/668031>

علي العميري - مكة المكرمة

أكدت دراسة علمية، أن المملكة حققت إنجازات إيجابية في مجال مكافحة الفقر، وفقاً لما أشار إليه تقرير التنمية البشرية لعام 2013م، موضحة أن المملكة احتلت المرتبة الـ 57، على لائحة دليل التنمية البشرية، التي تضم 186 دولة، مشيرة إلى وجود 10 برامج لتحسين مستوى معيشة المواطنين.

وأوضحت الدراسة التي أجرتها الدكتورة طلحة بنت حسين فدوع، أستاذة الخدمة الاجتماعية، بجامعة «أم القرى»، أن الدولة تعمل على تحسين المستوى المعيشي للمواطنين، من خلال عدد من البرامج، منها الضمان الاجتماعي، الذي يقدم معاشات شهرية ومساعدات مقطوعة، للفقراء والمحتجزين من المواطنين، خاصةً الأرامل والمطلقات والأيتام والأسر التي تعولها نساء وأسر السجناء وذوي الدخل المحدود، علاوةً على دعم برامج المشروعات الإن感激ية.

ولفتت إلى أن الفقر مشكلة تعاني منها جميع الدول، إلا أن المملكة بدأت مواجهتها منذ عام 2002م، حينما أصدر الملك عبدالله بن عبدالعزيز، رحمة الله، الأمر الملكي بتأسيس الإستراتيجية الوطنية لمعالجة الفقر، وفق أسس علمية، ورصدت الدولة الميزانيات لتفعيل البرامج الموجهة لمكافحة الفقر، لافتة إلى أن إجمالي الحالات المستحقة للمعاشات والمساعدات، بلغت 1,4 مليون مواطن، بحسب الدليل الإحصائي لعام 1433هـ، مشددة على أهمية التوسيع في شبكات الأمان، لخدمة الفقراء، والأيتام، والأطفال المهمشين.



## أسعار فواتير المياه «نار».. ومواطنون متضررون يطالبون بمراجعةها

### بعضها بلغ 3 أضعاف.. ومتضررون يتقدمون باعتراضات

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 16 جماد ثانى 1437 هـ - 25 مارس 2016 م

<http://www.al-madina.com/node/667717>

غازي القحطاني - عبدالله الزهراني - عبدالله الزهراني - ابراهيم جبريل - محمد شيخ - الرياض - الدمام - مكة المكرمة - المدينة المنورة

طلب عدد كبير من المواطنين بمراجعة أسعار فواتير المياه التي ارتفعت بشكل غير مبرر لتصل إلى 3 أضعاف، ما دفع الكثير من المتضررين إلى تقديم اعتراضات لشركة المياه الوطنية.

وأضافوا: إن هناك مواطنين قاموا بإيقاف خدمة المياه التي تصلهم عبر خزان المنزل واستبدالها بجلب صهريج مياه من محطات التحلية وذلك تخفيضاً من أسعار الفاتورة.

وتركت شكاوى المواطنين في التالي: الارتفاع في الأسعار غير مبرر ولا بد من حلول، وأن زيادة الأسعار جاءت متزامنة مع دخول الصيف، كما أن فواتير الشهر الماضي جاءت أقل من الحالية وأن زيادة تعرفة المياه لم تسبقها حملات إعلانية.

الرياض: مواطنون أوقفوا الخدمة لتخفيف قيمة الفاتورة تشهد فواتير المياه في الرياض ارتفاعاً كبيراً في أسعارها حيث فوجئ عدد من المواطنين بارتفاعها بشكل غير مبرر، فيما تقدم الكثير منهم بـ«اعتراض» على الفواتير التي صدرت لهم. يقول بدر الزير: فوجئت عندما صدرت فاتورة المياه حيث كانت في الشهر الماضي أقل بكثير من الشهر الحالي بلغت 3 أضعاف سعر الشهر الماضي.

وأشار إلى أن ارتفاع أسعار المياه جاء متزامناً مع دخول فصل الصيف والذي يشهد استهلاكاً كبيراً للمياه من قبل المواطنين والمقيمين.

من جانبه قال سعيد الشهري: حتى الآن لم أسلم فاتورة المياه الخاصة بالمنزل ولكن من خلال ما قرأته وأسمعه من الآخرين فإن البعض يقول: إن الفاتورة بلغت قيمتها ثلاثة أو أربعة أضعاف السعر مقارنة بفاتورة الشهر الماضي. وأشار إلى أن بعض المواطنين قاموا بإيقاف خدمة المياه التي تصلهم عبر خزان المنزل واستبدالها بجلب صهريج مياه من محطات التحلية وذلك تخفيضاً من أسعار الفاتورة.

فيما قال حسن الشهري: إن الجميع تقاضياً بارتفاع أسعار فاتورة المياه خصوصاً أن هذا الارتفاع لم يسبق حملة إعلانية من قبل شركة المياه الوطنية حول تغيير التعرفة حيث إن هناك العديد من المنازل ويسكن فيها عدد من الأسر وتصرف من

عداد واحد للمياه وكذلك لم يتم منح المواطنين الوقت من أجل تعديل الشرائح الخاصة بالمياه.

ويذكر إنه في أحد جلسات مجلس الشورى كان هناك مداخلة للعضو محمد رضا نصر الله على تقرير هيئة تحلية المياه مطالباً بإعادة النظر في فاتورة المياه، وتحذر العضو عن ارتفاع فاتورة المياه بأضعف بلغت 500% ما جعل كثيراً من المواطنين يمتنعون عن تسديد فواتيرهم.



## المرأة تشارك في الدورة الأولى لانتخابات «هيئة المحامين»

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 16 جمادى ثانية 1437 هـ - 25 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/667709>

ماجد عسيري - الدمام

كشف مصدر رفيع المستوى بالهيئة السعودية للمحامين لـ«المدينة»، أنه لامانع من مشاركة المرأة في انتخابات الهيئة في دورتها الأولى، والتي لم تحدد بعد، مشدداً على أن الانتخابات حق لجميع المحامين.

وأوضح المصدر أنه طالما أن المحامية حاصلة على العضوية التي يتمتع بها المحامون السعوديون المرخص لهم بمزاولة مهنة المحاماة في المملكة والذين سددوا الرسوم السنوية المقررة لهذه العضوية، فإن يجوز مشاركتها في الانتخابات بحسب اللوائح والأحكام المنظمة لعمل لجنة الانتخابات.

وارجع عدم تحديد موعد الانتخابات حتى الآن إلى أن الهيئة لم تشكل بعد أمانة لها، ولم يتم تعيين أمين لها، كما الجمعية العمومية التي تتكون من جميع الأعضاء الأساسية والمرخص لهم بمزاولة المهنة، لم تتعقد حتى الآن.

وأشار إلى اللجنة العامة لانتخابات الهيئة تتكون من 5 أعضاء، وليس كما قيل 12 عضواً، منهم 3 أساسين تختارهم الجمعية العمومية، وعضو من الأمانة العامة للهيئة وعضو من وزارة العدل.

وبين المصدر ان عمل هذه اللجنة يرتكز على تنظيم عمل الانتخابات، ولا يحق للأعضاء الخمسة التصويت.



## القراش: تصحيح أوضاع البرماوين خفض معدل الجريمة

المصدر: جريدة الوطن الاجد 18 جمادى ثانى 1437هـ - 27 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257507&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=257507&CategoryID=5)

المدينة المنورة: عبدالعزيز الحربي 27-03-2016 AM 12:48 أكد المشرف العام على مشروع تصحيح أوضاع الجالية البرماوية بالمملكة عبدالله القراش، أن عملية تصحيح وضع مجاهولي الهوية من الجالية البرماوية بمنهم إقامات نظامية دون رسوم وتمكينهم من الاستفادة من كل الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية والتعليمية أسمهم في تراجع نسبة القضايا الجنائية المسجلة ضد أبناء الجالية في المملكة، لا سيما في قضايا المخدرات التي تكاد تكون نادرة بين أبناء الجالية بعد برنامج التصحيح.  
اهتمام ومتابعة القيادة

أوضح القراش خلال افتتاحه الحملة التثقيفية التوعوية الثانية التي أقامتها اللجنة الدائمة لدراسة تصحيح أوضاع الجالية الميانمارية المقيمة في المملكة مساء أمس بحي الشهداء بالمدينة المنورة تحت عنوان "وماذا بعد التصحيح"، أن مشروع تصحيح أوضاع أبناء الجالية البرماوية يحظى بمتابعة القيادة، واهتمام خاص من قبل مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل، كونه أحد مكونات مشروع تطوير الأحياء العشوائية في منطقة مكة المكرمة، إذ استهدف تصحيح أوضاع الجالية البرماوية وتحسين وضعهم المعيشي وحق العديد من الإنجازات التي تغير للمملكة بعد أن أسمهم في دمج أبناء الجالية في المجتمع السعودي.

ضعف في إدراك الأنظمة

بين القراش في كلمته التوعوية لأبناء الجالية البرماوية التي حضرها مندوب من إدارات مكافحة المخدرات والجوازات وفرع مكتب العمل بالمدينة المنورة، أنه لا يزال أبناء الجالية البرماوية في المملكة يحتاجون للبرامج التوعوية، لا سيما في نظام الإقامة والعمل، مشيراً أن من ضمن الإشكاليات التي لا تزال تواجه مشروع التصحيح خلط أبناء الجالية في أهداف برنامج التصحيح والحقوق والواجبات في أنظمة الإقامة والعمل وضعف إدراك بعضهم بأهداف التصحيح وأنظمة الدولة، إذ يعتقد الكثير منهم أنهم في منأى عن تطبيق أنظمة الإقامة والعمل في حال المخالفة، وهو ما دفع بعضهم بالتهاون في أنظمة العمل وأصبحت مشكلة التهرب والغياب عن صاحب العمل من مؤسسات حكومية وخاصة وأفراد أكبر مشكلات أبناء الجالية البرماوية إذ سجل في شركة واحدة في منطقة مكة المكرمة تعيب وهروب 800 موظف بعد نقل إقاماتهم وأعمالهم إليها، وهو ما يعرضهم لتطبيق الأنظمة بحقهم بما فيها الأبعاد عن المملكة.

سرية علاج المدمنين

دعا مندوب إدارة مكافحة المخدرات الفقيب سعيد بن سالم الجهني المشارك في الحملة التوعوية، أبناء الجالية بعدم التردد في التواصل مع إدارة مكافحة المخدرات عند اكتشافهم مدمن جديد بينهم، مؤكداً أن إدارة المخدرات تتولى بتيسير علاج من وقع في استخدام المخدرات دون مقابل وبشكل سري حتى يتماثل للشفاء، طالباً أسر الجاليات المقيمة في المملكة التواصل مع الإدارة في حال وجود مستخدم بينهم.

## الموافقة على مقترن لمعاقبة المتنزهين • المتهورين“

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 جماد ثانى 1437هـ - 28 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14734342>

وافقت اللجنة الأمنية في مجلس الشورى على مقترن يطالب بمعاقبة المتنزهين من الشباب وبعض أرباب الأسر، الذين يعرضون أنفسهم والآخرين إلى الخطر، باتجاههم الأودية والشعاب في أوقات جريان السيول الشديدة، والتزه داً تلك الأودية أثناء هطول الأمطار الغزيرة، من دون اكتراث بأرواحهم أو بمن معهم، وإشغال الجهات الأمنية بإنقاذهم، الذي من المنتظر أن يناقش تحت قبة المجلس قريباً.

ويتزامن ذلك مع بدء الجهات المتخصصة، ومنها الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، والمديرية العامة للدفاع المدني، بإطلاق التحذيرات داعية إلى توخي الحيطنة والحذر من ظواهر مناخية متوقعة تتعرض لها المملكة هذه الأيام، والتحذير مما يصاحبها من ممارسات خطيرة من بعض المتهورين.

المقترح، الذي تقدم به عضو المجلس الدكتور حامد الشراري، طالب فيه بإضافة مادة لنظام الدفاع المدني، نصها «كل شخص يقوم بعمل سواء أكان في حال الكوارث، أم في جميع الأحوال، وينطوي هذا العمل على المخاطرة بنفسه أو بماله أو بمرافقه أو غيرهم، يكون مسؤولاً ويعاقب وفقاً لأحكام هذا النظام، ويُستثنى من ذلك منسوبي الدفاع المدني والمتطوعون ومن في حكمهم».

وأوضح الشراري أن هناك تزايداً في عدد المغامرين والمستهترين بأرواحهم وأرواح الآخرين بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، غير مكتفين في توجيهات وتتبنيات الجهات الأمنية المنوط بها الإنقاذ في حالات الكوارث والظروف المناخية القاسية، مستشهدًا بأبرز الحالات، التي انتشرت أخيراً على موقع التواصل الاجتماعي، والتي أثارت استياء المتابعين والمواطنين. وقال: «المواجهة هذه الحوادث، التي أصبحت ظاهرة في المجتمع، لا بد من الردع النظمي للحد منها، وذلك بمعاقبة المستهترين والمغامرين بأرواحهم وأرواح الآخرين في حال الفيضانات والسيول الجارفة، والحرائق، والعواصف الشديدة، وأمواج البحار، وكذلك صعود الأماكن الخطرة جداً، ومنها الجبال الوعرة، وشديدة الانحدار، أو النزول إلى الحفر العميقة والجسور العملاقة والمباني العالية، والغوص من دون إذن مسبق، أو عدم الحصول على الرخص لممارسة هوبيات رياضية معينة من الجهات ذات العلاقة، ومنها الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، إضافة إلى التهور في قيادة المركبات، ما قد يسبب كوارث ويزرع الآخرين إلى الخطر، التي لا تعالجها الأنظمة الأخرى، ومنها نظام المرور».

وطالب الشراري بأن تشمل العقوبات التجمهر، الذي يعيق عمل الجهات الأمنية، ويسبب خطراً للغير، والحد من المغامرات في حالات الكوارث، وأوقات الظروف المناخية القاسية، ومنها الأمطار الشديدة والسيول الجارفة. وقال: «إن أهمية هذا المقترن تكمن في الحد من إشغال الأجهزة الأمنية المنوط بها الإنقاذ من أجل متهور مستهتر لا يأبه بروحه أو بروح الآخرين، ما يفوت إنقاذ حالات حقيقة في حاجة إلى المساعدة والإنقاذ، وترشيد عمل الأجهزة الأمنية ليكون تركيز عملهم على من له الأولوية في الإنقاذ، والحفاظ على حياة أفراد الجهات الأمنية من الخطر والتهلكة، وخصوصاً في ظل عدم وجود نظام أو قانون يؤطر عقوبة للمغامرين والمستهترين في أرواحهم وأرواح الآخرين في هذه الحالات، حتى أن نظام الدفاع المدني لم يتضمن أية مادة واضحة تتعلق بمعاقبتهم».

## • حماية المستهلك": 8 طرق لخفض فاتورة المياه

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 جمادى ثانى 1437 هـ - 28 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14731434>

كشفت جمعية حماية المستهلك أخيراً من جهودها الإرشادية والتوعوية بشأن ترشيد استخدام المياه في ظل زيادة التعرفة الجديدة للمياه، داعية المستهلكين لاتباع 8 طرق ومعلومات تمثل أحد السبل الرئيسية لخفض استهلاك المياه. وعبر تصميم «أنفو جرافيك» أعلنت إرشاداته مقوله بعنوان «اقتصر.. ولو كنت على نهر جار»، وأشارت الجمعية إلى أن الفرد السعودي يأتي كثالث فرد في العالم استهلاكاً للمياه، وأن المملكة من أعلى خمس دول تعاني من الندرة المطلقة في المياه عالمياً. وأضافت أن نسب استهلاك المياه لدى المجتمع تتراوح بين إسراف صناديق الطرد (السيوفون) بنسبة 26 في المئة، والاستحمام يُقدر بـ 17 في المئة، إضافة إلى حصول هدر الصنابير على نسبة 16 في المئة، بينما سجلت تسربات الأنابيب 14 في المئة. وقدّمت الجمعية من خلال التصميم 8 طرق قالت إنها تُعد من الطرق الميسرة لخفض فاتورة المياه، ومن أهمها استخدام أدوات الترشيد؛ إذ إنها توفر قرابة 40 في المئة من استهلاك المياه. في حين دعت لتقليل هدر المياه في دورة المياه، من خلال تقليل فترة الاستحمام، وعدم ترك الصنبور مفتوحاً أثناء غسل اليدين أو الضوء، وفضلت استخدام كوب ماء عند الحاجة لتنظيف الأسنان. وفي ما يتعلق باستعمال المياه في المطبخ؛ نصحت الجمعية بغسل الفواكه والخضروات في حوض أو وعاء مملوء بالمياه، مؤكدة أهمية تجنب استخدام الماء الجاري عند الحاجة لغسل أواني المطبخ والاستفادة من الأحواض المملوأة بالمياه بدلاً من ذلك.

ودعت «الجمعية» لاستخدام غسالات التحميل الأمامية باعتبار أنها تُوفر 40 في المئة من المياه مقارنة بغسالات التحميل العلوى، كما أوصت بضرورة استخدام أجهزة ضخ المياه التي تعمل بضغط الهواء عند الحاجة لغسل فناء المنزل والمساحات الكبيرة؛ باعتبار أن نسبة التوفير في بعض الأجهزة قد تصل إلى 80 في المئة مقارنة بمن يستخدم خرطوم المياه العادي.

كما نوهت إلى أهمية معالجة تسربات المياه في الحنفيات والتوصيلات والشبكات الداخلية، باعتبار أن نسبة الهدر نتيجة تلك التسربات قد تصل إلى 14 في المئة من الاستهلاك، فيما أوصت بضرورة إجراء الصيانة الدورية للخزانات والتوصيلات وكراسي الحمامات.

وأكّدت «الجمعية» أهمية استخدام الفلاتر ونظام إعادة تدوير المياه في المسابح وإجراء الصيانة الدورية لها. بينما نصحت في ما يتعلق بالحدائق استخدام أنظمة ري مرشدة للمياه، والحرص على أن يكون ذلك في الفترة الصباحية الباكرة أو المسائية لضمان عدم تبخر المياه من دون الاستفادة منها.



## برنامج لمواجهة العنف في المدارس بعسير

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جمادى ثانى 1437 هـ - 28 مارس 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1141388>

أبها - عبدالله مريع  
نظمت الإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير ممثلة في إدارة التوجيه والإرشاد، مؤخرا البرنامج الإرشادي "رفق"؛ الذي يهدف إلى خفض العنف في مدارس التعليم العام، وذلك على مسرح التربية الفكرية بالمحالة، برعاية المساعدة للشؤون التعليمية بتعليم المنطقة نورة آل مفرح.  
وأوضحت مديرية إدارة التوجيه والإرشاد خلود العشي أن المسؤولية تقع على كاهل المدرسة إزاء تربية النساء وتعليمهم ووقايتهن من كل ما يعرضن توافقهن النفسي والتربوي والأسري والاجتماعي، مشيرة إلى أن البرنامج أعد لخفض العنف

المدرسي بكافة أشكاله طوال العام الدراسي، ومتابعة الحالة الأسرية والاجتماعية للطالبة والسعى للإرشاد والتوجيه، ووضع الحلول العاجلة لأي عنف يعترض أي طالبة لتحقيق الاستقرار النفسي والصحي لجميع الطالبات.

بدورها قدمت منسقة برنامج "رفق" ابتسام العكاسي عرضاً مريئاً لفعاليات البرنامج على مستوى إدارة تعليم عسير، والمكاتب والمدارس وخطوات التعامل مع أي حالة إيذاء، وكيفية تبليغ الجهات المختصة بشكل سري وعاجل.

وفي الختام تسلمت مجموعة من الطالبات شهادات شكر وتقدير، لحصولهن على أفضل مشاركة في برنامج رفق على مستوى منطقة عسير، فيما أوضحت مديرية وحدة الحماية الاجتماعية بمنطقة عسير مهرة الفحطاني المقصود بالإيذاء أو العنف، وأهداف الحماية الاجتماعية وإستراتيجية العمل مع حالات الحماية الاجتماعية.



## ٠ العدل“ تمنع التصرف في المساكن المنوحة للأيتام لمدة خمس

### سنوات

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثانى 1437 هـ - 28 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141375>

وجه وزير العدل د. وليد الصمعاني، كتابات العدل بوضع شرط في صك مساكن الأيتام المنوحة لهم من وزارة الشؤون الاجتماعية يقضي بعد بيع المسكن إلا بعد مضي خمس سنوات من تاريخ المنح وذلك مراعاة لمصالح الأيتام، كما تم توجيه إدارة تقنية المعلومات بالوزارة لوضع حظر على تداول الصك في النظام الإلكتروني لمدة خمس سنوات أو المدة التي تقررها وزارة الشؤون الاجتماعية في حال كانت أقل من ذلك، على أن ينتهي حظر البيع تلقائياً بمجرد انتهاء هذه المدة من غير حاجة إلى مخاطبة وزارة العدل لرفع المنع.

جاء ذلك نتيجة للمراجعة الشاملة التي تجريها الوزارة لأنظمة واللوائح وتحديثها، حيث كانت الإجراءات المعمول بها في كتابات العدل لا تلزم بمثل هذا التقييد، لذا وجه وزير العدل بإعادة دراسة الموضوع وفق ما يقضي به الوجه الشرعي وبما يحقق مصلحة الأيتام.

وخلصت الدراسة إلى جواز تقييد مدة بيع العقار المنوحة من وزارة الشؤون الاجتماعية لليتيم بهذا الشرط، لكون السكن من الحاجات الأصلية التي لا يستغني عنها الإنسان.

ورأت وزارة العدل أن هذا الشرط فيه مصلحة للبيت، لكون وزارة الشؤون الاجتماعية هي الجهة التي ترعى اليتيم وتقدر مصلحته أكثر مما يقدره اليتيم نفسه، نظراً لصغر سنها وقلة تجاربه، وأن وزارة الشؤون الاجتماعية هي الراعية للمنوхين وهي التي تتولى وتشرف على شؤونهم.

وكانت وزارة الشؤون الاجتماعية، طلبت سابقاً تضمين صك ملكية العقار المنوحة منها للأيتام شرطاً يمنع اليتيم من التصرف فيه إلا بعد مضي خمس سنوات من تملكه، لما في ذلك من مصلحة للبيت، ولكون الشؤون الاجتماعية تتلقى زكوات من أشخاص وجهات متعددة وترغب في صرفها على الأيتام ذوي الظروف الخاصة الذين ترعاهم، ومساعدتهم في شراء مساكن خاصة.

## التحقيق مع طبيب يشتبه في تسببه بوفاة معلمة في عرعر

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 جماد ثانى 1437 هـ - 28 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141438>

عرعر - جاسر الصقرى

تحقق المديرية العامة للشؤون الصحية بالحدود الشمالية مع طبيب من جنسية عربية إثر وفاة مواطنة معلمة بعد إجراء عملية ولادة في مستشفى النساء والولادة والأطفال في عرعر.

وأكمل عبدالله العازمي مدير عام الشؤون الصحية في المنطقة لـ"الرياض" أنه تم تشكيل لجنة بداعية للتحقيق مع الطبيب الذي يعمل في مستشفى النساء والولادة، ونظرت اللجنة إيقافه عن إجراء أي عملية حتى الانتهاء من التحقيقات الفنية في القضية.

وأضاف أن الطبيب مصنف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية كمستشاري نساء وولادة، مشيراً إلى أنه بعد وفاة المعلمة عقب إجراء العملية تم تشكيل اللجنة على الفور دون أي شكوى وصلت إلى "الصحة".

يذكر أن عدداً كبيراً من المواطنين والمعلمات طالبوا في موقع التواصل الاجتماعي بدعم مستشفى النساء والولادة في عرعر ب蔻ادر طبية متخصصة، مؤكدين أن المبني جديد ومؤهل وكاف وذلل الصحة مبالغ طائلة إلا أن ضعف الكادر وقلة المتخصصين ذوي الكفاءة العالية تسببت في تخوف الكثير من الأهالي من إجراء أي عمليات للنساء والولادة في المستشفى.



## • الشورى: محكمة عربية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14749216>

الرياض - سعاد الشمراني

قرر مجلس الشورى الموافقة على مشروع النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، على رغم وجود عدد من الأعضاء المعارضين لهذه المحكمة، بسبب انتقادهم لدور جامعة الدول العربية، وأنها «هي من يستدعي أن يكون لها حقوق إنسان»، وبث حساب المجلس في «تويتر» قرار الموافقة قبل أن يتم إعلانه داخل الجلسة وفي وقت المناقشة.

وعلى رغم الاعتراضات إلا أن اللجنة الإسلامية ردت عبر رئيسها فالح الصغير ببيان أهمية الانضمام المبكر لهذه المحكمة، لأجل المشاركة في المرحلة التأسيسية، والخطر من رفض الاتفاق، وخصوصاً في الوقت الحالي، لربطها بحقوق الإنسان، ويحسب على المملكة رفضها هذا النظام، بغض الطرف عن حال الجامعة في الوقت الحالي.

وأوضحت اللجنة في تقريرها أن اختصاص المحكمة محدد في النظام بأنها لا تنظر إلا في الواقع الذي ترتكب بعد نفاد النظام الأساسي، وأن اختصاصها مكمل للقضاء الوطني، ولا يحل محله وفقاً للنظام، وأن إقراره لا يعارض أحكام الشريعة ولا أنظمة الدولة واتفاقاتها.

وفي المداخلات اندقد عضو المجلس سعود الشمري تعارض مواد النظام، وأشار إلى بعض منها واستحالتها، مشيراً إلى أن بعض المواد تشير إلى أن الدولة العربية تقف في وجه دولة عربية أخرى بسبب قضية فرد، وهذا الأمر يستحيل حدوثه، حتى في قضية لأفراد عدة، وذلك لأن النظام يشير إلى أنه لا يجوز التوجّه إليه مباشرة، ويستطيع القاضي المنفرد أن ينقض حكم المحكمة العربية.

واستغرب الشمري: «هل هذا نظام واقعي فعلاً، أم منظمة عربية جديدة تطلب من المملكة دعمها بـ 14 في المئة، وهي النسبة المعروفة، كبقية المنظمات التي لافائدة منها، وتستنزف المملكة، ونحن في عصر الحزم والجسم». وأضاف: «يكفي أن موازنة جامعة الدول العربية 96 مليوناً، منها 55 مليوناً رواتب موظفين، وبيني أن نقيس عمل الجامعة قبل أن نتدخل في أي عمل عربي مشترك، وذلك في ضوء الأطر الفارغة للمنظمات العربية». من جانبه، أبان العضو عبدالرحمن الهيجان أن النظام مكون من 35 مادة، ثلاثة أربعها تتحدث عن هذه المحكمة وكيفية إنشائها، وليس عن كيفية صدور الحكم، وما القضايا والحالات؟ وهذا يدل على أنه لا علاقة لها بحقوق الإنسان. وأضاف: «لا جدوى من المنظمات الإقليمية، وأن جامعة الدول العربية هي من تحتاج إلى حقوق إنسان». بدوره، أيد عيسى الغيث رأي اللجنة الإسلامية، ورأى أن من الحكم السياسية الموافقة عليه، لعدم تحقيق هدف المترقبين بالدولة، ولأن الموافقة عليه درء للمفاسد.



## مجلس الوزراء يقر اعتماد 10 ملايين ريال سنوياً لتنمية

### المقبلين على الزواج

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14747573>

الرياض - «الحياة»

وافق مجلس الوزراء على اعتماد إضافة 10 ملايين ريال سنوياً إلى موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية لمدة ثلاثة أعوام اعتباراً من العام المالي ( 1438هـ - 1437هـ )، مؤكداً خلال جلسته في الرياض أمس (الاثنين) برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، أن ذلك بهدف الصرف على تنفيذ برامج ودورات توعية للمقبلين على الزواج. وفي مستهل الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج المحادثات الرسمية مع رئيس جنوب أفريقيا جاكوب زوما، وما جرى خلالها من استعراض لمجالات التعاون وسبل تطويرها وتعزيزها بما يخدم المصالح المشتركة، إضافة إلى استعراض مستجدات الأحداث الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك، والتوقع على منكرة تفاهم بين البلدين بشأن المشاورات الثنائية السياسية بينهما، مشيداً بالعلاقات الوطيدة التي تربط البلدين والشعبين في المجالات كافة، وبالمكانة التي يحتلها البلدان على المستوى العالمي اقتصادياً وسياسياً، وحرصهما على تعزيز العلاقات وتطويرها خدمة للمصالح المشتركة، كما اطلع المجلس على نتائج استقبال خادم الحرمين الشريفين لرئيس البرلمان الجورجي ديفيد أوسويا شفيلي. وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل الطريفي في بيان عقب الجلسة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - أن المجلس نوه بافتتاح رئيس جنوب أفريقيا جاكوب زوما، وولي ولی العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للصناعات العسكرية الأمير محمد بن سلمان، مصنع الفدائي بالمؤسسة الذي تم إنشاؤه بteriorixis ومساعدة في الإنشاء من شركة مصنعة لذريعة من جنوب أفريقيا، والذي سيكون رافداً بإذن الله لدعم حاجات قواتنا العسكرية في مجال الفدائي العسكري بأ نوعها، وبعد ثمرة من ثمرات تنفيذ استراتيجيات القيادة الحكيمية في المملكة المتمثلة في نقل وتوطين تقنيات التصنيع العسكرية.

ورحب مجلس الوزراء بانعقاد الاجتماع الأول لرؤساء الأركان في دول التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب، مشدداً على إعلان الرياض الصادر عن الاجتماع وما تضمنه من تأكيدات على أهمية العمل الجماعي والمنظور الاستراتيجي الشامل للتصدي الفعال للإرهاب والتطرف، وأهمية تعليل الجانب الفكري في محاربة الإرهاب من خلال تنسيق الجهود لدرس الفكر الإرهابي واجتنائه وترسيخ قيم التفاهم والتسامح والحوار ونبذ الكراهية والتحريض على العنف، وتأكيد العزم على تكثيف الجهود لمحاربة الإرهاب من خلال تعزيز العمل المشترك.

المطالبة بإعداد نظام حماية دولية خاص بالدولة الفلسطينية

بين وزير الثقافة والإعلام أن المجلس استمع إلى جملة من التقارير عن مستجدات الأوضاع وتطوراتها في المنطقة والعالم، مجدداً طالبات المملكة مجلس الأمن الدولي بإعداد نظام حماية دولية خاص بالدولة الفلسطينية بما في ذلك القدس الشريف وفقاً لاتفاق جنيف الرابع، وما يتصل بذلك من قرارات الشرعية الدولية الرامية إلى وضع حدول زمني لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية وتحقيق السلام العادل الشامل وفقاً لقرارات الشرعية الدولية ومبادرة السلام العربية.

وأعرب المجلس عن استنكار المملكة لاستمرار السلطات الإسرائيلية في بناء المستوطنات اليهودية في الأراضي العربية المحتلة وعن أسفها لاستقالة مقرر الأمم المتحدة المعنى بحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة بسبب عدم تعاون سلطات الاحتلال الإسرائيلي معه، ما يؤكد عدم الاعتراض بقرارات الشرعية الدولية والإصرار على المضي قدماً في انتهاكات حقوق الإنسان والقوانين الدولية الإنسانية. وأعرب مجلس الوزراء عن شجب المملكة واستنكارها للتجييرات الإرهابية التي شهدتها كل من: محافظة بابل جنوب بغداد، ومدينة لاهور شرق باكستان، ومدينة بروكسل في بلجيكا، وما نتج منها من ضحايا وإصابات، مشدداً على تضافر الجهود الدولية لمحاربة الإرهاب الذي لا تقره جميع الأديان والأعراف والمواثيق الدولية وأهمية تخلص المجتمعات من شرور هذه الأفة الخطيرة، وأعرب عن تعازي المملكة ومواساتها للعراق وباكستان وبلجيكا ولأسر الضحايا وتنمياتها للمصابين بالشفاء العاجل.

واستعرض المجلس جملة من النشاطات العلمية والثقافية والاقتصادية التي شهدتها المملكة خلال الأسبوع، مهنئاً خادم الحرمين الشريفين بتسلمه شهادة الدكتوراه الفخرية في الدراسات التاريخية والحضارية الممنوحة له من جامعة الملك سعود، ومنوهاً بتوصيات منتدى فرص الأعمال السعودي - الأميركي الرابع الذي نظمته وزارة التجارة تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين، وما أكدت عليه التوصيات من أهمية تعزيز وتعزيز الروابط التجارية بين البلدين، ودعم الشراكة الاستراتيجية للقرن الـ 21 التي أكدت عليها حكومة المملكة خلال زيارة خادم الحرمين الشريفين لأميركا في أيلول (سبتمبر) 2015.



## المنيف تنتقد التبلّد الشعبي تجاه المقاطع الخطرة والوحشية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14747438>

الدمام - عمر المحبوب

انتقدت الرئيسة التنفيذية لبرنامج الأمان الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف سوء تعاطي المجتمع السعودي مع وسائل التواصل الاجتماعي، وأكدت إصابته بتبلّد المشاعر والأحساس وقلة الوعي مع هذه الوسائل، وذلك ردًّا على سؤال وجهته «الحياة» عن مقاطع الفيديو التي تُظهر أطفالاً يقرون بممارسات خطيرة وتلقى رواجاً كبيراً للحد الذي بلغت مشاهدات بعض المقاطع على «اليوتوب» أربعة ملايين مشاهدة.

وفي الوقت الذي حذر فيه القانوني فهد الشلوي من العواقب القانونية لنشر هذه المقاطع، قالت المنيف: «لم أطلع على هذه المقاطع، وإنما المجتمع السعودي يعني بعامة من سوء في التعاطي مع وسائل التواصل الاجتماعي، وعزت ذلك إلى قلة الوعي، مشيرة إلى الكثير من مقاطع الفيديو التي تم تداولها وأحدثت صجة كبيرة، وكان آخرها مقطع «العم معيب»، مشددة على ضرورة رفع الوعي مع جميع وسائل التواصل الاجتماعي نظراً إلى أهميتها وخطورتها في نفس الوقت. ولفت إلى كيفية وأهمية التعامل مع هذه الوسائل مع الكبار، متسائلة: إذا كان هذا الوضع معهم فكيف سيكون مع الصغار الذين هم في عمر أخطر من الكبار، لافتة إلى العديد من مقاطع الفيديو الخطرة التي تم تداولها على نطاق واسع أخيراً. وقالت إن المجتمع السعودي مع الأسف أصيب بتبلّد مشاعر وأحساس ووصل في بعض الأحيان إلى درجة الجمود في التعاطي مع هذه الوسائل، مشيرة إلى أن نسبة كبيرة منهم تشاهد مشاهد قطع الرؤوس وأخرى فظيعة، لا تحرّك فيهم سักناً، وهذا يعني أنهم وصلوا إلى مرحلة جمود المشاعر أمام هذه المقاطع الخطرة.

إلى ذلك، أكد المحامي فهد الشلوي لـ«الحياة»، أن هذه المقاطع حتى وإن كانت على سبيل «الكوميديا» فإنها تطبق عليها عقوبة «التعزير»، التي يقرّرها الحاكم الشرعي على ولد الطفل الذي قام بالتصوير، إضافة إلى أن المادة السادسة في قانونجرائم المعلوماتية تنص على أن أي محتوى إلكتروني يُخل بالقيم الدينية والمبادئ العامة فإنه يعرض صاحبه لعقوبات هذا القانون، مشيراً إلى أن عقوبة التعزير في هذه الحال يقرّرها الحاكم الشرعي. ولفت إلى أن محتوى المقاطع قد

تكون له نتائج سلبية، وبخاصة أن بطنه طفل لم يبلغ الـ 12، وأن عدد مشاهدات أحد المقاطع بلغت أربعة ملايين مشاهدة، وأن هؤلاء المشاهدين من فئات مختلفة، وهذا قد يمثل خطراً حقيقياً، وبخاصة على فئة المراهقين وصغار السن، الذين قد ينساقون وراء هذه المشاهد من باب التجربة، ما قد يعرضهم لنتائج وعواقب خطيرة. وقال إن مراقبة محتوى ما يقدم من اختصاص بعض الجهات مثل هيئة الإعلام المرئي والمسموع، وأيضاً وزارة الثقافة والإعلام.

يذكر أن مقطع الفيديو الذي تبلغ مدته تسع دقائق، وبطنه طفل لم يتجاوز الـ 13، يظهر في الفيلم وهو يقوم بأخذ نسخة ثانية من مفتاح سيارة أخيه، كانت مخبأة بحوزة والده، ثم يقوم بالتحول بالسيارة في الحي الذي يقطنه، ثم يقوم بالاتصال هاتفياً بأخيه راشد ليخبره بأنه قام بسرقة سيارته، ليتساءل الأخير عن كيفية حصول أخيه على مفتاح السيارة ليجيبه بأنه حصل عليه من والده من دون علمه، وهو ما أثار غضب أخيه الأكبر راشد، ودفعه إلى توجيه سيل من الشتائم له على هذا الفعل المشين. إلا أن الأدهى من ذلك هو قيام البطل بتوثيق جميع هذه الأحداث عبر كاميرا مثبتة على «طبلون» السيارة، لتسجيل جميع الأحداث والمشاهد، التي عنونتها القناة المنتجة للفيلم بـ«مقلب»، وعلى رغم خطورة المشهد إلا أنه حصد مشاهدة عالية بلغت ٥٤ مليون مشاهد على «يوتيوب».

ولم يكن هذا الفيلم هو الوحيد، بل سبقته أفلام عدة للبطل نفسه، ولكن بسيناريوهات مختلفة مثل «أعلم أخوي الصغير التفحيط»، و«سرقت سيارة أخي الكبیر وسحبته عليه»، و«ستنا السيارة وحنا مغمضين»، وجميعها حصدت مشاهدات عالية.

هذا الأمر أثار حفيظة المغاردين عبر موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، الذين شنوا هجوماً حاداً على القائمين على هذه القناة، متهمين إياها ب أنها نقدم محتوى غير مفيد وضاراً على فئة المراهقين والصغار، من خلال تعليمهم سلوكيات خطيرة وخاطئة، مثل التفحيط وسرقة السيارات، مطالبين بتدخل الإداراة العامة للمرور، التي حاولت «الحياة» التواصل مع متحدثها العميد علي الرشيدى، إلا أنه لم يجب على الاتصالات المتكررة، إضافة إلى أن المغاردين طالبوا أيضاً بتدخل الجهات الرقابية للحد من هذه الممارسات والسلوكيات الخطرة.



## الخصوصية: حالات العنف ضد الأطفال غير المبلغ عنها كثيرة جداً

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14747439>

الأحساء - «الحياة»

أقامت لجنة حماية الطفل في مستشفى الملك عبدالعزيز التابع للشؤون الصحية في وزارة الحرس الوطني في الأحساء، حملة بعنوان «معاً لطفولة آمنة»، وضمت فعاليات تهدف لـ«حماية الطفل ضد العنف»، منها محاضرات تخصصية وأركان توعية ازدهر في جنباتها مشاركون كثير، وكان السؤال الأبرز «متى وكيف أضرب طفل تأديبياً؟» وأوضح المدير الإقليمي التنفيذي للشؤون الصحية في وزارة الحرس الوطني في القطاع الشرقي الدكتور أحمد العرفج، أن «هذه الفعاليات تقام للمرة الأولى، وتحقق نجاحاً باهراً، يجعلنا نؤكد ضرورة إقامة مثل هذه الفعاليات التي تستهدف توعية المجتمع بصورة خاصة».

وقال العرفج: «تأتي الفعالية بعد سلسلة متواصلة من الفعاليات المكملة لها، التي كانت تسعى لتصحيح المفاهيم العامة الخاطئة في مجتمعنا، التي دائماً ما تنتج كل ما هو سلبي»، مضيفاً: «الفكرة السادسة في مجتمعنا ومجتمعات أخرى أن الطفل يجب أن يضرب ليحصل على التربية والتآديب المطلوب، بل إن بعض المجتمعات ترى في ضرب الطفل أنه من الأمور المنصوص عليها دينياً وهذا أمر خاطئ، إلى جانب تصحيح الفكر السائد من ضرورة إرجاع الضرب في المدارس، كما كان معمول به سابقاً، وهذا ما سعينا لتصحيحه من خلال هذه الفعاليات».

من جهتها، أشارت رئيسة اللجنة المنظمة للفعاليات الدكتورة منال آل سيف إلى «إحصاء ملحى حول الاعتداء على الطفل، وأكثر الحالات ترد إلى مستشفياتنا، ولدينا طرق رسمية للتبلغ عنها يجهلها الكثيرون». وقالت: «ليس هناك قاعدة بيانات

يمكن أن تؤكّد هذا الإحصاء، فالحالات غير المبلغ عنها التي لا تصل إلى المستشفيات كثيرة جدًا، وستشكّل رقمًا صعباً في هذه المعادلة، ونحتاج أيضًا لزيادة الوعي المجتمعي في هذا الخصوص»، وأضافت: «أقيم على هامش الفعاليات معرض توعوي متخصص تم تقسيم أركانه ليغطي جميع جوانب حماية الطفل من الاعتداء، من استشاريين ومتخصصين، نفسيين واجتماعيين، وحتى استشاري أطفال أجابوا عن تساؤلات المشاركيـن بحرفية». وأوضحت آل سيف: «لاحظنا وجود قصور في الوعي لدى الأطفال، بخصوص النوعية بضرورة معرفة صور الاعتداء عليهم، وهنا يأتي دور البيت والمدرسة ووسائل الإعلام التي يجب أن تساهم في نشر هذا الوعي لنحد من ظاهرة الاعتداء على الأطفال»، مضيفة: «قد يرى الطفل أن اللمس أو التقبيل الذي يصدر من الأقارب أو الغرباء أمراً عاديًّا وغافياً، وهذا ما كان نركز عليه من أن معرفة الطفل بخصوصية هذا الوضع يجب أن يكون حاضرًا».



## رغم الصالحيات والأراضي ومعالجة تحدياته ودعمه بـ 260 ملياراً وألف وظيفة

### • الإسكان» أداء متواضع يستلزم وقفة تأمل طويلة.. و«الشوري» قلق من تأخير تسليم منتجاته

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1141675>

الرياض - عبدالسلام البلوي

أظهر تقرير لجنة متخصصة استياء مجلس الشورى من منجزات وزارة الإسكان ووصفها بالمتواضعة جداً رغم حصول الوزارة على العديد من المميزات المنعكسة في الدعم الحكومي للسبيولة الهائلة والموارد البشرية والأراضي والصالحيات، وبينت لجنة الإسكان والخدمات العامة في دراستها لتقرير الوزارة خلال العام المنصرم 351436 بالنظر لأبطال عناصر تقييم أداء الوزارة وهو عدد الوحدات السكنية التي تم تقديمها للمواطنين خلال سنة التقرير أو ما قبلها" أن الأداء يستحق وقفة تأمل طويلة..!"، مشيرةً إلى أنه ومنذ صدور أمر خادم الحرمين الشريفين في الثالث عشر من ربى الثاني عام 1432 لبناء 500 ألف وحدة سكنية في جميع أنحاء المملكة ورصد نحو 260 ألف مليون ريال في الفترة نفسها إضافة إلى تزويد الوزارة بألف وظيفة وتکليف الشؤون البلدية بتسليم جميع الأراضي الجاهزة للسكن إلى وزارة الإسكان، لم يتم تسليم المواطنين إلا 3090 وحدة سكنية فقط.

3090 وحدة فقط خلال خمس سنوات وأكثر من 158 ألف أرض قيد التصميم والترسيمة وأكّدت اللجنة في تقريرها الذي حصلت عليه "الرياض" وسباقه الشورى قريباً، أن المجلس عالج في قراراته على تقارير الوزارة السابقة الكثير من القضايا الأساسية، لافتة إلى أن قرار نظام الرسوم على الأراضي البيضاء إلى جانب القرارات السابقة ينهي المعوقات الخارجية وتبقى فرص وتحديات معظمها داخلية، منها على أنها لم تلمس أكثر الخطوات التطبيقية لمواجهة التحديات في المحاور ضمن القضايا الأبرز وهي لائحة الاستحقاق والأراضي والموارد البشرية وقضايا المقاولين وتحمل التكاليف وقاعة البيانات وجوانب إدارية.

توصيات لتوضيح الالتزامات المالية على المستحقين لمنتجات السكن والإفصاح عنها وترى لجنة الإسكان أن الفجوة الاسكانية الكبيرة بين تقديرات الطلب على الإسكان والمنتجات المتوفّرة حتى لو أخذت في الاعتبار أن هناك توجهات جديدة للوزارة حسبما جاء في لقائهما بمندوبيـن من الوزارة، وأكـدت بالمقارنة بين ما جاء في الخطة الخمسية العاشرة وبين ما ورد في تقرير الإسكان السنوي للعام المنصرم من أهداف كمية، تباين بين تقديرات الطلب والعرض الإسكاني فإجمالي عدد الوحدات لدى الوزارة 233 ألفاً و 194 وهي أقل من تقديرات الطلب السنوية التي حسب

تقدير الخطة الخمسية 292 ألفاً وهو يفوق إجمالي مالدي الوزارة من منتجات سكنية، لذلك ترى اللجنة أهمية القطاع الخاص وتوقعت اسهامه الكبير في تلبية احتياجات الطلب خصوصاً في ظل وجود البرامج التمويلية التي تقدمها الدولة، مطالبة الوزارة عبر أولى توصياتها على التقرير بإعداد جدول زمني يوضح المتحقق من المستهدف الكمي في خطة التنمية العاشرة سنوياً، وبيان ذلك في ظل الاستراتيجية الجديدة التي ستنتجها الوزارة وتقدير احتياجات خطة التنمية.

وأوصت لجنة الخدمات بإسناد تطوير الأراضي للمطورين العقاريين بالإضافة إلى التخطيط والبناء ضمن مشروعات الشراكة مع القطاع الخاص في إطار مفهوم التطوير الشامل، مؤكدةً فلقها من تأخير تسليم المنتجات المختلفة للمواطنين واستردى النقص المزمن في المعلومات الإسكانية لجنة الشورى المتخصصة فأفردت توصية تتصل على تنسيق الوزارة مع الجهات ذات العلاقة لإعداد قاعدة معلومات إسكانية ربع سنوية تكون متاحة للجميع لتشمل المبيعات والأسعار والشواغر في قطاع الإسكان، مشيرةً إلى إسهام المعلومات الدقيقة في تقليل مخاطر الاستثمار فيه.

ونبهت لجنة الإسكان على الحاجة لمزيد من التنسيق بين الوزارة ومجموعة من الوزارات الأخرى المعنية خاصة في موضوع تسليم الأراضي المعدة للسكن التي استلمت مسؤوليتها وزارة الإسكان من الشؤون البلدية، وتعكس الحاجة للمزيد من التنسيق بالنظر في عدد الأراضي غير المناسبة للسكن، مشددة على أهمية المحافظة على موارد الوطن واتفاق أهداف الجهات المختلفة لتوفير السكن للمواطنين.

وطالبت توصيات تقرير الإسكان توضيح الالتزامات المالية التي ستترتب على مستحقي السكن لأي من منتجاتها والافتتاح عنها ومن ذلك تعريف الأبعاد الاقتصادية التي ستواجه الأسر بفقاتها المختلفة في ملكية السكن شاملة الدفع الأولي ثم الأقساط المختلفة، لافتة إلى أن التحليل الاقتصادي بشأن الأعباء المالية للأقساط التي ستتحملها الأسر الذي قدمته الوزارة ضمن الاستراتيجية الوطنية للإسكان غير مقبول لدى اللجنة، مشددة على ضرورة إعادة تقويم الأسس الحسابية للأعباء التي ستواجه الأسر في تقسيط المساكن للخيارات الإسكانية المختلفة.

ودعت لجنة الخدمات عبر توصياتها إلى إنجاز الهيكل التنظيمي للوزارة وهيكلة فروعها ودليل السياسات والإجراءات المنظمة لعملها للوصول إلى المواطنين في مناطق المملكة المختلفة، معتبرةً عن أنها لتأخر الهيكل التنظيمي عدة سنوات، وتجدد المسئولية الكبيرة التي حظيت بها الوزارة لتوزيع الأراضي الجاهزة للسكن، مؤكدةً أن الجهاز الحالي المركزي والفروع لا يغطيان مناطق كافية لعم الفائد لجميع أنحاء المملكة. إلى ذلك أحصى التقرير عدد الأراضي التي قيد إجراءات التنصيم بـ 133 ألفاً و 905 إضافة إلى 24 ألفاً و 461 أخرى تحت الترسية وأكثر من 57 ألف بنية تحتية و 13 ألفاً و 823 وحدة سكنية تحت التنفيذ.



## لضمان سرعة البت في القضايا وتسهيل إجراءات التقاضي وزير العدل يفعل دور الدائرة القضائية دون الارتباط بشخص

### القاضي

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثانية 1437 هـ - 29 مارس 2016 م

<http://www.alriyadh.com/1141743>

الرياض - مبارك العكاش

أصدر وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ د. وليد بن محمد الصمعاني تعليمياً قضائياً موجهاً لجميع المحاكم، بإلغاء تعليق عدد من لوائح نظام المرافعات الشرعية، وذلك على خلفية قيام الوزارة بمراجعة شاملة لأنظمة واللوائح العدلية سواء المتأخرة أو المعلقة، لتحقيق أهداف الوزارة الاستراتيجية المرتكزة على عدالة ناجزة بجودة وإتقان، وتطوير وتحسين إجراءات العمل القضائي.

وجاء في التعيم الموافقة على ما انتهت إليه لجنة مشكلة بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء، بإلغاء تعليق مجموعة من لوائح نظام المرافعات الشرعية، منها اللائحة رقم ( 189 / 2 ) ونصها «في حال انتقال قاضي الدائرة أو قضاتها أو بعضهم فيتوى من يحل محلهم إجراء ما ورد في المادة بما في ذلك تعديل الحكم إن ظهر ما يوجب ذلك»، ما يعني إلغاء ما كان يعمل عليه سابقاً بربط العمل بشخص القاضي، وتقليل دور الدوائر القضائية بالمحاكم. كما ألغى التعيم تعليق مواد سابقة في اللائحة ومنها ( 70 / 3 ) ونصها «ليس للخصوم الاعتراض بطلب الاستئناف - مرافعة أو تدقيقاً على ما انقووا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك بعد التوقيع عليه في محضر الدعوى»، كما ألغى التعيم تعليق اللائحة ( 165 / 2 ) ونصها «تكفي الدائرة بأفهم الخصوم بطرق الاعتراض على الأحكام دون تقرير المحكوم عليه قناعته بالحكم من عدمها».

فيما بين التعيم استمرار تعليق المواد واللوائح التي يسري عليها البند (ثانياً) و(ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م / 1) وتاريخ 22 / 1 / 1435هـ، والمتعلق بأعمال محاكم الاستئناف و اختصاصاتها المنصوص عليه في نظام القضاء، ومواد ولوائح متعلقة بالمحاكم العمالية والمحاكم التجارية، وذلك حتى الانتهاء من الفترات الانتقالية لتفعيل نظام القضاء بشكل كامل.

وبينت الوزارة أن انتهاء تعليق كل مادة مما ورد في التعيم يكون بحسب الحكم الذي تعالجه المادة، فعلى سبيل المثال المواد المتعلقة بالمحاكم العمالية ينتهي تعليقها ب مباشرة المحاكم العمالية اختصاصاتها، والمواد المتعلقة بنظر محاكم الاستئناف للاعتراض مرافعة، ينتهي تعليقها ب مباشرة محاكم الاستئناف اختصاصاتها وفقاً لنظام القضاء، وغير ذلك.



## طالب رعاية الشباب بالإشراف على الأندية والمراكز التجارية والاهتمام بأنشطة الفتىان والفتيات

### • الشورى يقر تعديل نظام المرور لمعاييره أحجزة الرصد لتسجيل المخالفات دون خسائر وأخطاء

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016 م

<http://www.alriyadh.com/1141672>

لرiyaض - عبد السلام البلوي  
وافق مجلس الشورى على إضافة مادة جديدة لنظام المرور تدعو لاعتماد أنظمة فنية لمعاييره أحجزة الرصد الآلي وما في حكمها من أحجزة إلكترونية، لضمان تسجيل المخالفات بطرق فنية دقيقة، وضمان كفاءتها، ومنع الخسائر والأخطاء الفنية، وتکلیف جهة معايیر بالفحص الدوري بصفة مستمرة، للتأكد من عمل أحجزة الرصد الآلي وما في حكمها حسب المعايير الدولية، مقرأً بذلك المقترن المقدم من عضو المجلس ناصر العتيبي.

الموافقة على النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان وإعادة مقترن «رد الاعتبار» للقضائية وقرر الشورى خلال جلسه العادية الثامنة والعشرين التي عقدها أمس الاثنين برئاسة د. عبدالله آل الشيخ مطالبة الرئاسة العامة لرعاية الشباب بمراجعة أنظمتها ولوائحها والعمل على تطويرها بما يواكب المستجدات في مجال الشباب والرياضة وتطلعات القيادة والمجتمع، ودعاهما إلى الاهتمام بالشباب غير السعودي المقيم في المملكة وبالذات طلاب المنح الدراسية في الجامعات السعودية لعمل برامج ترتبط بها بهذه البلاد؛ ليكونوا سفراء جيدين بعد رجوعهم لبلدانهم، بالتعاون مع وزارة التعليم.

أعضاء: الخطوط الحديدية نجحت في نقل الحاويات وأخفقت في نقل الركاب

وشدد قرار المجلس على دعم الرئاسة للجنة الأولمبية وحماية استقلالها الفني والمالي، وتطوير نظمها الأساسية، كما حثها على معالجة التعثر في تنفيذ مشروعاتها الإنسانية وتطوير أساليب متابعة تنفيذ برامجها بما يؤدي إلى إنجازها في وقتها المحدد.

وطالب المجلس في قراره بتكليف الرئاسة بالإشراف على الأندية والمرابط الرياضية التجارية، والعمل على تطويرها تحت لائحة موحدة يتم العمل بموجبها، وتضمين تقريرها السنوي الم قبل خطتها التطويرية لكافة برامجها ونشاطاتها، والاهتمام بالبرامج والأنشطة الثقافية والاجتماعية الموجهة للشباب والفتيات توازناً مع اهتمامها بالبرامج الرياضية، وزيادة المخصصات المالية لهذه البرامج.

من ناحية أخرى وافق المجلس على مشروع النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن مشروع النظام؛ حيث رأت أهمية الانضمام المبكر لأجل المشاركة في المرحلة التأسيسية، موضحة في تقريرها أن اختصاص المحكمة محدد في النظام بأنها لا تتطرق إلا في الواقع التي ترتكب بعد نفاذ النظام الأساسي، وأن اختصاصها مكمل للقضاء الوطني ولا يحل محله وفقاً للنظام، وأن إقراره لا يعارض أحكام الشريعة ولا أنظمة الدولة واتفاقياتها، كما رأى أعضاء أهمية دور هذه المحكمة في التصدي لما يثار ضد المملكة وكافة الدول المقرة بها وخدمتها.

واستكملاً للشورى مناقشة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن مقترن مشروع نظام التسجيل الجنائي ورد الاعتبار المقدم من عضوية السابقين سعد مارق وناصر الشهري، وجدد عدد من الأعضاء التأكيد على أن وجود فراغ نظامي في التسجيل الجنائي ورد الاعتبار، مشيرين في مداخلاتهم إلى أن وجود لوائح تنظيمية لا يلغي الحاجة إلى إيجاد نظام، كما أكد الأعضاء على أن المقترن يعالج إشكالية عدم وجود نظام لرد الاعتبار والتسجيل الجنائي، مطالبين بإقرار النظام المقترن ودعمه بما هو متوفّر لدى هيئة رد الاعتبار في وزارة الداخلية وبملاحظات الجهات الحكومية التي استشارتها اللجنة خلال فترة دراسة المقترن.

وفي نهاية المناقشة أعاد المجلس لجنة القضائية التقرير، موافقاً على منحها مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحته الأعضاء من آراء ومقترنات وعوده بوجهة نظرها في جلسة مقبلة ليتلقى بعد ذلك لمناقشته تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية للعام المالي 351436.

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة طالب مفرح الزهراني بتطبيق الدليل الإرشادي للوصول الشامل في كافة وسائل النقل البري التابعة للمؤسسة، مطالباً بوضع حاجز مناسبة توفر سلامة مسارات القطارات خاصة في قطار الحرمين الذي يتوقع نقله 160 ألف راكب يومياً، كما انتقد تعدد الجهات المسؤولة عن مشروعات القطارات مطالباً بتوحيدها.

كما انتقد أعضوا آخر بخطه تنفيذ مشروع قطار الحرمين وتوجيهه لأكثر من مرة، مطالبًا المؤسسة بمراجعة مدى التزامها بالبرنامج الزمني الذي نصت عليه خطتها الإستراتيجية، وأشار عبدالرحمن الراشد وأعضاء آخرون إلى أن تقرير المؤسسة العامة للخطوط الحديدية ينقصه الكثير من البيانات المالية، كما لا يوجد أي دراسات لقياس مستوى الرضا لدى الركاب، لافتين إلى أن المؤسسة لم تتحقق سوى 71% من المستهدف في مشروعاتها، وقال خليفة الدوسري إن مشروعات المؤسسة التي تأسست منذ 60 سنة لم تأخذ حقها سوى في الخمس سنوات الأخيرة مشيراً إلى أن نقل 600 راكب يومياً بين الرياض والشرقية يعتبر رقمًا قليلاً جداً مقارنة بالتكلفة العالية ودلالة وجود خلل، مطالباً بدراسة جدوى لذلك، وأكد الدوسري والأمير خالد آل سعود على أن قطارات المؤسسة نجحت في نقل الحاويات وأخفقت في نقل الركاب ونبه الأخير على أن خلو تقرير المؤسسة السنوي من الميزانيات كما غابت فيه الأرقام والمعلومات، منبهًا على أهمية تطوير جودة الخدمة.

# منع إيقاف الحدث للتحقيق .. وسماع أقواله دون الانفراد به

## الشورى يناقش نظام الأحداث.. و«وكاظ» تنشره

### عدم مسألة من لم يكمل السابعة

### إنهاء التوقيف بعد مضي 5 أيام

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160329/Con20160329831558.htm>

عبد الله آل هنيله (الرياض)

يناقش مجلس الشورى نظام الأحداث قريباً، بعد خصوصه لمراجعة من قبل مندوبيين يمثلون عدداً من الوزارات والهيئات الحكومية المعنية بالأحداث وكل ما يتعلق بهم.

وينص النظام الذي تنشره «وكاظ» على عدم مسألة من لم يتم السابعة من عمره، وقت ارتكاب الفعل المعقاب عليه، وأن يكون احتساب السن بالتقسيم الهجري، وللمحكمة عند نظر القضية إحالة الحدث إلى الجهة الطبية المختصة للتقدير، على أن تكون إجراءات ضبط بлагات الأحداث المدعين، وسماع الشهود من الأحداث، وما يتبعها من إجراءات تتطلب حضور الحدث، بحضورولي أمر الحدث أو من يقوم مقامه، وتحدد اللائحة الإجراءات اللازمـة التي تكفل عدم الحاجة إلى طلب مستقبلاً لأي إجراء ما لم تقتضي الضرورة خلاف ذلك، وفقاً لما يقرره المحقق أو القاضي، على أن يراعي عند القبض على الحدث في حالات التبس إبلاغولي أمره أو من يقوم مقامه فوراً، أما في غير حالات التبس فيراعي حال الحدث، وأن يكون القبض عليه بحضورولي أمره أو من يقوم مقامه أو مندوب من الدار أو بما يمنع الخلوة أو الانفراد به.

تبليغولي الأمر

ووفق النظام أنه في كل الأحوال لا يكون إجراء تبليغ الحدث صحيحاً إلا إذا بلغولي أمره أو من يقوم مقامه، ولا يجوز إيقافه لغرض التحقيق، مالم تر الهيئة أن المصلحة تقضي ذلك، وفي جميع الأحوال لا يوقف الحدث إلا في الدار، ويكون أمر الإيقاف مسبباً، وإذا لم تكن هناك دار في المحافظة أو المركز الذي يقيم فيه الحدث المراد إيداعه فيرحل فوراً إلى أقرب دار لمكان إقامته، وإن نذر ذلك فيرحل بصحبة مندوب من الوزارة إن أمكن أو بما يمنع الانفراد به، وإن كان الحدث أثني فترحل بصحبةولي أمرها أو من يقوم مقامه، وإن تعذر ذلك فترحل بصحبة محرم لها أو سجانها أو أكثر إن أمكن أو بما يمنع الخلوة.

وأفاد النظام أن توقيف الحدث ينتهي بعد مضي خمسة أيام، إلا إذا رأى المحقق تمديـدة التوقيف، فيجب - قبل انقضائه - أن يقوم بعرض الأوراق على رئيس فرع الهيئة، أو من ينـبهـهـ من رؤساء الدوائر الداخلية في نطاق اختصاصـهـ، ليصدرـ أمرـاـ بالإفراج عنه أو بتـمـديـدةـ التـوـقـيـفـ لـمـدـةـ أوـ لمـدـدـ مـعـاقـبـةـ، علىـ لاـ تـزـيدـ فيـ مـجـمـوعـهـ عـلـىـ 15ـ يـوـمـاـ مـنـ تـارـيـخـ القـبـضـ عـلـىـ، وـفـيـ الـحـالـاتـ الـتـيـ تـنـطـلـ بـالـتـوـقـيـفـ لـمـدـةـ أـطـلـوـ، يـرـفـعـ الـأـمـرـ إـلـىـ رـئـيـسـ الـهـيـةـ أـوـ مـنـ يـفـوـضـهـ مـنـ نـوـابـهـ لـيـصـدـرـ أمرـهـ بـالـتمـديـدـ لـمـدـةـ أوـ لمـدـدـ مـعـاقـبـةـ لاـ تـزـيدـ أيـ مـنـهـ عـلـىـ عـشـرـ يـوـمـاـ، وـلـاـ يـزـيدـ مـجـمـوعـهـ عـلـىـ 60ـ يـوـمـاـ مـنـ تـارـيـخـ القـبـضـ عـلـىـ الـحدـثـ، وـيـتـعـيـنـ بـعـدـهـ مـباـشـرـةـ إـحـالـتـهـ إـلـىـ الـمـحـكـمـةـ الـمـخـتـصـةـ أـوـ إـلـفـرـاجـ عـنـهـ، وـفـيـ الـحـالـاتـ الـتـيـ تـنـطـلـ بـالـتـوـقـيـفـ لـمـدـةـ أـطـلـوـ، لـلـمـحـكـمـةـ الـمـوـافـقـةـ عـلـىـ طـلـبـ تـمـديـدـ التـوـقـيـفـ لـمـدـةـ أـوـ لمـدـدـ مـعـاقـبـةـ بـحـسـبـ مـاـ تـرـاهـ، وـأـنـ تـصـدـرـ أمرـاـ قـضـائـاـ مـسـبـبـاـ فـيـ ذـلـكـ.

ويعمل على إنهاء قضية الحدث - في الأماكن التي ليس فيها دار - لدى جهة الضبط الجنائي، فإن لم يتيسر إنهاؤها فيسمـعـ رئيسـ جهةـ الضـبـطـ أوـ منـ يـنـبـهـ أـقـوـالـ الحـدـثـ، بـحـضـورـوليـ أمرـهـ أوـ منـ يـقـومـ مقـامـهـ، أوـ منـدـوـبـ منـ الـوـزـارـةـ أوـ بماـ يـمـنـعـ الخلـوةـ أوـ الانـفـرـادـ بهـ، وـتـحـالـ الأـورـاقـ إـلـىـ الـهـيـةـ، وـيـسـمـ الحـدـثـ لـوـلـيـ أمرـهـ أوـ منـ يـقـومـ مقـامـهـ بـعـدـ أـخـذـ التـعـهـدـ عـلـىـ بـاحـضـارـهـ عـنـ الـطـلـبـ، عـلـىـ لاـ تـحـقـقـ الـهـيـةـ مـعـ الحـدـثـ إـلـاـ بـحـضـورـوليـ أمرـهـ أوـ منـ يـقـومـ مقـامـهـ أوـ بـحـضـورـ محـامـ لهـ أوـ باـحـثـ أوـ أـخـصـائـيـ اـجـتـمـاعـيـ، وـيـكـونـ التـحـقـيقـ دـاخـلـ الدـارـ، وـإـنـ اـقـضـتـ مـصـلـحةـ التـحـقـيقـ غـيرـ ذـلـكـ فـيـكـونـ التـحـقـيقـ فـيـ مـكـانـ آخـرـ يـنـتـاسـ بـعـدـهـ مـعـ الـحدـثـ، وـتـحـددـ الـلـائـحةـ الـإـجـرـاءـاتـ وـالـضـوابـطـ الـلـازـمـةـ.

السجن 15 سنة بدلاً من «القتل»

ويلزم النظام الدار فور إيداع الحدث فيها إعداد تقرير اجتماعي عن حالته، وعليها تقديمها إلى المحكمة مع ملف القضية، وكلما طلبت المحكمة ذلك، وفي جميع الأحوال يجب أن يقدم للمحكمة - بصفة مستمرة - تقرير اجتماعي عن حالة الحدث، وتحدد اللائحة المدد الازمة لذلك، مع عدم الإخلال بحق أطراف الدعوى في الاعتراض، يكتفى في قضايا الأحداث بقرار اتهام دون حاجة إلى لائحة دعوى، ويستثنى من ذلك القضايا التي يستوجب النظر فيها ثلاثة قضاة، وأن تجرى محاكمه الحدث أمام المحكمة بحضوره وولي أمره أو من يقوم مقامه، فإن تعذر ذلك فمندوب من الدار، ودون الإخلال بحق الحدث في الاستعانة بمحام وفق الأحكام المقررة نظاماً، وللمحكمة - بناء على طلب من له مصلحة - أن تسمح بعدم حضور الحدث أوولي أمره أو من يقوم مقامه للمحاكمة، وإذا لم يكن الحدث متماً لـ 12 من عمره وقت ارتكابه فعلًا أو أفعالًا معاقباً عليها، فلا يفرض عليه سوى تدبير أو أكثر من بينها توبيقه وتحذيره، أو تسليمه لمن يعيش معه من الأبوين أو لمن له الولاية، ومنعه من ارتياح أماكن معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، ومنعه من مزاولة عمل معين، ووضعه تحت المراقبة الاجتماعية في بيئته الطبيعية لمدة لا تتجاوز سنتين، وإلزامه بواجبات معينة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، وإذا كان الحدث متماً لـ 12 من عمره وقت ارتكابه فعلًا أو أفعالًا معاقباً عليها، ومنها ما هو معاقب عليه نظاماً قطبق عليه العقوبات المقررة نظاماً، عدا العقوبة الجزائية التي تستوجب السجن فيعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز نصف الحد الأقصى للعقوبة الأعلى المقررة لذلك الفعل دون التقييد بالحد الأدنى لتلك العقوبة، وأما إذا كانت العقوبة تستوجب القتل نظاماً، فيعاقب بالإيداع في الدار مدة لا تتجاوز 15 سنة.

تدابير تقديرية لسن 12 عاماً

يحق للمحكمة أن تحكم على الحدث الذي ارتكب فعلًا أو أفعالًا معاقباً عليها وهو متماً لـ 12 من عمره بتدبير أو أكثر من التدابير المنصوص عليها في الفقرة (1) من هذه المادة، إذا رأت من أخلاقه أو ماضيه أو ظروفه الشخصية أو الظروف التي ارتكب فيها الفعل أو الأفعال المعقاب عليها أنه لن يعود إليها، وتتكلف المحكمة من تراه من الجهات التنفيذية لمتابعة تنفيذ التدبير أو التدابير المحكوم بها على الحدث، ويجوز لها في أي وقت فرض تدبير - أو أكثر - أو إنهائه، أو إبدال آخر به، على أن لا تخل الأحكام الواردة في هذا النظام بالأحكام المقررة شرعاً في ما يتعلق بجرائم الحدود والقصاص.

الإفراج بعد مضي ربع المدة إذا أتم الحدث لـ 18 من عمره قبل انتهاء مدة الإيداع المحكوم بها عليه، فينقل للسجن لإتمام المدة الباقيه، إلا إذا رأت المحكمة من تقاء نفسها - أو بناء على طلب من له مصلحة - غير ذلك، وإذا اشترك في الجريمة أحاديث وغيرهم تتظم الهيئة ملفاً خاصاً بغير الأحداث يحال إلى المحكمة المختصة بنظرها، وملفاً خاصاً بالأحداث يحال إلى المحكمة ما لم تكن غير مختصة نوعاً، وفي كل الأحوال يطبق في حق الحدث الإجراءات والأحكام المنصوص عليها في هذا النظام، وتسجل الأحكام الصادرة في حق الحدث في سجل خاص لدى الدار ولا تسجل عليه سابقاً، ويجوز للمحكمة - بقرار مسبب - من تقاء نفسها أو بناء على طلب الحدث أوولي أمره أو من له مصلحة الإفراج المشروط عن الحدث المحكوم عليه بالإيداع، وذلك بشرط أن يكون هذا الحدث قد أمضى مدة لا تقل عن ربع المدة المحكوم بها عليه، وإذا أخل الحدث بما اشتهرت عليه عند الإفراج عنه وفق ما ورد في الفقرة (1) من هذه المادة قبل انتهاء المدة المحكوم بها عليه، فيعاد إلى الدار ليمضي المدة الباقيه من الحكم، مع مراعاة حكم المادة (15)، تنفذ جميع الأحكام الصادرة في شأن الحدث داخل الدار، ما لم تر المحكمة خلاف ذلك، وفيما لم يرد فيه نص في هذا النظام، تطبق أحكام نظام الإجراءات الجزائية على الحدث وذلك بالقدر الذي لا يتعارض مع وضعه بوصفه حدثاً.



## استفادة 2500 برماوي من الحملة التوعوية في المدينة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160329/Con20160329831587.htm>

«عكاظ» (المدينة المنورة)

استفاد أكثر من 2500 برماوي من الحملة التثقيفية التوعوية التي انطلقت بعنوان «وماذا بعد التصحيح» برعاية أمير منطقة المدينة المنورة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان، بمشاركة تسع جهات حكومية، وذلك في حي البرماويين بسفح جبل أحد.

وأكَّد المشرف العام على الحملة عبدالله بن محمد آل قراش، أن تصحيح وضع مجهولي الهوية من الجالية البرماوية بمنهم إقامتات نظامية دون رسوم، وتمكنهم من الاستفادة من الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية والتعليمية، أسهم في تراجع نسبة القضايا الجنائية المسجلة ضد أبناء الجالية، لا سيما في قضايا المخدرات التي تکاد تكون نادرة بين أبناء الجالية بعد برنامج التصحيح.

من جانبه دعا مندوب إدارة مكافحة المخدرات النقيب سعيد بن سالم الجهني المشارك في الحملة التوعوية، أبناء الجالية بعدم التردد في التواصل مع إدارة مكافحة المخدرات عند اكتشافهم مدمنا جديدا بينهم، مؤكدا أن إدارة المخدرات تتکلف بتيسير علاج من وقع في استخدام المخدرات دون مقابل وبشكل سري حتى يتماثل للشفاء، طالبا أسر الجاليات المقيمة في المملكة التواصل مع الإدارة في حال وجود مستخدم بينهم. واستعرض ممثل فرع وزارة العمل في المدينة طارق بن سعيد الحاجمي، حقوق وواجبات العامل وفقا لنظام العمل والعمال السعودي داعيا الجميع إلى معرفة حقوق ما له وما عليه من التزامات أو جبها النظام ليكون على بيته من أمره، لافتا إلى أن النظام أعطى للعامل الحق في اللجوء إلى هيئات تسوية الخلافات العمالية متى ما حدث تعسف من صاحب العمل.

وأوضح الرائد سليمان بن علي الحربي من جوازات المدينة أن الإقامة النظامية مطلب ومسؤولية وركيزة أساسية لفرد للاستفادة من جميع الخدمات التي توفرها الدولة لأبناء الجالية كالخدمات الصحية والتعليمية، مؤكدا أهمية المحافظة على الإقامة وعدم إهمالها أو إعطاؤها للغير حتى لا يتعرض أصحابها للعقوبة المترتبة على ذلك، مضيفا أنبقاء المستفيد دون إقامة نظامية أو عدم إضافة الأبناء يفوت عليه فرصه الحصول على العمل وعدم استفادة أبنائه من التعليم النظامي والعلاج المجاني.

وكشف أمين عام الجالية الشيخ عبدالله بن سلامة معروف عن تنفيذ أكثر من 282 برنامجاً توعياً من العام 1429 تحت إشراف إمارات المناطق، مبيناً أن المملكة تحظى بالجالية الأركانية البرماوية منذ أكثر من ستة عقود قبل أن يعرفها أحد أو يسمع العالم عن اسم الروهنجي، فتبنّت قضية الروهنجي في المحافل الدولية وعرف العالم بمساهمتهم، وفي عام 1434 انطلق المشروع الإنساني الحضاري العالمي لتصحيح وضع الجالية البرماوية المقيمة في المملكة (نظاماً واجتماعياً وتعلّمياً)، والليوم تحظى المملكة في أراضيها بربع مليون نسمة من الجالية.

وتضمنت الحملة إقامة مبارزة ودية بين الجالية البرماوية والشادية ومسابقات ترفيهية للأطفال، وكلمات وعروض توضيحية من الجهات المشاركة والمتمثلة في فرع وزارة الشؤون الإسلامية في منطقة المدينة المنورة، إلى جانب تنفيذ الشؤون الصحية برنامج وقائي وتقني وعلاجي تضمن إجراء الفحص الطبي على الجالية البرماوية لقياس معدل السكر في الدم وقياس ضغط الدم، مع توزيع أجهزة فحص السكر على الحضور، وتوزيع نشرات صحية توعوية، وأوبريت نشيد وطني وعرض مرئي عن إنجازات الجالية في المدينة.



## ينطلق اليوم الثلاثاء في الخبر بعنوان: «طب الأسرة.. الحل الأمثل» التأمين الطبي وأثره على النظام الصحي ضمن فعاليات الملتقى العلمي الـ12 لطب الأسرة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4128289>

محمد السليمان - الدمام

تطلق جامعة الدمام اليوم الثلاثاء فعاليات الملتقى العلمي الـ 12 لطب الاسرة والمجتمع الذي يقيمه قسم طب الاسرة والمجتمع بجامعة الدمام والجمعية السعودية لطب الاسرة والمجتمع والذي سيكون تحت عنوان "طب الاسرة.. الحل الامثل" لمدة ثلاثة ايام في فندق الميريديان بالخبر برعاية مدير جامعة الدمام الدكتور عبدالله الريبيش.

وقال رئيس قسم طب الاسرة والمجتمع الدكتور سميح بن محمد الالمعي ان الملتقى الثاني عشر لطب الاسرة والمجتمع يسعى لنطافحة نطاق واسع للمواضيع الهامة والمستجدة في مجالات الصحة وأولويات الرعاية الصحية والتأمين الطبي وأثره على النظام الصحي حيث يستهدف الملتقى المهتمين بالمجال الصحي واطباء الاسرة والرعاية الصحية الأولى والتخصصات ذات العلاقة ومزاولي المهن الصحية، وذلك بحضور عدد من الخبراء المحليين والدوليين من كندا و أمريكا وبريطانيا وسوف تنطلق فعالياته وورش العمل صباح اليوم الثلاثاء في ميريديان الخبر والافتتاح الرسمي سيكون في تمام الساعة الثامنة مساء من نفس اليوم والمكان. وأضاف د. الالمعي اننا في هذا الملتقى نسعى الى اضافة ابعاد جديدة في طب الاسرة وتبادل الخبرات والتجارب المحلية والدولية لأحدث التطبيقات في النظام الصحي في هذا المجال وسيتضمن الملتقى عددا من ورش العمل حول بعض المهارات الاكيلينيكية والعديد من حلقات النقاش حول المواضيع المتعلقة بطب الاسرة ومتطلبات برامجها التدريبية.



## السماح للمرأة بشراء عقار ممول من الصندوق العقاري"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14766492>

الرياض - «الحياة»

قرر مجلس إدارة صندوق التنمية العقارية تمديد المهلة الممنوحة لجميع المواطنين الذين صدرت لهم الموافقة على القرض لمدة سنتين إضافيتين تبدأ من 26 شوال 1437 هـ للاستفادة من القرض خلال هذه المهلة.

جاء ذلك في الاجتماع الذي رأسه وزير الإسكان رئيس مجلس إدارة الصندوق الأستاذ ماجد بن عبدالله الحقيل اليوم بمقر إدارة الصندوق. وأوضح ذلك نائب رئيس مجلس الإدارة مدير عام صندوق التنمية العقارية المهندس يوسف بن عبدالله الزغبي، وقال: «إن تمديد المهلة يأتي للتسهيل على المواطنين في الحصول على المسكن المناسب بصورة سهلة ويسيرة وكذلك لاستفادة المواطنين من المبادرات الجديدة التي أصدرها الصندوق ومنحها الوقت الكافي لتوري ثمارها». وبين الزغبي أن المجلس ناقش جملة من المواضيع واتخذ في شأنها القرارات، وهي موافقة المجلس على التقرير السنوي لنشاط الصندوق خلال العام 1436-1437 هـ، وموافقة المجلس على السماح للمرأة السعودية بشراء العقار الممول من الصندوق، إذ تحل محل المقرض الأصلي وفقاً للضوابط والإجراءات المتتبعة في الصندوق. كما وافق مجلس الصندوق على أن يكون موعد حلول القسط الأول من أقساط قرض الصندوق بعد أربعة أشهر من تاريخ توقيع العقد وذلك للظروف الخاصة بالمباني الجاهزة، مع بقاء حلول القسط الأول للمباني تحت الإنشاء كما هي بعد 24 شهراً من تاريخ توقيع العقد، ويتم العمل بذلك اعتباراً من تاريخه. وأوضح المهندس الزغبي أن مجلس إدارة الصندوق وحرصاً على ضمان التزام المقترضين بسداد الأقساط بمواعيدها المقررة نظاماً فقد وافق المجلس على وضع عدد من معايير الأهلية والضوابط يتم من خلالها التأكد من قدرة المقرض على السداد وسيتم إعلان هذه الضوابط على بوابة الصندوق خلال الفترة المقبلة، كما وافق المجلس على ترقية عدد من موظفي الصندوق للمراتب العليا.

## • نساء فقيرات“ تحرك • الشورى“ لحل المشكلة • جذرية“

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 جماد ثانى 1437هـ - 30 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14763815>

الرياض - سعاد الشمراني

بدأت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى تحركاً جاداً تجاه موضوع «الفقر» لدى بعض فئات المجتمع السعودي، من خلال إيجاد حلول «ناجعة» تسهم في التقليل منه، إن لم يكن القضاء عليه بالكامل. فمنذ دراسة تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية الأخير وما احتواه من نسب فقر كبيرة خصوصاً بين النساء، دفعت عضو الشورى سعيد الشيخ إلى إطلاق عبارته الصادمة «نساء السعودية فقيرات»، في تشخيص حال من التحفظات تجاه هذه القضية الخطيرة، مستهدفة تحريك المياهراكدة حولها، والبدء فعلياً في حلها جذرية، وتم طرح القضية بشكل متكرر مع كل تقرير يشير لهذه المشكلة، ولو من بعيد.

وبدأت اللجنة أمس بربط هذه القضية في تقارير المجلس، ومن ذلك ما حدث خلال مناقشة تقرير بنك التسليف والادخار، وخصوصاً بعد الكشف عن انتهاء لجنة خاصة من إنشاء بنك خاص للإدخار.

ودفع هذا الأمر عضو الشورى الدكتور هاني خاشقجي إلى القول صراحة: «إن الإدخار في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة حمل لا يمكن تحقيقه، وأمر غير واقعي خصوصاً وأن الظروف المالية ضعيفة لشريحة كبيرة من المواطنين ذوي الدخل المحدود الذين يشكلون الغالبية العظمى من المستفيدين من قروض وتسهيلات البنك».

وأوضح خاشقجي أن «هذه الظروف الحالية الصعبة تجعل من عملية الإدخار والتوفير في الفترة الحالية ولسنوات مقبلة ترفاً وحلاً لا يمكن تحقيقه وأمراً غير واقعي، فالموطن ذو الدخل المحدود يلجأ إلى البنك للاقتراض لتؤمن متطلباته وحاجاته الأساسية له ولأسرته»، ولا يمكن أن يكون لديه فائض من المال ليديه أو ليوفره، وإلا لما لجأ إلى البنك أصلاً. وأضاف: «أعتقد أن التوصيتين الأولى والثانية للجنة والتي تتناول برامج وثقافة الإدخار غير مناسبتين، ولا تعكس الواقع الحالي لشريحة كبيرة من المواطنين المستفيدين من قروض وتسهيلات البنك»، معرجاً عن أمنياته أن تعيد اللجنة النظر في هاتين التوصيتين.

واقتراح خاشقجي على إدارة بنك التسليف والادخار درس إمكان منح قروض وتسهيلات مالية لشريحة كبيرة من شباب الوطن، الذين يرغبون في إكمال دراستهم الجامعية أو العليا، ولم تتح لهم فرصة الدراسة في الجامعات الحكومية، بسبب شروط القبول ومحدودية المقادع، وكذلك الدراسة في الجامعات الأهلية لارتفاع الرسوم الدراسية، وعدم قدرتهم على تحملها في ظل توقف المنح الدراسية الداخلية.

وفي إطار البحث عن حلول ناجعة للفقر، كشفت الدكتورة حياة سندى لـ«الحياة» أنها تعترض طرح دراسة جديدة لها عن الابتكار والعلوم ودورها في حل مشكلة الفقر في العالم للاستفادة منها في هذا الخصوص، إذ ستطرحها في جلسة الشأن العام اليوم (الأربعاء).

وكان تقرير الشؤون الاجتماعية ذكر أن عدد النساء من مطلقات ومهجورات وأرامل يصل إلى 498 ألف حالة، أي نحو 52 في المئة من إجمالي الحالات التي تعاني من الفقر، وأما الفئات الأخرى فتشمل العجزة والأيتام والمعوقين، هو ما دفع الدكتور سعيد الشيخ إلى القول: «إن ظاهرة الفقر والعوز تتركز في فئة النساء من مطلقات وأرامل ومهجورات، ويمكن أن نعزى بعض العادات والسلوكيات الاجتماعية إلى جانب القيود النظمية أسهمت في ترکز الفقر في فئة النساء، ولعل من العوامل الزواج المبكر للفتيات وانقطاعهن عن التعليم بعد الزواج، وأيضاً محدودية فرص التعليم في المجالات المهنية التي يتطلبها سوق العمل، وكذلك محدودية الفرص الوظيفية للنساء في القطاع الخاص والعام».

وأوضح أن وزارة الشؤون الاجتماعية تعاملت مع هذه الظاهرة على أساس انعدام الموارد المالية، وسدت حاجات المستفيدين من الغذاء والسكن ولم تتعامل معها على أنها حال فقر، يجب علاجها من جذورها، لذا أعتقد أن على الوزارة أن تتبني برنامجاً اجتماعياً وتوعيياً مناسباً لمعالجة ترکز الفقر بين النساء بالتعاون مع الجهات المعنية، مثل وزارة التعليم بفتح المجال للفتيات التي يتطلبها سوق العمل مثل الهندسة، وكذلك وزارة العمل، وزرارة الخدمة المدنية بزيادة الفرص للنساء، للحد من هذه الظاهرة السلبية والتي تتزايد فيها أعداد النساء مثل الضمان الاجتماعي سنة بعد أخرى من غير علاج لهذه الحالة. من جهة أخرى رفض مجلس الشورى ثلاثة توصيات جديدة مقدمة على التقرير

السنوي للرئاسة العامة لرعاية الشباب للعام المالي 1435-1436هـ، ومنها توصية برفض تحويل رعاية الشباب إلى هيئة، وأخرى بإنشاء اتحاد إعلامي رياضي، وثالثة بإنشاء مراكز رياضية في كل حي، وبرر الرفض بأن التوصيات متحققة بوجود دراسات في رعاية الشباب لتحويلها إلى هيئة، وإنشاء اتحاد رياضي للإعلاميين. وتسعى إلى التوسيع في نوادي الأحياء بمشاركة جهات عدّة. ووافق المجلس على مطالبة اللجنة للرئيسة بمساواة لاعبي كرة القدم من ذوي الاحتياجات الخاصة بزمائهم لاعبي كرة القدم لناحية المكافآت والجوائز. وطالب المجلس الرئيسة بتوفير الدعم المادي الكافي للأندية الرياضية لذوي الاحتياجات الخاصة، لتمكينها من تأمين المستلزمات المكانية والتجهيزات البشرية اللازمة. ودعا المجلس دارة الملك عبدالعزيز بعد مناقشة تقرير الأداء السنوي لها للعام المالي 1435-1436هـ إلى رفع قيمة جائزة الملك عبدالعزيز لكتاب إلى مبلغ أعلى لكتاب الفائز، يتناسب مع أهمية ومكانة من تتسب إليه الجائزة عوضاً عن 100 ألف ريال.



## وفق دراسة نفذتها أكاديمية في جامعة نورة الجهل بالحقوق وغياب الزوج أهم أسباب خلافات الأسر السعودية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 جماد ثانى 1437هـ - 30 مارس 2016م  
<http://www.alriyadh.com/1142028>

**الرياض-هناف المحيميد**

عزت دراسة نفذتها أكاديمية في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، أسباب خلافات الأسرة السعودية إلى جهل الأطراف بالحقوق والواجبات، وفقدان الحكم في التعامل، وسوء التصرف، إلى جانب غياب الزوج المستمر عن المنزل وانعدام التربية الأسرية للأطراف قبل الزواج وانخفاض الثقافة الجنسية. وبحسب الدراسة التي عملت عليها أستاذ التخطيط الاجتماعي المساعد بكلية الخدمة الاجتماعية د. حصة بنت عبد الرحمن السندي، فإن من الأسباب المؤدية إلى ظهور الخلافات، الرفقاء و عدم الالتزام بحسن المعاشرة الزوجية بين الزوجين، والتصورات الخاطئة أو الخيالية عن واجبات و حقوق أفراد الأسرة، الأمر الذي يوجد سوء التقدير الناشئ عن الجهل بالطرف المقابل و خصوصياته وما يجب و يكره. و عملت د. السندي على وصف وتحليل طبيعة مفهوم وأشكال واقع الخلافات الأسرية في إطار الأسرة، وأسباب التي تؤدي إلى ظهور الخلافات الأسرية في نطاق الأسرة السعودية، و التعرف على الآثار التي تعود على الأسرة السعودية من خلال انتشار الخلافات الأسرية بين أعضائها، كما سعت هذه الدراسة للوصول إلى مؤشرات تخطيطية للحد من هذه الخلافات. وتعد هذه الدراسة من الدراسات الوصفية التحليلية والتي اعتمدت على كل من المنهج الكمي والمنهج الكيفي واستخدام منهج المسح الاجتماعي، وذلك بتطبيق الدراسة في المناطق الخمس للملكة وهي كالتالي (الوسطي، الشمالي، الجنوبي، الشرقي، الغربي) والآثار التي تعود على الأسرة السعودية من خلال انتشار الخلافات الأسرية بين أعضائها (الزوج والزوجة والأبناء والتي توصلت لها السندي حيث أن 93.67 في المئة من الأسر وصلت للفطيعة والشحنة بسبب هذه الخلافات. وأظهرت الدراسة وجود تباين إحصائي بين عوامل عدم الاستقرار الأسري لدى عينة الزوجات ومستوى تعليم الزوج لصالح المستوى التعليمي الجامعي. وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الأزواج المقيمين في القرى والأزواج المقيمين في المدينة في إجمالي إدراك المسؤوليات الأسرية وجميع محاوره لصالح الأزواج المقيمين في المدينة ما عدا محور المسؤوليات الاجتماعية. كما أظهرت نتائج الدراسة أيضاً وجود علاقة ارتباطية موجبة بين إجمالي عوامل عدم الاستقرار الأسري وإجمالي المسؤوليات الأسرية، وكل مسؤولية على حدة لدى عينة الأزواج. كما وجدت علاقة ارتباطية موجبة بين الاستقرار الأسري ودرجة مشاركة الزوجة لزوجها في اتخاذ القرارات الأسرية،

وجود تباين دال إحصائياً في الاستقرار الأسري لعينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الديموغرافية (دخل الأسرة، المستوى التعليمي للزوجين، حجم الأسرة، مهنة الزوج، مدة الزواج، عمر الزوجة).



## 29 مستشفى تحت التنفيذ غير التي أنجزت أو جاهزة للافتتاح وزير الصحة: لم ننتهِ من تصميم برنامج التأمين الطبي للمواطنين

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142068>

جدة ياسر الجاروشة

أوضح وزير الصحة م. خالد الفالح أن نظام التحول الوطني يطمح إلى تقنين الوصول إلى الخدمات الطبية والصحية عن طريق نظام تأمين مبتكر لم ننتهِ من تصميمه سيأخذ بعين الاعتبار تحويل الميزانيات التي ترصدها الدولة للجهات المقدمة للخدمة سواء كانت وزارة الصحة أو القطاعات الحكومية الأخرى والاستفادة من آلية التأمين للوصول إلى الخدمات الطبية المغطاة في هذا البرنامج.

قد نلجم إلحالة تنفيذ المشروعات الصحية عن طريق القطاع الخاص

وأشار خلال لقاء مع الإعلاميين داخل مجمع الملك عبدالله الطبي بجدة أمس إلى أن الهدف من هذا الأمر هو إعطاء المواطن السعودي المستحق والمُؤهل للاستفادة من التغطية الحكومية، الوصول إلى الخدمة بجودة أعلى وسرعة أكبر وإعطاءه الخبراء، وفي نفس الوقت تحفيز تقديم المنظومات الصحية سواء كانت وزارة الصحة أو غيرها للتنافس للحصول من هذا المتنافي للخدمة على ثقته لشراء الخدمة منه، مضيفاً "أنا أعتقد فيها الفائدة لكل الأطراف الدولة ستستطيع رفع كفاءة الصرف على الخدمات الصحية من خلال الاستفادة من قنوات التأمين، والمواطن سيكون لديه القدرة في الوصول للخدمات بشكل أسرع وبجودة أعلى، ومقدمو الخدمات والمراكز الصحية سيكون لديهم حافز لرفع كفاءتهم والمنافسة بينهم وبين بعض إذا كانت مملوكة من مؤسسات الدولة والمنافسة بينهم وبين القطاع الخاص، ودائماً المنافسة والتحفيز تأتي بالأفضل وتترفع من معدلات الرضى الوظيفي، ولو أعطي موظفونا الفرصة لمنافسة موظفي القطاع الخاص لاستطاعوا المنافسة بشكل مميز، ولكن الآن المنافسة غير موجودة والحاواز غير موجودة والذي اتمناه البرنامج الذي سنخرج به".

وسائل نقل الأدوية مقلقة.. واستحدثنا آلية لفرز المرضى للحد من «كورونا»  
وعن تمويل المشروعات وميزانيات الوزارة المستقبلية والهدر المالي قال الفالح "الكثير من مشروعات الوزارة قائمة، وكل المشروعات القائمة لن تنتهي في تنفيذها، ولن تصر الدولة في رصد المبالغ اللازمة لتنفيذ كل المشروعات التي بدأت وهناك 29 مستشفى تحت التنفيذ، غير التي أنجزت أو تلك الجاهزة للافتتاح هذا العام، بالإضافة إلى مشروعات لم تتم ترسيتها حتى الآن".

وأضاف "يتم دراسة السبيل الأمثل لتنفيذها من خلال فريق الوزارة الذي يشارك في برنامج التحول الوطني، وقد نلجم إلى أسلوب مبتكر أثبت كفاءته على مستوى العالم، لتنفيذ مشروعات القطاع العام، وهو إلحالة تنفيذ هذه المشروعات للقطاع الخاص ليمولها وبينيها ويقدم الصيانة ويكون دور الوزارة فقط هو الإشراف ووضع المعايير ومن ثم التشغيل الطبي، بمعنى أن الوزارة فقط ستتوفر الكوادر الطبية لتشغيل هذه المستشفيات وتدفع مقابل الانتفاع بهذه المستشفيات لمدة عشرين أو خمس وعشرين سنة ملزمة على الوزارة ومن ثم تؤول ملكية هذه المنشآت إلى الحكومة، هذا الأسلوب تم تطبيقه في كثير من المشروعات وأثبتت فعاليته".

وفيما يتعلق بناحية الإمداد في المنظومة الصحية قال الوزير الفالح "دائماً هناك تحد في الإمداد، ومسؤولية مديرى المستشفيات أن يكون لديهم مخزون كافٍ لكافة الاحتمالات والطوارئ، ويقابل هذا المخزون ويحدث للأسف في بعض

الأحيان فائض يتم إتلافه لانتهاء الصلاحية، والجميع لا يرضى بذلك ويأسف عندما يرى أدوية تكلفها عالية يتم إتلافها، ولذلك هناك مراجعة شاملة في وزارة الصحة، وهذا الموضوع ينال أكبر اهتمام من قيادات الوزارة، وأنا متأكد أن مدير المستشفيات حريصون جداً على أن لا يصرف ريال واحد على أي مستلزمات أو إمدادات بما في ذلك الأدوية إن لم تكن هناك حاجة طبية ضرورية لذلك.

وأشار وزير الصحة إلى أنه في الماضي كانت هناك تحديات بسبب عدم وجود نظام إلكتروني موحد يربط سلسلة الإمدادات من صيدليات صرف الأدوية في المستشفيات إلى الصرف الداخلي داخل عناصر العلاج في المستشفيات إلى إدارة الشراء والعقود والشراء الموحد التي تدخل فيها وزارة الصحة، هذه السلسلة معقدة بينها عدة مستودعات وتوزيع وهي بحاجة إلى نظام ربط الكتروني متقدم ومتطور ويأخذ بأفضل الممارسات ونحن بحاجة إلى الدخول في شراكات مع شركات توريد الأدوية ومصنعي الأدوية بحيث يتحملون جزءاً من عنصر المخاطرة، إذا الأدوية لم نحتاجها بحيث تتحمل تكلفتها كشركة، لدينا مراجعة كاملة من ضمن هذه المراجعة ستدخل في اتفاقيات جديدة تكون الأدوية مملوكة من قبل الشركة الموردة حتى نحتاجها ثم يمكننا بها خلال فترة قصيرة جداً وبذلك لا نتحمل عبء التخزين لفترة طويلة وفي نفس الوقت نحصل على الأمان الذي نحتاجه من ناحية ضمان وجود الأدوية عند حاجتنا إليها.

وأوضح أن وسائل نقل الأدوية مهمة ومفيدة لنا بسبب اتساع نطاق درجات الحرارة بين الشتاء والصيف في المملكة، والأدوية تحتاج إلى أجواء باردة الفرق الفنية والإدارية تعكّف الأن على إعادة تأسيس نظام سلسلة الإمدادات.

وحول كورونا والأمراض الوبائية قال الفالح "كورونا هو جزء من تحدٍ أكبر وهو الأمراض المعدية والتي عادة تبرز فجأة وواجهتها المملكة في تاريخنا على مدى عشرات السنين، نمط الحياة في أي مجتمع له دور كبير، وكذلك قوة المنظومة الصحية، هاتان هما الركيزان الأساس لمواجهة الأمراض المعدية، وكورونا يعد آخر مرض ثبت خلال السنوات الأخيرة ولم يكن معروفاً، والذي ثبت بما لا يدع أي مجال للشك أنه منقول من الإبل في الجزيرة العربية بالذات. ومضى م. الفالح قائلاً "المملكة منظومتها نسبياً تعد متطرفة على مستوى العالم، لدينا سبل الكشف أكثر من أي دولة أخرى، ولعل هذا يكون أحد أسباب العدد الكبير من المرضى الذي يتم الإعلان عنه في المملكة، ولا نشهد نفس العدد من الحالات الأولى في دول أخرى، وهناك أبحاث لتقدير هذا التفارق في المملكة مقارنة بالدول الأخرى، ولكن الكثير من المختصين لديهم نظرية أن تقدم المنظومة الصحية في المملكة، قد تكون أحد الأسباب، هذا المرض لم يكن موجوداً قبل عدة سنوات وأول حالة ثبت أنها كورونا كانت فيالأردن، وبدأت تكثر طوال العام ولكنها تزيد في بعض الموسم مثل الموسم الذي نحن فيه الآن، وهي تنتقل من الجمال وبالذات صغار الجمال إلى الإنسان".

وأشار إلى أن أكثر بيئة ينتقل فيها المرض هي في المستشفيات وبالذات في المزدحمة في أقسام الطوارئ والعناية المركزة وهي الأقسام التي يكثر فيها المرضى ذوو المناعة المنخفضة جداً ويقارب فيها الممارس الصحي الذي يلامس المريض المصاب ثم يلامس مريضاً آخر ذا مناعة متدنية.

وقال "استحدثنا لذلك آليات لفرز المرضى ونفهم إلى أقسام الطوارئ واستحدثنا أقساماً كاملة للعزل، وكذلك الضغط السلبي في الغرف للتتأكد من أن الهواء لن ينقل الإصابة من مريض إلى مريض، لسنا راضين عما تحقق، وكل حالة كورونا ثبتت في المملكة أحس بها بالأسى والمسؤولية وأتمنى لو كان بإمكاننا منع هذه الحالة، أما من خلال مصل للجمال أو الإنسان، دخلنا في شراكات واتفاقيات بحثية عديدة مع عدة أطراف سواء كانت منظمات عالمية مثل منظمة الصحة العالمية أو معهد الأبحاث الأميركي ووزارة الصحة البريطانية ووزارة الصحة الأميركية، وعمل مشترك مع كوريا وجهات أخرى للبحث عن سبل الوقاية من خلال التطعيمات أو علاج المرضى لمن يصاب، وما زالت هذه الأبحاث في طور التطوير وبحاجة إلى عدة مراحل من الاختبارات السريرية قبل أن يتم الترخيص لها بالاستخدام، ولكن مسيرة العمل لن تقف ويبطل المواطن شريكاً أساسياً في التحدي الكبير الذي نواجهه في وزارة الصحة".



## مواطنون: الفواتير مفبركة وحجة التسريبات بطلها الوثائق مياه جدة تهرب من الإتهامات وتتجاهل «الزحلة»

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 جمادى ثانى 1437هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.al-madina.com/node/668672>

داود الكثيري - جدة تصوير: علي خمج  
المياه تهرب من الرد على شكاوى المواطنين

اتهم عدد من المواطنين شركة المياه الوطنية بالضغط على قراء العدادات لاستصدار فواتير وهمية مفبركة لاتمثل أرقاماً حقيقة للاستهلاك، مستشهدين على ذلك بأن معدل استهلاكم ظل كما هو طوال الأشهر الماضية، غير أن الفواتير التي أصدرتها الشركة مؤخراً تضاعفت قيمتها عدة مرات الأمر الذي أثار الكثير من الشكوك والإستياء في أوساط المشتركون، وفي حين بررت الشركة ارتفاع الفواتير إلى التسريبات، وأكد عدد من المراجعين للشركة أنهم استعاناً بشركات متخصصة ومعتمدة أثبتت بموجب شهادات موثقة عدم وجود أي تسريبات في مبانيهم غير أن الشركة لم تعتمدها !! وأن بعض موظفيها نصحوه بتعديل عدد الوحدات للتخفيف من التكاليف.

«المدينة» حاولت التواصل مع مدير المشروعات بالشركة غير أنه إعتمد إستراتيجية (الزحلة)، حيث وعدنا بالرد خلال ساعة وبعدها أحالنا إلى مدير العلاقات الذي وعد هو الآخر بالرد لكنه لم يف بوعده.

تسريبات مزعومة

يقول المواطن فريد محمد والذي التقينا به عند عتبة المبنى الرئيسي للشركة بشارع الأمير سلطان، وقد إكتست ملامحه بالضجر: «للأسف شركة المياه تستغل المواطنين بأي طريقة كانت، المهم بالنسبة لهم هو المردود المادي، فقد قفزت فاتورة الاستهلاك الشهري لفترة (3) أشهر إلى (923) ريالاً بعد أن كانت تأتي في الأشهر الماضية (58-66) ريالاً في الشهر الواحد».

وزاد: «عندما واجهتهم بذلك، قالوا: إن لديك تسريب، فقمت بإحضار شركة خاصة للكشف عن التسريبات المزعومة فقلبوا ذات اليمين وذات الشمال بغية الوصول إلى التسريب، ولكن بحمد الله لم يجدوا أي تسريب، وببناء على الكشف منحوني شهادة تثبت خلو المنزل من أي تسريب وبعد مواجهة الشركة بذلك الشهادة، أفادوا بأنها غير معتمدة لديهم ولا يعترفون بها، لذا فإني أعتقد وجود قراءة وهمية للعدادات، فمن المستحيل أن يصل استهلاكي لهذا المبلغ».

ارتفاع آل ٤ أضعاف

وبجوار مبنى الشركة قابلنا محمد هلبي، والذي بدا منفعلاً من مراجعاته المتكررة للشركة على أمل أن يجد إجابة شافية حول الارتفاع غير المبرر لفاتورته المقدرة بـ (2427) ريالاً خلال (50) يوماً، فيما كانت تأتيه الفاتورة بـ (600) ريال خلال شهرين سابقاً.

ضغوط وفواتير وهمية

وأضاف هلبي - والذي يملك عمارة سكنية مكونة من 6 شقق - :» من المستحيل أن يصل معدل الاستهلاك بهذه القيمة، وخطابت الشركة بذلك لكن إجابتهم جاهزة لكل المشتكين، وهي (لديك تسريبات) فأحضرت شركة متخصصة بالبحث عن التسريبات، وبعد طول العناء، لم يجدوا تلك التسريبات، ولكنني على يقين بأن الموظف الميداني المسؤول عن قراءة العداد لا يحضر بنفسه للقراءة، بل يلجأ إلى القراءة الوجهية نتيجة الضغوطات التي تمارس عليه بضرورة تحصيل أكبر قدر ممكن من المبالغ».

الوايات هي الحل

أما العم السبعيني فؤاد شالوله، والذي تكبّد مشقة المجيء إلى مبنى شركة المياه، من أجل تقديم شكوى بخصوص القفزة المفاجئة في مبلغ الفاتورة - كما وصفها - حيث كانت تأتيه الفاتورة للفترة الواحد بمبلغ يتراوح بين 500-400 ريال لمبني الفيلا، إلا أنه تقاضاً بمطالبه هذه الفترة بمبلغ (2673) ريالاً.

وأضاف شالوله: «بحسب ما أعلن أن الارتفاع في التسعييرة الجديدة هو طفيف، إلا أنني ذهلت من المبلغ المطلوب مني، لكن الشركة قابلت شكواي بتدوينها الكترونيا فقط، ونأمل إعادة النظر في تلك الزيادات غير المبررة». وزاد: «إذا استمر الوضع كذلك، فإنني أفكر جديا في عدم استخدام مياه الشبكة نهائيا، وسأتجه إلى الصهاريج (الوايت) والتيتكلفني (114) ريالا الحجم الكبير».



## • مستشفى المؤسس“ بالأحساء يطلق حملة لحماية الأطفال من

### العنف

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م

<http://www.al-madina.com/node/668646>

المدينة - الأحساء

أقامت لجنة حماية الطفل في مستشفى الملك عبدالعزيز بوزارة الحرس الوطني في الأحساء، حملة «معاً لطفولة آمنة»، وضمت فعاليات تهدف لـ«حماية الطفل ضد العنف»، ومحاضرات تخصصية وأركان توعية ازدحم في جنباتها مشاركون كثر، وكان السؤال الأبرز لديهم «متى وكيف أضرب طفلًا تأديبيا؟»

وأوضح المدير الإقليمي التنفيذي للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني بالقطاع الشرقي الدكتور أحمد العرفة، أن «هذه الفعاليات تقام للمرة الأولى، وتحقق نجاحاً باهراً، مضيقاً «الفكرة السائدنة في مجتمعنا ومجتمعات أخرى أن الطفل يجب أن يضرب ليحصل على التربية والتأديب المطلوب وهذا أمر خطأ، إلى جانب تصحيح الفكر السائد من ضرورة إرجاع الضرب في المدارس، كما كان معمولاً به سابقاً، وهذا ما سعينا لتصحيحه من خلال هذه الفعاليات».



**تضمنت كوادر نسائية في المحاكم.. وزيادة عدد القضاة.. والتعجيل  
بدراسة شمول المواطنين بالتأمين الطبي  
توجيهات عليا بسرعة إنهاء طلبات التجنيد  
مطالبة بتعجيل دراسة قانون حماية المال العام  
توجيه بإشراك المجتمع في القوانين المقترحة**

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831879.htm>

علمت «عكاظ» بصدور 13 قرارا يقضي أحدها بإلزام الجهات المعنية بسرعة البت في طلبات التجنس. ويطالب آخر بضرورة توفير كوادر نسائية مؤهلة لدعم قضايا النساء في المحاكم، مع ضرورة التوسيع في افتتاح الأقسام النسائية. ويوجه قرار بإشراك المجتمع في طرح الأنظمة، وأخذ رأي العلوم، وسرعة اتخاذ الإجراءات النظامية فيها. ويقضي قرار بضرورة إنهاء الدراسة الخاصة بالتأمين الطبي للمواطنين، فيما طالب قرار آخر الجهات بالعمل على إنهاء دراسة مشروع العقوبات البديلة واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتمادها.

وأكمل المصادر أن توجيهات صادرة من جهات عليا شددت على جميع الجهات المعنية بالعمل على هذه القرارات. وشددت على الإسراع في تفعيل المحاكم المتخصصة وتعيمها على جميع أنحاء المملكة وزيادة أعداد القضاة لضمان سرعة نظر الدعاوى والفصل فيها، مع أهمية التوسيع في افتتاح الأقسام النسائية في جميع المحاكم وتوفير كوادر نسائية مؤهلة لدعم قضايا المرأة في تلك المحاكم.

وطالبت بضرورة الاستعجال في إصدار مشروع نظام السجن والتوفيق، وسرعة إنهاء دراسة مشروع العقوبات البديلة، واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتمادها.

وتضمنت القرارات التوسيع في توعية منسوبي الجهات الأمنية، وجهات التحقيق والضبط، عند تطبيق الأنظمة، لضمان التعامل الأمثل مع المقبوض عليهم والسجناء، بما يتماشى مع حقوق الإنسان.

وأكملت على التوسيع في تحقيق المشاركة المجتمعية من خلال طرح ما لديها من مشروعات الأنظمة أو اللوائح لأخذ مرئيات العلوم، وخصوصا أصحاب الاختصاص. كما دعت إلى سرعة اتخاذ ما يلزم لضمان البت في طلبات التجنس.

وطالبت بالاستعجال في إنهاء دراسة مشروع حماية المال العام واستكمال الإجراءات اللازمة لاعتماده.

ودعت إلى سرعة إنشاء وحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية، والعمل على تفعيل ما أنشئ منها، والاستعجال في تنفيذ المشاريع الصحية في جميع مناطق المملكة، وخصوصا الأقل نمواً، والعمل على تطوير مراكز الرعاية الأولية لتخفيف الضغط على المستشفيات، وسرعة إنهاء الدراسة الخاصة بالتأمين الطبي للمواطنين.

كما طالبت بالتوسيع في افتتاح مراكز تفتي بلاغات حالات الإيذاء، وإنشاء دور إيواء لضحايا العنف، والإيذاء الجسدي والاتجار بالأشخاص، وتهيئتها ودعمها بالكوادر المؤهلة في التخصصات الاجتماعية والنفسية من الجنسين.



## المراة والمواصلات .. معاناة لا تنتهي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831845.htm>

نهلة حامد الجمال (المدينة المنورة)

ذرفت الكثير من السعوديات دموعا، على زميلاتهن وصديقاتهن وحتى أخواتهن، قضين في حوادث سير، وأخريات خسرن وظائفهن بسبب عدم توفر السيارة والسائق الذي يقلنه من وإلى مقر عملهن.

هذه الدموع ليست كما يقال «دموع التماسیح»، بل هي الأسى على فلة الحيلة، والحريرة في عدم توفر المواصلات البديلة، والشكوى من طول انتظار الحلوى، والاستسلام للواقع الذي لا يريد أن يتغير.

وفي البداية تشرح المعلمة في إحدى قرى المدينة خديجة محمد معاناتها مع النقل قائلة: عندما نتحدث عن أزمة السائقين فالتأكد أسرع ما يتبارى إلى أذهاننا قصة السائقين مع معلمات القرى، قصة راح ضحيتها الكثير من المعلمات.. وأعيت الكثير من السائقين الذين كانوا ضحية القسائم ونظام ساهر والصيانة المستمرة للسيارات.. فكم ارتوت الأرض بدمائنا في حر الصيف وقسوة الشتاء.. وكم روح تم قبضها على طرقات رحلة العمل؟ ما ذنب أطفال تيتموا؟! وما عزاء والدين ذابت أعينهما من الدم على فراق بناتهما المعلمات؟

أما سعاد الحربي الموظفة في القطاع الخاص فتروي معاناتها قائلة: إن راتبي ثلاثة آلاف ريال نصفه يذهب للسائق الذي يقوم باليصالى للدوام وأحيانا قد لا يأتي ما يضطرني للذهاب مع سائق صديقي الذي أيضا أقوم بدفع حسابه بالمشوار، وفي الوقت نفسه لا أستطيع الجسم على سائق حتى لا يتردد علي ويتركني وهذا نوع من المراعة لنظام السائقين، فأنت

من يحتاج له وليس هو، ما يعني أنني أصرف شهرياً 1700 ريال على وسائل المواصلات، ولست وحدي من يعاني فكل زميلاتي يعاني من المشكلة ذاتها.

وتنساعل ونام المعلمة في إحدى قرى المدينة المنورة: لماذا لا يتم توفير وسائل نقل حكومي تعرف جميع أطراfe ويقع تحت مسؤولية وإشراف الوزارة؟ ولماذا لا يتم إنشاء محطات على مخارج المدن وعلى بداية طرق القرى وبخلافات لها مواصفات خاصة وسائلين معروفي الهويات ولهم خط سير خاص واعتبارات خاصة في الوقفات والمحطات والتصاريف ونظام ساهر؟ هذا إضافة إلى مشكلات استغلال بعض السائقين ممن لا يخافون الله فيم من معهم النساء، وتعطل السيارات في أماكن مقطوعة من الخدمات وتزول المعلومات في طرق السفر لانتظار الحلول. تساؤلات تبحث عن إجابات ومنذين مهتمين بأمر معلماتنا في القرى.. حاجتهم الشديدة لفوانين وزارية خاصة بظروف نقلهن وتعيينهن وضوابط الحضور والغياب الخاصة بهن.

وتلفت طبيبة الأسنان الدكتورة حنان القاضي الأنظار إلى أن الأمر يزداد صعوبة عندما تكلف الطبيبة في مكان بعيد، حيث يتوقف الأمر على الاتفاق مع السائق، مع العلم بوجود نص وعميم بالوزارة لا يتم خروج الطبيبة إلا بوجود سيارة الصحة في حال التكليف، ولكن هذا غير فعال هنا في محيط العمل أو حتى في فترة العمل الميداني، إذ للأسف الكل يجامل ليجاري سير العمل.

أما أهل المعلمة في مجمع تعليمي بوادي الفرع فتأمل أن تخصص وزارة التعليم محطات رسمية بسائلين وخلافات خاصة لنقل معلمات القرى، ويكون لهم اعتبارات خاصة في السرعة والخط وساهر.. قائلة: نجد صعوبة بالغة في تجميع عدد كافٍ من المعلمات على خط سير واحد في البلد، إضافة إلى عدم التأكيد من أهلية السيارة وجودتها، لذلك أحب أن أضيف فكرة الحافلات والمحطات كاقتراح وطلب لعله يصل إلى المسؤولين بدون الشكوى على السائقين كي لا يتربكنا فالحاجة لهم اضطررتنا للتزاول عن كثير من حقوقنا، ولا ننسى الخوف الدائم عند كل معلمات القرى من السرعة وحدوث الحوادث الكثيرة والوفيات للمعلمات.

وت Rooney فضة مقابل العزيزي أخصائية العلاج الطبيعي في مستشفى أحد بالمدينة المنورة معاناتها مع النقل ومنها عدم وجود تسعيرة ثابتة أو التزام بالوقت، إضافة إلى عدم الاهتمام بصيانة السيارات ومن ثم الوقوف في وسط الطريق لقطع السيارة والانتقال لسيارة أخرى ما قد يعرض الركاب للخطر في أي لحظة، كما أنه من النادر أن تجد سائقاً يقبل بأجرة أقل من 1000 ريال شهرياً، مع عدم وجود أي اتصالات أو فواتير معتمدة من أي جهة، تثبت مرجعية الليموزينات وسيارات النقل. فيما ذكرت الدكتورة أحلام عبد القادر كردي مستشارة مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة المدينة أن السائقين رغم أهمية الدور الذي يقومون به إلا أنهم يفتقرن إلى ضوابط ومعايير في حودة العمل من حيث التدريب والثقافة والاهتمام بالمؤشر والتقيد بالمواعيد، لذا لا بد من وجود من يتولى تدريبيهم واستقطاب الكفاءات قبل البدء بالعمل ومن ثم وضع أسعار موحدة متقد عليها.

واقترحت كردي إيجاد مكاتب تابعة لوزارة الصحة لتولي شؤون النقل بأسعار مدروسة، أو رفع بدل النقل، كما بالإمكان إعادة النظر في الشقق (الورديات) من قبل وزارة الصحة من خلال تأمين سائقين خاصين لنقل الموظفات المناوبات وهذا من أقل حقوقهن، ويمكن دفع مبلغ مناسب ومتيسر، وهذا كله يصب في مصلحة الطرفين، وبالنسبة للنقل بشكل عام، في بالإمكان استقدام سائقين من قبل وزارة المالية خاصين لنقل جميع موظفات الدولة وبأسعار معقولة لبدل النقل الموضوع من قبل وزارة المالية.

أما أم محمد الموظفة في المسجد النبوي الشريف فأكدت أنها تجد صعوبة بالغة في توفير سائق في ظل راتبها الذي لا يتجاوز 3500 ريال، وارتفاع الأسعار إلى حد أنها تصل إلى أكثر من نصف الراتب، وذلك بسبب أوقات الدوام المتغيرة (ورديات) كل شهر وبالذات الفترات المسائية التي تبدأ بعد منتصف الليل. متمنية استمرارية الحافلات الترددية طوال العام وليس في رمضان فقط لأنها كما تقول كانت فكرة رائعة تخدم زوار الحرم بالإضافة إلى الموظفات، وبما أن زيارة الحرم المسجد النبوي مفتوحة معظم العام فكان بالإمكان استمراريتها.

الوكيل: الحل في «حافلات النساء»

أكملت المذيعة ومعدة البرامج غادة الوكيل أن أسعار النقل مرتفعة جداً، وليس فيها مراعاة لظروف الجميع، حيث تعد استغلالاً للحاجة، وتقول الوكيل: أنا ممكن أدفع أكثر من 150 ريالاً في اليوم الواحد نظراً للعمل الإذاعي وتغطياتي الإذاعية، وعندما يكون عندي أكثر من تغطية وفي أماكن متفرقة أكون محبرة على أن أركب مع سائق حتى لا أخسر عملي، والسائلون يستغلون حاجتنا إليهم برفع الأسعار، خصوصاً إذا لم يكن لدى المرأة من يتولى توصيلها وإحضارها. وأضافت غادة قائلة: بصراحة هناك مشكلة كبيرة نعاني منها في النقل. خصوصاً أن العمل الإعلامي يتطلب خروجاً كثيراً. لذلك نرجو أن يتم

توفير وسائل نقل آمنة نستطيع من خلالها أن نشعر بالأمان مثل حافلات خاصة للنقل والتوصيل على غرار الدول المتقدمة وتوفير وسيلة نقل عام على مستوى عال من الدقة تساعدنا على تجاوز هذه المشكلة الصعبة التي تتغصن علينا تحر كاتبا.

البسامي: تنفيذ 30% من مشاريع النقل في الرياض

أوضح نائب رئيس اللجنة الوطنية للنقل ورئيس لجنة النقل بغرفة جدة سعيد البسامي لـ«عكاظ» أن شركات خدمة التوصيل هي مجرد مسميات لشركات تقدم خدمات التوصيل ولكنها لم تسجل رسمياً في وزارة النقل، وهي تتم بالاتفاق بين الزيون ومقدم الخدمة لتوصيله من وإلى مقر عمله بنظام شهري. وذكر أن كيفية حساب قيمة المشوار وفق نظام وزارة النقل هو من خلال وضع عدد يفتح عند سعر خمسة ريالات ويتم لاحقاً حساب الكيلو بريال و 70 هلة، وهذه البرمجة مسجلة رسمياً في العداد. أما بالنسبة للقرى فأكمل أنه ستكون هناك آلية مختلفة تعتمد على نقل 15 فرقة في السيارات المجهزة، وتتراوح الأسعار حسب وعورة الخط، حيث تصل إلى 2500 ريال شهرياً. ولضمان سلامة المعلومات والسوق هناك آلية تشرط وجود قائمة بأسماء المعلومات وكذلك وجود محرك مع السوق، وهذه اللجان تعمل على التنسيق لما فيهمصلحة جميع الأطراف؛ وتخدم القطاعين الخاص والعام. أما فيما يتعلق بالمعايير فإنها تكون مشددة على النقل الصغير كنقل المعلومات والطلبات، مع وجود معايير أيضاً تتعلق بالنقل المتوسط والكبير، مع السعي لسعادة النقل حالياً. وأوضح البسامي أن هناك توجهاً لإيجاد النقل العام، والدراسات مطروحة حالياً بالنسبة للمدن الرئيسية، مشيراً إلى عدم وجود تغطية لهذه المشاريع، إذ يجري إنهاء الخطط الرئيسية في هذا الشأن، مبيناً أن القطاع الخاص سيتولى مسؤولية هذا الأمر لتطوير هذه المشاريع. لافتاً إلى أن مدينة الرياض تم تنفيذ أكثر من 30% من المشروع، فيما مشاريع جدة والشرقية ومكة المكرمة والمدينة المنورة لاتزال في طور الترسيرات النهائية على مقاولين، من أجل التخفيف على المدن من الازدحام المروري والتكدسات ورفع الجهد عن كاهل المواطن فيما يخص الأسعار والوقت.



## مرافق العلا الصحية تضاعف آلام المرضى

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831834.htm>

\* عبدالله الصقير

يتزداد المرضى في العلا، قبل مراجعة أي مرافق صحي في المحافظة، لأنهم يجزمون بأنهم سيعودون منه كما ذهروا إليه وربما أسوأ، لتدني مستوى الخدمات المقدمة، فضلاً عن الأخطاء الطبية والتتجاوزات التي تقع فيه، ويلقون باللائمة في ذلك على مدير القطاع الصحي في محافظة العلا الدكتور محمد بن نويف الشاماني، الذي يرون أنه لا يؤدي ما هو مطلوب منه على الوجه الأكمل.

وكان آخر التجاورات التي عاشها المرضى في العلا تعطل جهاز غسل الكلي في مستشفى الأمير عبدالمحسن بن عبدالعزيز، وانتظار المرضى فترات طويلة حتى إصلاحه، ما يعرضهم للأخطار، ولم تتف الأخطاء عند هذا الحد، إذ انقطع التيار عن المستشفى في اليومين الماضيين، وحرم المرضى من استخدام المصاعد، واضطروا لاستخدام السلالم، ما فاقم من معاناتهم، وتحول المرفق الطبي، من موقع للعلاج وتضمييد الجراح، إلى مكان للتعذيب ومضاعفة الآلام. وروى أحد المرضى المعاناة التي عاشوها في مستشفى العلا بانقطاع التيار الكهربائي السبت الماضي، مشيراً إلى أنهم منعواهم من استخدام المصاعد، وطلب منهم النزول من سلم الطوارئ، إلا أنهم فوجئوا بإغلاقه بسياج حديدي وقفل، وانتظروا فترة طويلة حتى جاء حراس الأمن وفتح لهم الباب.

ورأى عدد من أهالي العلا أن القطاع الصحي في محافظتهم يفتقد لإستراتيجية التطوير، متسائلين عن البرج الطبي الذي أنجز العام الماضي بكلفة تزيد على 40 مليوناً، وجرى تحويل الدور الثالث منه إلى مكاتب إدارية لمدير القطاع والموظفين، بعد أن صمم ليكون لخدمة المرضى وأسرة اليوم الواحد، على الرغم من أنه المستشفى الوحيد لخدمة العلا والقرى الهجر التابعة لها، ويؤخذ على الشاماني التفريط في العديد من الكفاءات الفنية التي لم يحرص على التمسك بها.

## سعوديان ينتظران الهوية 18 عاما

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 جماد ثانى 1437هـ - 30 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=257846&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=257846&CategoryID=3)

جازان: عبده راجحي 29-03-2016 PM 11:49

أمضى الشابان السعوديان محمد وعبدالله، من إحدى قرى الحد الجنوبي في جازان أكثر من 18 عاماً وهم يحاولان الحصول على بطاقتي أحوال مدنية تسهل لهما أمور حياتهما، لكن دون جدوى.

وقال محمد مصلح فتحي "33 عاماً"، من سكان قرية وعلان بمحافظة صامطة لـ"الوطن": "رغم تعاقب أكثر من أربعة مدربين في فرع الأحوال المدنية بصامطة، إلا أن معاملتي أنا وأخي عبدالله "28 عاماً" ما زالت حبيسة الأدراج، رغم أن والدنا سعودي الجنسية، وجميع إخواننا يحملون الجنسية السعودية".

وأضاف أن "سبب المشكلة تأخر والدنا في إضافتنا إلى بطاقة العائلة، وهو ما تسبب لنا في معاناة استمرت كل هذه السنوات، وترتبط على ذلك تأخر استكمالنا للدراسة، والتتحققنا بوظائف حكومية"، مشيراً إلى أن والدهما أصبح كبيراً في السن ولا يستطيع متابعة المعاملة المتوقفة في مكتب أحوال صامطة كل هذه السنوات".

وقال الوالد مصلح فتحي "80 عاماً": "أنا سعودي الجنسية، وأحملها منذ أن كان عمري 18 عاماً، ومن أسرة كل أفرادها يحملون الجنسية، ولكنني تأخرت في إضافة ولدي "محمد وعبدالله" حتى بلغ عمراهما 15 عاماً، وعندما حاولت إضافتهما بعد ذلك رفضت الأحوال المدنية بصامطة إضافتهما، أو منهما بطاقتي أحوال مدنية كبقية أولادي، بحجج غريبة، وماطلت في البيت في معاملتهما كل هذه السنوات".

وأضاف أنه ظل كل السنوات الماضية يراجع الجهات المعنية لإنهاء إضافة ولديه، ولكنه كان يقابل بأذار غير مقبولة ومماطلة من قبل الموظفين في هذه الجهات.

وأكمل الوالد أن ولديه لم يغادرا المملكة منذ ولادتهما، ولم يسبق لهم الالتحاق بأي جهة عمل، لا داخل المملكة ولا خارجها، وأنهما يعيشان ظروفاً نفسية صعبة، خاصة عندما يشاهدان أقرانهما وهم يتتحققون في الوظائف لخدمة وطنهم وتكونين مستقبليهما، بينما هم يعيشان غرباً بين وسط وطنهما بسبب تأخر استخراج السجلات المدنية الخاصة بهما.

"الوطن" تواصلت مع مدير الأحوال المدنية بصامطة عبدالله المباركى لمدة أيام، وووعد بالاطلاع على المعاملة، وإرسال إفادة عن أسباب تأخر منح الشقيقين الهوية كل هذه السنوات، إلا أنه لم يصل منه شيء إلى الصحيفة حتى تاريخه.



# ساعات العمل الليلية الطويلة في المستشفيات عاملٌ خطيرٌ على صحة الطبيب والمرضى

## المناوبات المسائية.. أطباء "مرهقون" وأخطاء طبية وتشخيص "كارثي" .. ولا بد من إعادة النظر فيها

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م

<https://sabq.org>

خلود غنام الرياض

- إجهاد الأطباء بساعات العمل الطويلة يخفض ويضعف مستوى جودة العناية بالمرضى.
- "د.أحمد الحربي": دعوة إلى تغيير نظام العمل لتنقلي نسبية الأخطاء الطبية ورفع كفاءة العمل.
- "د. علي الوهابي": بعد الاستيقاظ لمدة 24 ساعة يكون أداء الدماغ مضطرباً كالأشخاص المخمورين.
- "د. خالد الجنيح": الأخطاء الطبية واردة رغم أن التخصصات الطبية لا تعرف بها بشكل صريح.
- "د. خالد النمر": العمل أكثر من 40 ساعة أسبوعياً يزيد مخاطر أمراض القلب ويؤثر على إنتاجية العمل ويرفع حالات الحوادث.

بعد الطبيب المناوب المسؤول عن المرضى، ويقتضي وجوب وجوده بالمستشفى لاستقبال الحالات الطارئة مدة قد تتجاوز الـ24 ساعة؛ وقد تترتب على العمل فترات مسائية طويلة نتائج خطيرة من النواحي الطبية، والإنسانية؛ إذ أثبتت دراسات أن الحرمان المزمن من النوم بعد واحداً من أهم الأضطرابات السلوكية الاجتماعية التي تصيب الأطباء والعاملين في القطاع الطبي في المجتمعات الحديثة، وقد يؤدي ذلك- لا سمح الله- إلى عواقب وخيمة.

"سبق" تواصلت مع عدد من الأطباء للوقوف على آثار زيادة ساعات المناوبة على الطبيب والمريض.

ستنفر جسدي ونفسي:

يقول "د.أحمد بن علي الحربي"- المركز الطبي بجامعة توليدو- الولايات المتحدة، لـ"سبق": "لا يخفى على أحد ما يعانيه الأطباء من استنفار جسدي وذهني، وخصوصاً في مرحلة التدريب من حيث طول ساعات العمل الشاقة، وخصوصاً أن نظام التدريب للإقامة الطبية يفرض على الطبيب المقيم عدد ساعات عمل تصل إلى ٣٦ ساعة متواصلة في كل ٧ إلى ١٠ أيام، تتخلل ذلك عمليات جراحية وحالات طارئة وإجراءات طيبة، تتغير معها حالة الطبيب واستعداده النفسي لمواجهة هذه التحديات".

وأضاف: "الناظر بعين البصیر يدرك أن هذا مخالف للطبيعة البشرية وتركيبة الجسم الفسيولوجية؛ إذ تتراجع قدرة الجسم والعقل على التعامل مع الأحداث المحيطة به وتقل كفاءته تدريجياً مع طول فترة الإنهاك، ولو كان بمجهود جسمي أو عقلي بسيط، فكيف برعاية المرضى والعنابة بهم، بل اتخاذ قرارات قد تكون مصيرية في بعض الأحيان".

ويبين: "أن المجلس الأمريكي خطى لاعتماد التعليم الطبي للدراسات العليا "ACGME"؛ خطوة سباقية بتقليل ساعات العمل للطبيب المناوب إلى ١٢ ساعة في اليوم، وقام بتكييف عدد المناوبات حتى يضمن جودة التدريب؛ إذ ينهي الطبيب المناوب عمله في حدود الساعة الـ 7 مساء، ولا يجوز له تعدي هذا الوقت، وإلا فإنه يخالف النظام المنعقد عليه للتدريب وقد يتعرض البرنامج التدريبي للمساءلة".

وأوضح: "جاءت هذه الخطوة بعد دراسات وأبحاث مطولة منذ ما يزيد على عشرين سنة من الاجتماعات والاستماع لآراء الخبراء، والاستعانة بتوصيات الهيئات المختلفة؛ حتى لا يكون الكلام تنظيرياً فهناك عدة حلول للبرامج الطبية السعودية؛ ففي ظل تزايد أعداد الخريجين الحاليين من كليات الطب، وشح المقادع المتوفرة للتدريب؛ يمكن زيادة استيعاب البرامج التدريبية وتقليل عدد الساعات لتتواءم بين أفراد الفريق الطبي". كما يمكن عمل فرق خاصة بالحالات المتكررة

للمرضى؛ ليتم علاجها من قبل فريق منفصل أو ما يعرف بـ "Hospitalit team" ، ويتوجه الطبيب المقيم لعلاج الحالات التعليمية التي يستفيد منها خبرة في مشواره العملي.

تغير النظام:

أضف إلى ذلك وجود المناوبات الليلية التي تبدأ من الساعة الـ 7 مساءً إلى 7 صباحاً، والتي يكون فيها الطبيب المقيم بمراقبة أحد الأخصائيين أو الأطباء المتقدمين، ويتاح له التعرض للحالات التي قد لا يواجهها إلا في مثل تلك الأوقات، وبهذا تحل معضلة بقائه في المستشفى إلى اليوم الذي يليه".

وختم "د.الحربي" حديثه: "هذه الدعوة إلى تغيير نظام العمل أثبتت عملياً وعلمياً أنها تقلل من نسبة الأخطاء الطبية، وتترفع من كفاءة العمل، وتزيد سلامة المرضى، وهي مجربة وأثبتت نجاعتها. وببقى السؤال: ما مدى استعداد القائمين على البرامج التعليمية للتحرك نحو تغيير هذا النظام، والتخلص عن أسلوب "إنما وجدهنا آباءنا على أمّة وإنما على آثارهم مهتدون؟".

أطباء مخمورون:

الدكتور علي الوهابي" ، أخصائي تخدير وعناية مركزية، بين لـ"سبق": "أن مناوبات الأطباء خلال عملهم كأطباء مقيمين في المستشفيات تعتبر من الأطول في العالم، وهي ربما تكون غير آمنة للمرضى. وقال: "كنظم عالمي لا يسمح للطيارين وسائقي الشاحنات والباصات بالعمل لأكثر من 13 أو 14 ساعة متواصلة، لكن الأطباء المقimين يمكن أن يعملوا ضعف هذه المدة ما بين 24 إلى 32 ساعة متواصلة، وربما أكثر".

ويتابع: "بعض الخبراء يؤمن بأن هذه الممارسات لها أخطار فادحة على سلامة المرضى؛ لأنها تؤثر على الحكم وردات الفعل، واتخاذ القرار، وفي النهاية تؤدي إلى الأخطاء. والحرمان من النوم إذا كان العمل طويلاً للغاية أو فترات النوم قليلة جدًا، له تأثير سيئ على الدماغ".

ويؤكد "الدكتور الوهابي" أن هناك دراسات علمية؛ حيث يقول "د.تشارليز سيزلير" - وهو كبير الأطباء ومتخصص في أبحاث النوم في مستشفى بريغهام في بوسطن-: نحن نعرف أنه عندما يكون الأشخاص مستيقظين لمدة 24 ساعة يكون أداء الدماغ الوظيفي السلوكى مضطرباً كما يكون عند الأشخاص المخمورين قانونياً". كما صدر تقرير لعام 2012 بواسطة الأطباء المقيمين في كندا، وجد أن أكثر من 80% من الأطباء المقيمين من المسؤولين في التقرير، قالوا: إن لإجهاد يخوض ويضعف من مستوى جودة العناية المعطاة للمرضى.

حقوق الإنسان:

من جهة أخرى "البحث المنشور لـ"د.سيزيلير" وجد أن الأطباء المقيمين الذين يعملون مناوبات طويلة متعددة في الشهر؛ وجد أن نسبة 300% يؤدي الإجهاد الزائد إلى أخطاء طبية أدت إلى موت المرضى، وأن الأطباء الذين يعملون لمناوبات متواصلة لأكثر من 24 ساعة يقومون بـ 460% أخطاء تشخيصية كارثية وخطيرة مقارنة بهم عندما يعملون في مناوبات قصيرة".

وأردف: "العمل لمدة طويلة جداً مخالف لقانون العمل الدولي، ومخالف لحقوق الإنسان أيضاً؛ ومعهد الطب الأمريكي أصدر دراسة عام 2008م، وكانت التوصيات كالتالي: ساعات العمل الأسبوعي كحد أعلى 80 ساعة كمتوسط خلال 4 أسابيع، والحد الأعلى لساعات المناوبة 16 ساعة متواصلة، أو 30 ساعة مفسمة كالتالي: 16 ساعة مناوبة، 5 ساعات متواصلة وقت محدد ومحمي للنوم؛ ما بين 10م والساعة 8 ص الوقت المتبقى لتسليم المرضى والأنشطة التعليمية. والعدد الأقصى المسموح به لتكرار المناوبات: مناوبة كل ثلاثة أيام".

سلامة المرضى:

وحوالى تأثير تحديد ساعات عمل المناوبات على المرضى في جانب المضاعفات والوفيات؛ يجيب "د.الوهابي": "أجريت دراسة على أكثر من 300 ألف حالة للمرضى في أمريكا؛ وأظهرت الدراسة أن تخفيض ساعات العمل يقلل من الوفيات بين المرضى، وهناك دراسة أخرى لمجلس الاعتماد للدراسات العليا الأمريكي في عام 2003م قالت: إن تخفيض ساعات العمل يقلل من خطر الوفيات، وكانت عينة الدراسة تحوي مليوناً ومتئي ألف مريض الذين لم يخضعوا لعمليات جراحية".

ما بخصوص تأثير حرمان النوم على الأطباء؛ يقول: "هناك أبحاث أجريت في أوروبا وأمريكا حول ساعات العمل غير المستندة إلى المعايير والحرمان من النوم؛ أظهرت أن ساعات العمل المتأخرة مسؤولة عن ارتفاع خطر الإصابة باضطراب الجهاز الهضمي وأمراض القلب وسرطان الثدي وإسقاط الحمل والولادات المبكرة".

حوادث العمل:

وأضاف: "د. خالد النمر، المتخصص في طب وأمراض القلب، نقل عبر حسابه الشخصي في "تويتر" دراسة عالمية تقول: إن العمل أكثر من 40 ساعة أسبوعياً يزيد مخاطر الإصابة بأمراض القلب، ووجد أن الحرمان المزمن من النوم وحالات الإجهاد والضغط المرافقه له، والناتجة بسببه، يمكن أن تؤثر على إنتاجية العمل، وارتفاع حالات حوادث العمل".

دراسات:

من جهة أخرى نشرت اللجنة التوجيهية الوطنية لساعات عمل الأطباء المقيمين في كندا عدة دراسات؛ أظهرت أن العمل لمدة طويلة مرتبطة بما يسمى "الاحتراق النفسي" أو "الاستنزاف الداخلي"، وبالتالي له تأثير سلبي على جودة حياة الأطباء.

ونشرت اللجنة أيضاً دراسات موثقة حول خطر المناوبات الطويلة على السلامة الشخصية؛ حيث وجد أن الأطباء بعد المناوبات يكونون على خطر أكبر مقارنة بغيرهم للتعرض لحوادث السيارات، وخطر التعرض للإصابة بالأدوات الحادة الطبية "كالإبر مثلاً". 75% من الأطباء المسؤولين في مسح اللجنة قالوا: إنهم تعرضوا لخطر الإصابة بحوادث السيارات بعد المناوبة 98% تعرضوا لحوادث سيارات، وتعرضوا لإصابات عمل على مدى 4 أسابيع". وأما بالنسبة لتأثيراته الاجتماعية فقد أجريت دراسة في أمريكا على الآباء المتزوجين، الذين يعملون في الليل بشكل ثابت؛ أن لديهم 6 مرات احتمال عن الآباء الذين يعملون في النهار لمواجهة الطلاق، وأنهيار الأسرة، بينما في النساء يرتفع الرقم 3 مرات".

الأخطاء الطبية:

"الدكتور خالد الجندي"، أخصائي تخدير؛ يقول له "سبق": "نظام المستشفيات هنا مختلف من مشفى لمشفى؛ فمثلاً المستشفى الجامعي بالرياض يختلف عن الذي بجدة؛ ويتبع: "الاستشاري ينالوب في منزله ولا يستدعي إلا في الحالات الخطيرة جداً، والذي سيواجهه الحال في البداية هو الطبيب المقيم والمناوب الأخصائي؛ والطبيب الاستشاري في معظم المستشفيات ينالوب 16 ساعة مقارنة بالطبيب الأخصائي المناوب الذي ينالوب 24 ساعة في المستشفى. أما في المشفى الجامعي بجدة فينالوب فقط 16 ساعة".

ويبين "د. الجندي" أن عذر المستشفى أن هذا نظام الهيئة السعودية للتخصصات الصحية التي أساساً من وضعها طبيب مثلاً من الاستشاريين، وليس نظاماً من الدولة؛ ويجب أن نعمل أقصى حد 80 ساعة في الأسبوع ضعف عمل الساعات للطبية؛ وهذا يسبب إرهاقاً للطبيب المناوب، والجة لديهم أن المقيم في مشفى الملك خالد الجامعي يجب أن ينالوب 24 ساعة؛ كونه تابعاً للهيئة الطبية السعودية؛ وللأسف بينت الدراسات أن 40 ساعة للعمل هي مقدرة الإنسان أما أن تتجاوز 80 ساعة فهذا يولد ضغطاً نفسياً وجسدياً للطبيب الذي ينعكس بشكل مباشر على المريض الذي قد يقع ضحية للتعب والضغط، وللأسف لا يعوض الطبيب إلا أيام إجازة أو حتى مكافآت لتحفيزه على العمل". ويضيف: "الحجة الثانية أنهم يطبقون النظام الكندي، رغم أن هناك احتجاجاً عالياً إن جميع الأطباء أصبحوا مرهفين جراء العمل 80 ساعة في الأسبوع رغم أنهم هناك يتم تعويضهم ويحفزون للعمل، أما هنا فالراتب واحد لا إجازات ولا مكافآت".

نظام إنساني:

وارد: "الأخطاء الطبية في هذه الحالة واردة رغم أن الأطباء لا تعرف بها بشكل صريح خوفاً على مستقبلهم المهني، لكن للأسف جراء الإرهاق والتعب قد يقع الطبيب بخطأ غير مقصود نتيجة الإرهاق؛ حيث علمياً بعد أن يتعدى الشخص 16 ساعة عمل متواصلة يصبح كالمحمور، ويبداً كأنه في حالة سكر؛ والمريض لا يقبل أن يتعالج بين يدي طبيب مرهق؛ فعلى سبيل المثال: طبيب التخدير المناوب قد يطلب منه العمل لأكثر من عملية في اليوم الواحد؛ وهذا قد يسبب هماً له وخطراً على صحة المريض".

ويطالب "الدكتور الجندي": "أن يكون النظام إنسانياً، وبحجم الطاقة الإنسانية، وساعات المناوبة تقل ويطبق النظام الأمريكي 16 ساعة، لكن للأسف لأن معظم المتخرين من كندا يطبقون النظام الكندي؛ يجب أن تراعي الاختصاصات التي ممكن أن تكون فيها خطورة؛ كالتخدير، وأطباء النساء والولادة، والعناية المركزية، عليهم ضغط كبير؛ فعلى سبيل المثال طبيب التخدير يطلب منه العمل في حادث، ثم بعد الانتهاء يكون متواجاً مع طبيب آخر بعملية أخرى، وهذا أمر خطير على صحة المريض. نتمنى أن تكون هناك إعادة نظر في عدد ساعات المناوبة".

## ملتقى يبحث ديون ومطالبات السجناء

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14784688>

الرياض - الحياة

ناقشت الملتقى السنوي الـ10 لأعضاء ورؤساء أفرع اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم)، في المناطق والمحافظات، سبل الارتقاء بأداء اللجنة، وتذليل معوقات أدائها.

واستعرض الملتقى، الذي انطلق أول من أمس (الثلاثاء) بإصلاحية الرياض الجديدة، برئاسة وزير الشؤون الاجتماعية رئيس اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم)، آلية التحول ببرامج ومشاريع اللجنة من الرعوية إلى التنموية، ونقل الفئات المستهدفة من الحاجة إلى الإنتاج، ومن الضمان إلى الأمان، إضافةً إلى سبل تطوير الخدمات التقنية بالأفرع، لتقدم أكبر عدد من برامجها ومشاريعها بالطريقة الإلكترونية، تيسيراً على الفئات المستهدفة من عناصر مراجعة مقار اللجان.

كما جرى، خلال فعاليات الملتقى، تدشين الموقع الإلكتروني للأمانة العامة لللجنة بعد تهيئته، الذي يشمل عدداً من الخدمات، منها تسديد فواتير الكهرباء لأسر السجناء، وسداد بعض الديون والمطالبات البسيطة والمتوسطة عن السجناء.

وبعد انتهاء أعمال الملتقى قام وزير الشؤون الاجتماعية والمستشارون في اللقاء بجولة على مرافق الإصلاحية، بدايةً بالوحدات السجنية وما تحويه من أنظمة تقنية عالية وصالات تسميس وجلوس كبيرة ومقابلات خاصة بكل وحدة، وصالات طعام تقدم وجبات غذائية بنظام البوفيه، ومكاتب إدارية واجتماعية وتقنية، إضافة إلى ملاعب رياضية مكشوفة. وتم تجهيز جميع هذه المرافق بوسائل السلامة، من أجهزة إنذار مبكر بالحرائق وأجهزة الإنفصال الذاتي، فضلاً على الاطلاع على تجربة الزي الموحد للنزلاء في شكله الجديد.

## قانونيون: «المزاح بالإرهاب» ... جريمة تستحق الجلد والسجن

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14784692>

الدمام - رحمة ذياب

صنف خبراء أمنيون وقانونيون المزاح في الإرهاب، «جريمة» يعقوب عليها القانون، وخصوصاً إذا اقترن بترويع الأمنيين أو الشروع في عمل إرهابي، وإن ثبت لاحقاً أنه لا علاقة له في الإرهاب، إذ يعقوب الفاعل بالجلد والسجن. وقال المستشار في الشؤون الأمنية والإرهابية الدكتور محمد الهلايل لـ«الحياة»: «إن أكثر ما تحدث تلك المواقف في الأماكن العامة، والطائرات أيضاً، إذ يهدد أشخاص بأنهم يحملون حزاماً ناسفاً أو عبوات متفجرة أو ما شابه ذلك، مما يتسبب في ترويع الناس»، مبيناً أن الترويع يكون في «الإيذاء الجسي وللفظي والتهديد بالآلات أو عبوات أو كل ما يثير رعب».

وحول العقوبات أوضح الهلايل أن هذه القضايا «تحال إلى هيئة التحقيق، ويعاقب الشخص على أنه مرتكب جريمة، والشروع والتخطيط لعمل إرهابي». وأضاف أن هناك حوادث عدّة من هذا النوع، «والتحذير منها يطابق بشكل مستمر، إلا أن قلة الوعي وعدم معرفة العقوبات المترتبة على ذلك تزيد تلك الحوادث»، مردفاً أنه «في الطائرات كثيراً ما تقع

هذه الحوادث، وأصبح طوافم الطائرات مستعدون لتنفي تلك التهديدات الترويعية، ويجدون التعامل مع الأضرار المحتملة».

من جانبه، أوضح المحامي خالد المحمادي أن القضاء السعودي يصدر في هذه النوعية من القضايا عقوبة تعزيرية، تشمل الجلد أو السجن أو كلاماً، وبختلف عدد الجلadas ومدد السجن بحسب الأضرار والمكان، «وإذا كان مرفاً عاماً أو طائرة يعامل معاملة إرهابي لأن الإنسان يؤخذ بقوله، وإذا كان المزاح أو التهديد الكاذب عبر رسالة جوال أو مقطع صوتي أو عبر برامج الدردشة فيعامل وفقاً لنظام جرائم المعلوماتية»، موضحاً أن «حجم الإثباتات والأدلة هي التي تحدد مدة العقوبة».

وفي المقابل، اعترض المحامي أحمد السديري على العقوبات المفروضة على من يدعى أنه إرهابي، وقال لـ«الحياة»: «العقوبات التعزيرية لا تناسب هذه النوعية من القضايا، فالافتراض تخفيتها ولا يعامل على أنه إرهابي، وإنما اتخاذ عقوبات بديلة، مثل إجباره على خدمة الناس مدة خمسة أشهر وتنظيف الشوارع، وتغريمه، وفي حال الجلد لا يتجاوز 40 جلدة».

من جانبه، أوضح الخبير في الشؤون الأمنية الدكتور عيسى العيسى أن تحديد حجم الجنائية يتضح من خلال التعامل مع الحدث، «فمن يقع نفسه في تلك الاتهامات فهو متهم، وتتخذ التحقيقات مجراه، ويكون التعامل مع الشخص أنه إرهابي، وهذا الأمر لا تهاون به».

وقال العيسى لـ«الحياة»: «هناك جهات تراقب ما يتم تبادله عبر شبكات التواصل، فمنذ فترة بسيطة كان شاباً يمارس مجموعة من أصدقائه في إحدى المجمعات التجارية، وقام بتنفيس باللونة بصوت عالي، مما زاحم أصدقائه، أن انفجاراً وقع، ما اضطر المتسوقين إلى التوقف والخروج، وفي هذه الحالات يُصاب البعض بحال من الهلع، ولا سيما في ظل كثرة الحوادث الإرهابية في بعض الدول، ما يثير القلق ويتطلبأخذ احتياطات أمنية مضاعفة في كل مكان، في ما الأمر لا يحتمل التهوّر والمزاج».



## • الشورى“ يسقط توصية حول الأجهزة الرقابية • مستنسخة”

### من توجيه خادم الحرمين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alhayat.com/Articles/14783489>

الرياض - سعاد الشمراني

بدأ مجلس الشورى أمس (الأربعاء) متحفزاً لطرح توصيات «جديدة ونوعية وغير متحققة»، خصوصاً بعد خطاب «عدم الرضا» الذي وجه له الأسبوع الماضي، وأشار إلى أن غالبية توصيات الأعضاء التي يقومون بطرحها «متحقق» من مجلس الوزراء. وشهد الأسبوع الجاري رفض قرارات عدّة، لأنها «متحقق» أو يوجد دراسات حولها.

وكان آخر التوصيات المرفوعة بسبب تتحققها، هي ما تقدمت به لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بشأن التقرير السنوي لهيئة الرقابة والتحقيق للعام المالي 1435-1436هـ، التي دعت فيها إلى «دراسة وضع الأجهزة الرقابية الفانمة واحتياطاتها وصلاحياتها، بما يؤدي إلى منع ازدواجية العمل أو التداخل في ما بينها عند ممارسة العمل، وبما يضمن حسن أدائها مهامها».

وأخرجت هذه التوصية عضو المجلس محمد الرحيلي عن «طوره»، ليصرخ مستغيثًا: «من غير المناسب أن يوجه خادم الحرمين الشرفين بمراجعة أنظمة الأجهزة الرقابية بما يكفل تعزيز احتياطاتها والارتفاع في أدائها مهامها ومسؤولياتها، ويأتي المجلس بعد ثلاثة أشهر وعشرين أيام ويطالب بالنص نفسه»، مضيفاً: «من غير المناسب أن يكون المجلس بهذا الشكل».

وجاءت المدخلات بـ«عدم مناسبة التوصية تماماً»، وهو ما أشار إليه العضو صالح الحصيني بأن «التوصية لا تخص هيئة الرقابة لوحدها، بل تخص عدداً من الهيئات الرقابية».

وقال: «نظامياً، يجب أن تأتي التوصية باعتبارها مقرحاً وفقاً للمادة 23 من نظام المجلس، لخاطب جميع الأجهزة الرقابية».

وأعرب الدكتور خضر القرشي عن أسفه بأن «الفساد انتشر كانتشار النار في الهشيم، على رغم وجود 6 أجهزة رقابية، وما زال المجلس يحصل على تقارير يركز عملها على السيارات المستخدمة، والموظفين الغائبين، فيما السرقات منسية»، مشبهاً الجهات الرقابية بـ«جزر منفصلة، بينما أعمالها متداخلة». وطالب بدمج هذا الجهات الرقابية، «إذ أسمم تعددها تقني عملها ونسى مهامها».

وعلى رغم ما ذكره الدكتور محمد آل ناجي بأن «المجلس لم يخرج بخطة عمل يستطيع أن يتبع تنفيذها للوزراء الذين تم استدعاؤهم بداية هذا العام والعام الذي قبله إلى المجلس»، وعلى رغم إشارته إلى أهمية تطوير عمل اللقاءات مع قيادات الأجهزة الحكومية، إلا أن المجلس رفض توسيعه الإضافية على تقرير هيئة الرقابة ونصها «على كل وزير أو مسؤول قيادي يعين على رأس جهاز حكومي أن يقدم خطة تطوير وتحسين أداء ذلك الجهاز خلال أول ستة أشهر من تعينه، بحيث تناقش الخطة في مجلس الشورى، وتقر من مجلس الوزراء، وتقوم هيئة الرقابة والتحقيق والأجهزة الرقابية الأخرى بمتابعة تنفيذها».

وكان سبب رفض التوصية، بحسب نائب لجنة حقوق الإنسان والجهات الرقابية في المجلس سعود الشمري، بأن «الأعمال والخطط لا تتعلق في الشخص المسؤول وحده، بل من الوزارات بشكل أعم، وهذا ما تقدمه الوزارات من خطط واستراتيجيات لأعمالها».

وطالب مجلس الشورى هيئة الرقابة والتحقيق بمتابعة تنفيذ الأحكام النهائية الصادرة في قضايا «فاجعة سيول جدة». وطالبتها في قراره بالتشديد على الجهات المشاركة في موسم الحج تضمين برامج عملها خططاً للطوارئ. ودعاهما ووزارة الاقتصاد والتخطيط إلى «تحديث القواعد الأساسية لمتابعة مشاريع خطط التنمية».

ودعا المجلس الهيئة إلى «دراسة دمج وحدات المتابعة ووحدات المراجعة في وحدة واحدة متخصصة في الرقابة المالية والرقابة على الأداء ورقابة المخاطر داخل الجهاز الحكومي»، وكذلك «الإسراع في إصدار نظام تأديب الموظفين المُعدل ومدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة».



## أعضاء يعارضون استحداث وكالة لتعليم المعوقين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14783491>

«دول استحدثت وزارة للسعادة فكيف يقف المجلس ضد استحداث وكالة تعليم ذوي الإعاقة؟»؟ بهذا رد اللواء ركن علي التميمي على عشرة أعضاء دخلوا قبله معارضين على مقترن مشروع «نظام تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة»، المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر الموسى، الذي طالب لجنة التعليم والبحث العلمي بالمجلس العودة به ودراسته لتقييمه في جلسة أخرى بشكل أفضل بناء على المداخلات المعارضة.

ويتضمن النظام المكون من 23 مادة، تنظيم الجهد في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، بما يضمن لهم الحق في الحصول على التعليم المجاني المناسب في المراحل التعليمية كافة، ويطالب النظام باستحداث وكالة في وزارة التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة. وقال التميمي: «تعاني هذه الفئة من بعض القصور، ونقاشي، فتجد بعض الأمهات يعبرن حدود للحصول على تعليم وصحة لأبنائهن، فكيف للمجلس أن يقف أمام وكالة تهتم بتعليم ذوي الإعاقة، ونحن نرى أن هناك دولًا استحدثت وزارة للسعادة وعيّنت وزيرة لها».

وعزاً أعضاء المجلس سبب معارضتهم لهذا النظام إلى صيغته الحالية، وأنه «لم يقدم جديداً سوى تمكين ذوي الإعاقة من التعليم، وهو ما يحدث الآن». وانتقد كثير من الأعضاء وضع مادة خاصة بالعقوبات، على رغم أنه لا توجد مخالفات. وتضمنت انتقادات النظام ما ذكره الدكتور حاتم المرزوقي بأن «النظام يشبه اللائحة الإجرائية أكثر من نظام، وهذا يعتبر خلاً». بينما أشار الدكتور فهد العنزي إلى أن العقوبات أنت في النظام بشكل «شاذ»، وذلك لأن العقوبة في النظام ثحال

إلى مخالفات في أنظمة أخرى تخص المعوقين، فكيف يفرض النظام عقوبة من دون أن تحدد مخالفته، وقال: «المشروع يحتاج بناءً نظامياً».

واعتراض محمد المطيري على توصية اللجنة الثانية التي تنص على استحداث وكالة مختصة بتعليم ذوي الإعاقة في وزارة التعليم، وقال: «هذا ليس من اختصاص مجلس الشورى، بل مجلس الوزراء». وطالب الدكتور ناصر العواد بأن «يعدل نظام ذوي الإعاقة الذي تمت الموافقة عليه أخيراً، وإضافة بعض بنود النظام، الذي لا يستدعي استحداث نظام أساساً، وذلك لترشيد الأنظمة بدلاً من كثرتها».



## خادم الحرمين يوجه بتنفيذ المرحلة الثالثة من المساعدات لتضرري طاجكستان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 جماد ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14783480>

دوشنبه، الرياض - «الحياة»

إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، انطلقت أول من أمس (الثلاثاء) الدفعة الأولى من المرحلة الثالثة من المساعدات التي تقدمها المملكة ممثلة في مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية من العاصمة الطاجيكية دوشنبه إلى المناطق المتاثرة جراء الزلزال والفيضانات التي اجتاحت أجزاءً من البلاد. وشملت المساعدات التي انطلقت من دوشنبه إلى مدينة روشن المتضررة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - على ٣٠٠ سلة غذائية و١٨ طناً من الفحم، تحملها أربع شاحنات، بحضور ممثل عن السفارة السعودية في طاجكستان، وممثل من الهلال الأحمر الطاجيكي، ووزارة الخارجية، وفريق متخصص من المركز.

إلى ذلك، دشنت الحملة الوطنية السعودية لنصرة السوريين الجسر البري الإغاثي الـ 16 المكون من 75 شاحنة محملة بأكثر من ألف و 650 طناً من المواد الغذائية والإغاثية، الذي وجه بتسييرهولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية والمشرف العام على الحملات واللجان الإغاثية الأمير محمد بن نايف، وذلك بعد وصوله إلى مستودعات الحملة في محافظة المفرق الأردنية ليتم توزيعها على اللاجئين السوريين في الأردن.

وتضم المساعدات 134 ألف و 332 قطعة ملابس وأغطية، و 13 ألف و 400 سلة غذائية، و 3 آلاف و 700 تيرمس ماء، وألفي كيس نوم سيتم توزيعها على اللاجئين السوريين في جميع محافظات الأردن.

من جهة ثانية، رفع وزير التخطيط والتعاون الدولي رئيس لجنة إعادة الإعمار والتنمية في اليمن الدكتور محمد الميتمي، الشكر والتقدير إلى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، لوقفه مع اليمن على الصعد كافة، وما قدمته المملكة من عمل إنساني عبر مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية لليمن الذي تجاوز 60 في المائة مما قدم لليمن من إغاثة.

وقال خلال زيارته مقر المركز في الرياض أمس: «إن الواقع والمعطيات أبلغ من تعبير الكلمات لما قدمه مركز الملك سلمان للإغاثة لليمن، إذ استفادت ملايين الأسر اليمنية مما قدمه، كما أن جميع المنظمات الدولية التي تقدم الإغاثة في اليمن تعمل من خلال الدور الكبير الذي يقوم به المركز».

## أقر إلغاء مهلة السنين وترك المدة مفتوحة لضم الخدمات في "تبادل

### المنافع"

## الشورى يطالب هيئة الرقابة بـ "تأديب الموظفين" ومتابعة

### أحكام قضايا سبول جدة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 جماد ثانى 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142275>

الرياض عبدالسلام البلوي

طالب مجلس الشورى هيئة الرقابة والتحقيق بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والتخطيط لتحديث القواعد الأساسية لمتابعة مشروعات خطط التنمية التي مضى عليها 41 سنة، تمشياً مع المستجدات خصوصاً تلك المتعلقة ببني خطة التنمية المؤشرات قياس الأداء والنفقة النوعية لقطاع الإنشاءات العامة، بما يعزز دور الهيئة الرقابي.

بعد تعثر 72% من المشروعات.. تنسيق مع الاقتصاد والتخطيط لتحديث قواعد المتابعة

وفي إشارة إلى التقرير السنوي للهيئة الذي انفردت به "الرياض" في وقت سابق، أكد المجلس عبر دراسة لجنته لحقوق الإنسان والهيئات الرقابية لتقدير سنوي عن العام المالي 35 1436 للرقابة والتحقيق أنه تمت معالجة الأسباب التي أدت إلى تعثر المشروعات الحكومية التي بلغت في التقرير 72 في المئة نسبة تعثر، بينما بلغت المنتظمة نسبة خمسة في المئة، أما المتوقفة فبلغت ستة في المئة والمتاخرة 17 في المئة، بجملة من الأوامر الملكية السامية وقرارات مجلس الوزراء، إلا أن الجهات الحكومية لازالت غير قادرة على الإيفاء بالمتطلبات والترتيبيات التي نصت عليها توجيهات المقام السامي

ومجلس الوزراء.

ودعا المجلس يوم أمس (الأربعاء) الهيئة إلى التأكيد على الجهات المشاركة في موسم الحج تضمين برامج عملها خططاً للطوارئ، كما شدد على الإسراع في إصدار نظام تأديب الموظفين المعدل، ومدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة، مؤكداً معاناة الهيئة كباقي الهيئات الرقابية من تأخر إصدار الأنظمة ذات الصلة باعمال اختصاصاتها ومن ذلك تأخر التعديلات اللازمة على نظام تأديب الموظفين 15 سنة حيث رفعتها الهيئة عام 1421، ورأى المجلس عبر لجنته ضرورة أن يتزامن إصدار هذه التعديلات مع مدونة قواعد السلوك لكي يتواءن الشق التأديبي والجزائي مع الجانب الحمايي والوقائي.

وأقر الشورى توصية لمتابعة تنفيذ الأحكام النهائية في قضايا فاجعة سبول جدة، مشيراً إلى صدور ستة أحكام نهائية بالسجن لعشرين متهمًا في خمسة قضايا خلال عامي 341435، ولم يتم تنفيذ هذه الأحكام، وحسب لجنة الهيئات الرقابية تم الاستفسار عن أسباب عدم التنفيذ وأكملت هيئة الرقابة صدور عدد من الأوامر والتوجيهات من خادم الحرمين الشريفين ولولي العهد وزير الداخلية، بضرورة تنفيذ هذه الأحكام.

وطالب مجلس الشورى هيئة الرقابة والتحقيق بدراسة دمج وحدات المتابعة ووحدات المراجعة في وحدة واحدة متخصصة في الرقابة المالية والرقابة على الأداء ورقابة المخاطر داخل الجهاز الحكومي، بينما أسقط التصويت توصية لدراسة وضع الأجهزة الرقابية القائمة واختصاصاتها وصلاحياتها بما يؤدي إلى منع الازدواجية أو التداخل فيما بينها عند ممارسة العمل وبما يضمن حسن أدائها لمهامها، كما رفض المجلس توصية للعضو محمد آل ناجي تستهدف إلزام كل مسؤول قيادي يعين على رأس جهاز حكومي خطة لتطوير وتحسين أداء ذلك الجهاز خلال أول ستة أشهر من تعيينه، ليناقشها الشورى ويقرها مجلس الوزراء.

من ناحية أخرى، وافق المجلس على إلغاء الفترة الزمنية المحددة بستين لضم خدمات الموظف المنتقل من الخدمة المدنية إلى العسكرية أو إلى القطاع الخاص أو العكس وأقر تعديل الفقرة الخامسة من المادة الثالثة من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية، لتنص على "أن يبدي المشترك رغبته بطلب ضم مدد اشتراكه في النظام الأول إلى مدد اشتراكه في النظام الأخير قبل انتهاء خدمته في النظام الأخير"، حيث أكد عدد من الأعضاء الذين دخلوا على التقرير على أهمية المقترن في حفظ حقوق الموظفين المشتركون في أنظمة التقاعد المدني، وأشار عدد منهم إلى أن التعديل المقترن يعيد للعديد من المشتركون خدماتهم التي لم يتمكنوا من ضمها قبل التعديل، منبهين على أهمية أن تقوم كل جهة بلفت موظفيها لهذا التعديل عند بدء العمل به.



## دشن لقاء مديرى ومديرات الشؤون التعليمية

# د. البراك: المعلمون والمعلمات هم رهاننا الأكبر وحقوقهم محل الاهتمام

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 جماد ثانى 1437 هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1142320>

تبوك. علي القرني، نواف العنبي

أكد وكيل وزارة التعليم للتعليم د. عبدالرحمن البراك أن العمل في التعليم لابد أن يكون مؤسستياً تشاركيًا بين جميع الشرائح القائمة في العمل، مبنياً على رؤية واضحة، والتفاعل يجب أن يكون من جميع الأطراف لتحقيق عمل مؤسسي ينتهي لنتائج يتطلع لها الوطن قيادة ومواطنين لتحصيل دراسي يحقق لهم نتاجاً متغيراً، موضحاً أن وزارة التعليم تقود عملاً مختلفاً يحقق هذه الغاية، خاصة بعد أن أصبحت تحت مظلة واحدة بتعليميها العام والجامعي.

وأضاف البراك في حديث صحفي بعد افتتاحه صباح أمس اللقاء الخامس لقيادة الشؤون التعليمية في المملكة: "إلى أن المعلمات والمعلمين هم الرهان الأكبر في أي حراك أو تغيير أو أداء، معلين عليهم الكثير كونهم لديهم القدرات والحرص على ما يسعد به الوطن والمواطنون".

واستدرك: "الحقوق الخاصة بهم محل اهتمامات قيادات التعليم، وهناك تكامل مع الجهات ذات العلاقة بهذا الشأن، لتحقيق هذا الأمر، خلال الأشهر الماضية تحققت ترقية للمستوى السادس لمجموعة كبيرة للمعلمات والمعلمات والبقية لهم الحق وفق الضوابط".

وكان د. البراك قد افتتح اللقاء الخامس لمساعدي ومساعدات ومديرى ومديرات الشؤون التعليمية بمناطق ومحافظات المملكة، وتستضيفه إدارة تعليم منطقة تبوك، والذي يعقد تحت عنوان (قيادة التعليم والتعلم.. الفاعلية والأثر)، وتستمر فعالياته على مدى يومين.

وأكّد البراك في كلمة افتتاح اللقاء أن المتابعة الحثيثة للعمل في الميدان، واستخدام الأساليب التربوية الفاعلة في التوجيه والإشراف، والانطلاق من رؤية واضحة المعالم سيساهم بلا شك في الرقي بالعملية التعليمية في كافة الميادين.

وقال مخاطباً المساعدين والمساعدات: "المؤهلية التي يتضطلعون بها تجاه وطنكم ومجتمعكم تستحق منكم التطلع دائماً للأفضل، والسعى المستمر لإحداث التغيير والتطوير في العملية التعليمية، واستخدام الأساليب الإشرافية بما يتاسب ومتطلبات المرحلة القادمة، في عصر يشهد قفزات معرفية سريعة في أنحاء العالم تعتبر هي المعيار لقياس مستوى تقدم الأمم".

وشدد على أهمية دور المساعدين للشؤون التعليمية وأثره في تجويد عمليات التعلم، والتأكيد على محور السلوك وتطبيق قواعد السلوك والتعرّف بها في المدارس، ودور المساعدين بالنهوض بدور المعلم داخل الصفة، وذلك من خلال العناية الخاصة بالمرشرين وإسناد الخطط الزمنية لهم والتي تحتوي بوضوح على (عناية المشرف بالمعلم من خلال الاجتماع به وزيارةه وتقديم ورش عمل مستمرة له تحتوي على كيف يقدم المادة ويدرسها وكيف يتعامل مع الطلاب) والعنابة بدور

المعلم في غرفة الصف، وتفعيل مراكز التدريب للاستفادة في هذا الموضوع لتدريب المعلمين، إضافة إلى دورهم في تفعيل المرشدين الطلابيين (قيادة السلوك في المدرسة) وأهمية مطالبتهم بالإنتاج.



## • حماية المستهلك” تطلق استطلاعاً لتقييم خدمات 22 جهة

### حكومية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 جماد ثانى 1437 هـ - 31 مارس 2016 م

<http://www.al-madina.com/node/668933>

سعيد الزهراني - الطائف

عقد تأجير منتهٍ بالتمليك.

صلاحية المواد الغذائية.

نظافة العاملين في المطاعم.

تصنيف وأسعار الغرف الفندقية والشقق المفروشة.

إرسال واستلام شحنات بريدية عبر شركات توصيل البريد السريع.

الإزعاجات عبر الاتصال أو الرسائل النصية.

عقد لاستقدام خادمة أو سائق منزلي.

عقد إيجار سيارة من مكاتب التأجير.

وجود خلل بالسيارة في فترة الضمان.

تأخر رحلات الطيران.

الاختلاف على فاتورة المياه.

الأعطال والانقطاعات الكهربائية.

تقارير انتقامية غير صحيحة عن.

الإدراج في قائمة المديونية السوداء بغير حق.

شرعت جمعية حماية المستهلك في تقييم الخدمات المقدمة من 22 جهة حكومية وخدمية، بهدف الارتقاء بخدمات تلك الجهات، ومعرفة الواقع الفعلي لبعض جوانب حماية المستهلك، وأعدت الجمعية استطلاعاً يهدف لقياس رضا المستهلك عن الخدمات التي تقدمها بعض القطاعات الحكومية والشركات الكبرى حال تواصله معهم عند تقديم الشكاوى والبلاغات ومدى تجاوبهم معه. كما يهدف الاستطلاع إلى معرفة مدى إلمام المستهلك ببعض حقوقه لدى تلك القطاعات.

وحددت الجمعية القطاعات المستهدفة بالاستطلاع وهي: مؤسسة النقد، الهيئة العامة للغذاء والدواء، الإمارات والبلديات، هيئة السياحة، هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، مؤسسة البريد، وزارة العمل، وزارة النقل، وزارة التجارة، هيئة السوق المالية، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، هيئة الطيران المدني، شركة المياه، الاتصالات السعودية، سمه، وزارة الصحة، وزارة العدل، مجلس الضمان الصحي، المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وزارة الحج، هيئة تنظيم الكهرباء، وزارة الاسكان.

وتضمن الاستطلاع المعرفة بارقام مراكز الاتصال لتلك الجهات ومدى الرضى عنها، وطريقة الرد وتفاعل تلك الجهات مع البلاغات المقدمة اليها، وطريقة المعالجة، ومدى إلمام المستهلك بحقوقه لدى تلك الجهات أو الأمور التي تشرف.



## إعادة هيكلة التعامل مع الأيتام في الدور الإيوائية وكيل إمارة مكة يكرم رواد العمل الاجتماعي 68 يتيماً ويتيمة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 جماد ثانى 1437 هـ - 31 مارس 2016 م

<http://www.al-madina.com/node/669023>

دأود الكثيري - جدة تصوير- منصور البلوي  
كشف المهندس حسين بحري رئيس مجلس إدارة جمعية الوداد الخيرية، المتخصصة في رعاية الأيتام بمنطقة مكة المكرمة، أن يوجد توجه الآن من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية لإعداد هيكلة جديدة في التعامل مع الأيتام، وإعادة ترتيب احتياجاتهم للوصول إلى نتائج يحول خلالها اليتيم إلى إنسان ناجح ومتمنك.  
وقال بحري في كلمته التي ألقاها في حفل اختتام فعاليات اليوم العربي لليتيم بقاعة الملك فيصل للمؤتمرات بجدة: «إن وزارة الشؤون الاجتماعية بتصدر ترتيب وضع اليتيم، وتسعى إلى تخفيض نزلاء الدور الإيوائية من الأيتام الجدد». من ناحيته كرم فرع الوزارة بمنطقة مكة المكرمة في حفلها بمناسبة اليوم العربي لليتيم للعام 1437هـ برعاية صاحب السموالأمير سعود بن عبدالله بن جلوى وكيل إمارة المنطقة للشؤون الأمنية وذلك نيابة عن صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل، مستشار خادم الحرمين الشريفين وأمير المنطقة، عدداً من رواد العمل الاجتماعي بالمنطقة وهم المستشارية الاجتماعية نورة آل الشيخ، ومازن بترجي، والمهندس حسين بحري، والستة سناء بن لادن (رحمها الله) وشركة بوبا العربية للتأمين التعاوني، إضافة إلى 68 يتيماً ويتيمة من الأيتام المميزين.



## دراسة: 5 حلول لمعالجة البطالة وحماية الشباب من المخدرات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 جماد ثانى 1437 هـ - 31 مارس 2016 م

<http://www.al-madina.com/node/668983>

عبدالله المانع - الدمام  
تشجيع برامج التدريب المختلفة.  
الاستفادة من برامج التنويع الاقتصادي في خلق فرص وظيفية للشباب  
دعم وتمويل المشروعات الصغيرة وبرامج رواد الأعمال  
التأهيل والتدريب الجيد للشباب الخريجين وإحلالهم محل العمالة الوافدة  
رفع نسبة مشاركة العمالقة الوطنية في قوة العمل  
أهداف الخطة المقترنة  
حلول  
- الإلادة من المدارس للتعليم المهني  
- تنظيم دورات مهنية تثقيفية للشباب ودعوة رموز من المجتمع للمشاركة فيها وتقديمهم كقدوة يقتدي بهم الشباب  
- وضع برامج تعليمية تدريبية أثناء مراحل التعليم لإكساب الشباب مهارات فنية وعلمية تعتمد على الواقع، ومتطلبات العمل المهني.

- توفير مشروعات عمل مهنية في المدارس لتدريب وتأهيل طلاب مراحل التعليم العام وتعريفهم بمتطلبات سوق العمل  
 - الاستفادة من البرامج الصيفية ومعسكرات الطلاب وتقديم دورات مهنية كاملة خلالها  
 أوصت دراسة بحثية حديثة صادرة عن المركز السعودي لدراسات وأبحاث الوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية،  
 بضرورة توفير مشروعات عمل مهنية في المدارس لتدريب وتأهيل طلاب مراحل التعليم العام وتعريفهم بمتطلبات سوق  
 العمل، بهدف معالجة البطالة وحماية الشباب من المخدرات.  
 وتناولت الدراسة التي أعدتها الباحث الدكتور محمد بن عبدالرحمن الفالح تحت عنوان «البطالة وتعاطي المخدرات في  
 المجتمع السعودي»، جريمة تعاطي المخدرات لدى العاطلين عن العمل، والعوامل الاجتماعية والنفسية والاقتصادية  
 والأمنية المرتبطة بها، ووسائل مواجهة ذلك، والخطوة المقترحة للتعامل مع تلك الجريمة.

#### خطة مقترحة

وخلصت الدراسة إلى خطة مقترحة للحد من البطالة ومواجهة عوامل تعاطي المخدرات المرتبطة بها، وتضمنت أدوار  
 تناط بجميع أصحاب المصالح من الجهات الحكومية المعنية بتنفيذها كوزارات العمل والداخلية والتعليم، وصندوق تنمية  
 الموارد البشرية «هدف» والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وغيرها من الجهات المعنية بقضايا البطالة وسوق  
 العمل، بالإضافة لأدوار الفرد والأسرة والمجتمع.  
 واشتملت الدراسة على أهداف استراتيجية تتعلق بمكافحة جرائم المخدرات، ويسند تحقيقها لوزارات الداخلية والصحة  
 والتعليم والشؤون الاجتماعية والشؤون الإسلامية، ورعاية الشباب، بالإضافة إلى منظمات المجتمع الأهلي والجمعيات  
 الخيرية وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.  
 وتضمنت الأهداف رفع مستوى الوعي بخطورة مشكلة تعاطي المخدرات، وتعزيز أوجه التعاون بين المؤسسات الحكومية  
 والمجتمعية لتحقيق أهداف الوقاية والمكافحة والارشاد، والتركيز على دور المؤسسات التعليمية والدينية في نشر الوعي  
 وثقافة الوقاية والتأهيل للمتعاطين ودمجهم في المجتمع.



## القصبي لـ «عكاظ»: أثرياء في قوائم الضمان !

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 جماد ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160331/Con20160331831892.htm>

عبدالله السروري (جازان)

أكد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي لـ «عكاظ» أن الوزارة ماضية بقوه لإبعاد كل المتهاجرين للحصول  
 على الإعانات والمساعدات المالية من الضمان الاجتماعي والعمل على استردادها منهم والقضاء على كل طرق التحايل  
 التي يتبعها بعض ضعاف النفوس للحصول على استحقاق الضمان رغم ثرائهم وقدرتهم على دفع زكاة أموالهم.  
 واعترف الوزير بوجود أعداد كبيرة من النساء المتهاجرات على الضمان بسمى «مهجورة». مشيرا إلى أن هذا الإشكال  
 يمثل أولوية قصوى لدى الوزارة، و تعمل بتنسيق مع وزارة العدل لتحديد وتعریق «المهجورة». كما تم وضع آليات تم  
 إقرارها لتحديد المهجورة الحقيقة المستحقة لمبالغ الضمان الاجتماعي.  
 وعن متابعة الوزارة للقروض المالية التي تمنح للأسر المنتجة، أوضح الوزير القصبي أن هناك ضمانات حتى لا يحرم  
 مواطنون منها. مضيفا أن الجهات المختصة تقدم كل التسهيلات للمواطنين للحصول على قروض بلا فوائد مع منحهم  
 فترة خمس سنوات وكفيل يضمن الاسترداد.

## الخسان: 7 عوامل ساهمت في تردي الوضع

### • الصحة“ تقر بـ“ ضياع الهمية“ في المراكز الصحية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 جماد ثانى 1437 - 31 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160331/Con20160331831927.htm>

محمد داود (جدة)

يبدو أن مسؤولي الصحة الكبار لا يجدون حرجاً في توجيهه انتقادات لاذعة لمراكز الصحة الأولية (ما تعرف شعبياً بالمراكم الصحية)، إذ عزا وكيل وزارة الصحة المساعد للرعاية الصحية الأولية الدكتور هشام بن إبراهيم الخسان فقدان هيبة المراكز الصحية بحسب تعبيرهـ إلى سبعة عوامل. مشيراً إلى أن العوامل تتركز في «فقدان ثقة المراجع بالخدمات، ضعف الموارد البشرية وندرة المختصين بطب الأسرة، اضطراب في التواصل مع المستشفىـ، قصور في الخدمات المساعدة، عدم وجود معلومات دقيقة لبناء الخطط الاستراتيجية، إضافة إلى عدم متابعة تطبيق السياسات والإجراءات، وقلة مخصصات الميزانية».

واستدرك الدكتور الخسان بأن قلة الاستشاريين في المراكز الصحية تعد مشكلة عالمية، «تتلاخص أسبابها في قلة مقاعد الزمالة الطبية محلياً، إضافة إلى ضعف الحوافز للعمل بالمراكم، وعدم الإحساس بالقيمة المهنية أسوة بالقطاعات الأخرى، فالممناطق الثانية غير جذابة للأجانب». وعن خطط وزارة الصحة لمعالجة أوضاع المراكز الصحية على المدى القصير والبعيد أوضح الخسان أنه على المدى القصير تعمل الوزارة على مبادرات سريعة لترميم الوضع الحالي، «وقد أعلن عنها نائب وزير الصحة، ومنها فتح عيادات بسمى المراكز الاستشارية التخصصية في كل مديرية، وتوجيه أطباء الأسرة الاستشاريين والأخصائيين بكل منطقة للعمل بالمراكم الصحية، وتوجيه كل منطقة ومحافظة بشسمية خمسة مراكز صحية لاعتماد والتسيير مع برنامج اعتماد المنشآت الصحية، وضع خطة تدريجية لتصحح أوضاع موظفي الرعاية الصحية الأولية المكلفين خارج القطاع». فيما ذهب وكيل وزارة الصحة المساعد للرعاية الصحية الأولية في الخطط على المدى البعيد إلى الإفصاح عن محاولة الوزارة قياس الفجوة بين الواقع والاستراتيجية المكتوبة، معرفة أوجه التغير، استدامة القياس والتقييم كل ستة أشهر لتعديل الانحراف، والعمل على الاستقطاب بالتشغيل الذاتي الذي تم اعتماده من وزارة المالية. ويرى أن توحيد مسار المراجع وتقديم حزمة الخدمات بشكل متناسق، وتوسيع مقاعد التدريب والبحث عن طرق أخرى لسد حاجة الوطن، إضافة إلى التركيز على تدريب من هم على رأس العمل، وعدم نسيان الطاقم الإداري والتمريضي والفنـي، وإدارة مشاريع الإحلال باحترافية علمية، ستكون من ضمن الخطط العلاجية لملف المراكز الصحية على المدى الطويل. وأضاف أن الملف الإلكتروني الموحد، والتقييم الإداري والطبي المبني على مؤشرات إدارية وطبية مبلغة مسبقاً، والتوازن في الخدمات الأساسية التي يحتاجها المواطن، وخدمات الرعاية العاجلة مثل الرعاية النفسية الأولية، والفحص الدوري، ودمج الصحة المدرسية، ورفع جودة طرق التوعية الصحية، وإشراك المواطن بتقييم الخدمات بفعالية، وإدخال حساب التكاليف بدقة، وبناء مركز معلومات وأبحاث سيدعم القرارات.

## 5 معايير لتعيين المعلمين

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 جماد ثانى 1437 هـ - 31 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258000&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=258000&CategoryID=5)

أبها، الرياض: صالح الديواني، خالد الغربي 2016-03-31 AM 12:54

حددت وزارة التعليم خمسة معايير وشروط لتعيين المعلمين، مقارنة بما كان يعمل به قبل 15 عاما، فيما يرى تربويون أن ضعف التأهيل الجيد لمعلمي الصفوف الأولية تسبب في خلق كثير من المشكلات في المراحل الدراسية الأخرى، إذ إن البحث عن معلم ذي كفاءة عالية بات أمرا ضروريا لجودة المخرجات التعليمية، في ظل ارتباطها بأسس تشريعية واجتماعية وبيئية، لتكون المناهج والطرق المناسبة للتعليم في كل دولة.

المؤهل التربوي  
المفاضلة وفق الدرجات  
تجاوز اختبارات قياس  
اجتياز المقابلات الشخصية  
الفحص الطبي الشامل

فيما شهد نظام تعيين المعلمين في المملكة تطورا في الوقت الحالي، من حيث الاشتراطات والدورات التدريبية الواجب إخضاع المتقدم لها، بخلاف ما كان عليه في السابق، إذ لم يكن يعتمد على رؤية واضحة وخطط استراتيجية مستقبلية، أكدت وزارة التعليم أنها تحدد خمسة معايير وشروط لتعيين المعلمين، مقارنة بما كان يعمل به قبل 15 عاما. كما تحرص الوزارة على لا يكون هناك نقص في عدد المعلمين في التخصصات، فإذا ما حصل نقص، تعالجه الوزارة من خلال الزيادة داخل القطاع نفسه، بالتنسيق مع إدارات التعليم في المناطق.

مشكلات ضعف التأهيل

وفيما يرى تربويون أن ضعف التأهيل الجيد لمعلمي الصفوف الأولية، تسبب في خلق كثير من المشكلات في المراحل الدراسية الأخرى، تُعد كفاءة المعلم إحدى أهم قضایا التعليم في جميع مستوياته على الصعيد الدولي، إذ إن البحث عن معلم ذي كفاءة عالية بات أمرا ضروريا لجودة المخرجات التعليمية، في ظل ارتباطها بأسس تشريعية واجتماعية وبيئية، لتكون المناهج والطرق المناسبة للتعليم في كل دولة.

معالجة النقص

أكد المتحدث الرسمي لوزارة التعليم مبارك العصيمي في تصريح إلى "الوطن"، أن الوزارة تحدد خمسة معايير وشروط لتعيين المعلمين، مشيرا إلى حرص الوزارة على لا يكون هناك نقص في عدد المعلمين في التخصصات، وإذا ما حصل النقص تتم معالجته من خلال الزيادة داخل القطاع نفسه بالتنسيق مع إدارات التعليم في المناطق.

وأضاف أن معالجة مشكلة نقص التخصصات بعد التعيين في المرحلتين المتوسطة والثانوية، يتم من خلال تخفيض الخطبة الدراسية من قبل المدرسة للمادة التي يحدث فيها العجز، إذ تزداد حصة المعلم عن نصابه المعروف بعد موافقته واستعداده للقيام بالمهام، مقابل مبلغ مالي للحصة الواحدة ضمن التعليمات والتعميم المنظمة لذلك. وأوضح العصيمي أن معلم المرحلة الابتدائية يستطيع تدريس جميع التخصصات بخلاف المراحل الأخرى، مضيفا أن نسبة التميز لدى المعلمين كبيرة مقارنة بقلة من لديه ملاحظات في أدائه، إذ إن تلك الملاحظات تستهدف بالتطوير والتدريب من قبل الإشراف التربوي، إضافة إلى وجود مراكز لتدريب التربوي لتحسين أدائه مع نمو تجربته.

مهنة وليس وظيفة

يرى كثير من الأكاديميين والتربويين الذين التقى بهم "الوطن"، أن أهم نقطة سلبية في محدودية كفاءة وجودة المعلم تكمن في تصنيف عمل المعلم كوظيفة وليس مهنة، الأمر الذي حدا بهم إلى المطالبة بتحويل التصنيف إلى مهنة، من خلال إصدار تراخيص مزاولة محددة المستوى والمدة الزمنية، مع وجود شروط وضوابط صارمة، والتي ستمنح المهنة قيمة أعلى ونواتج نوعية للمخرجات، إضافة إلى أن ضعف التأهيل الجيد لمعلمي الصفوف الأولية، تسبب في خلق كثير

من المشكلات في المراحل الدراسية الأخرى. وأشاروا إلى تأخر وزارة التعليم في اعتماد نظام الترقى داخل سلم وظائف المعلمين، والاستحقاق على أساس ترتيب الجودة والكفاءة بـ«معلم، معلم أول، وكيل، ناظر».

#### شخصية المعلم

يؤكد عدد من المعلمين أن المعلم يستطيع فرض شخصيته أمام الطلاب من خلال تأدية واجبه بجدارة، وذلك يعتمد على ظهوره بالطريق والشكل الصحيحين، إذ لا يتورع بعض المعلمين عن القيام بأعمال غير مستحسنة تهز من شخصيتهم أمام الطلاب، كالتدخين، واستخدام أجهزة الجوال في غير وقتها.



## العنف ضد الأطفال!

المصدر: جريدة اليوم الأحد 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4127922>

### أنيسة الشريف مكي

انتشر فيديو في وسائل التواصل الاجتماعي لأب يضرب طفله الذي ربما لم يتجاوز السابعة من العمر ضرباً مبرحاً والطفل يبكي ويستعطف «بابا لا تضربني» والأب لا يتوقف عن ضرب الطفل على بيده وقدميه، وفي نفس الفيديو طفل آخر أصغر يرتعد من الخوف ينظر برعب لأبيه وأخيه.

أقسم برب الكعبة أحست بالألم نفسه الذي يشعر به الطفل المعنف واخوه في قلبي ولم استطع السيطرة على دموعي!! وما زلت أتألم.. فلما رحمة الآباء والأمهات؟ فهل هذا أب؟ لا أعتقد، لأن الله جعل الرحمة بالأولاد شيئاً مركباً في فطرة الأمهات والأباء.

كتبت كثيراً عن العنف ضد الطفولة البريئة التي لا حول لها ولا قوة، واليوم أكتب مراراً، فالعنف لن ينتهي من واقعنا نتيجة للمفاهيم الخاطئة في التربية إلا بالعقاب الرادع، فال التربية مسؤولة عن كل سليميات المجتمع وما زلنا نشاهدها كثيراً كدليل على أنها لا تزال في قمتها، وكثيراً ما يتقدن المعنفون في اختراع أشكال مختلفة من العنف!! .

وحتى لا أصف هذا الأب بأي صفة أقول لا أشك أنه ربما مريض بالنزجية وأكثرنا يعرف هذا المرض، فمن صفاته الااضطرابات النفسية والشخصية والافتقار للقدرة الذاتي فيشعر بال الحاجة للتحكم في كيفية نظر الناس إليه حتى أطفاله ويخشى فضح أوجه القصور في شخصيته، هذه الشخصية تأثيرها كبير على ابنائها فهم أما أن يصبحوا نرجسيين أو تابعين حيث إنهم يتربون في مستنقع هذه التربية السيئة فيخلفون لأنفسهم ذاتاً رائفة ويستخدمون الأساليب العدوانية نفسها التي مورست عليهم للحصول على رغباتهم وبالتالي يتحولون إلى شخصيات نرجسية من الدرجة الأولى، والحساسون منهم يشعرون دائماً بالذنب حاثرين حبيسي هذا الكبح التنموي والحرمان لعدم قدرتهم على الانخراط عاطفياً مع آبائهم الذين مرروا بمثل هذه النرجسية، تربية متوارثة.

هذا بالنسبة للمعنفين النرجسيين، ولكن هناك أشكالاً كثيرة للعنف منها : القصدي أو العمدي للقوة أو السلطة، وقد يترتب على ذلك أذى أو موت أو إصابة نفسية وكلها من تأثير التربية غير المسؤولة.

العنف بكل أنواعه سلوك غريزي مصحوب بالكراءية وحب التدمير، هدفه تصريف الطاقة العدائية المكبوتة تجاه الآخرين وعدم تقويم التربية لهذا السلوك يتحول لعنف نتيجة للأhattاب الشديد لعدم قدرة المعنف على التسامي لإعادة ضبط نفسه.

ويتسع هذا التعريف للعنف ليشمل جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي، كما يتضمن الإهمال المتعمد أو المعاملة السيئة أو الاستغلال الجنسي للأطفال.

ويأخذ الأمر منحى أكثر خطورة حين يكون مصدر العنف من القائمين على رعاية الطفل أو المسؤولين عنه.

فإذا كان السبب الرئيس لعنف المعنف وجود تاريخ مرضي نفسي أو كان لظروف اجتماعية كالقفر أو وراثية، أو جينية طبيعية، أو يسبب عوامل مكتسبة؛ كالجهل الثقافي وغياب الوعي الديني بمهمة الوالدين ومسؤوليتهم بتطبيق التكليف الشرعي والأكثر حدوثاً ما كان سببه الخلافات الزوجية والتفكك الأسري هنا وجب على المجتمع بكل فئاته وخصصاته العمل كفريق واحد للقضاء على هذه الظاهرة.

بالم المناسبة أريد أن أذكر وأشار للمرسوم الملكي الكريم الصادر رقم: م / ١٤٣٦ هـ / ٢ / ٣ وتاريخ: ١٤٣٦ هـ بخصوص حماية الطفل - رحم الله أبا متعب وأسكنه فسيح جناته- المرسوم ينص على حماية الأطفال الذين لم يتجاوزوا الثامنة عشرة من الإيذاء بكل أشكال الإيذاء والإساءة كالاستغلال والتهديد بذلك ومنها الإساءة الجسدية والإساءة النفسية وسوء التعامل الذي قد يسبب له أضراراً نفسية أو صحية وكذلك الإساءة الجنسية.

وأيضاً الإهمال بعدم توفير حاجات الطفل الأساسية أو التقصير فيها جسدية، وصحية، وعاطفية، ونفسية، وتربيوية، وتعلمية، وفكرية، واجتماعية، وثقافية، وأمنية. كما حدد المرسوم الملكي الجهات ذات العلاقة بحماية الطفل والتتأكد على ما قررته الشريعة الإسلامية، والأنظمة والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها والتي تحفظ حقوق الطفل وتحميه من كل أشكال الإيذاء والإهمال.

المرسوم شامل لحفظ حقوق الطفل المواطن والمقيم معاً.

نحن بخير طالما نطبق هذا المرسوم الملكي، وما يشاهد في وسائل التواصل الاجتماعي من تعذيب الأطفال فأصحابه شواد المجتمع ويستحقون أشد العقاب.



## تسوية معاش التقاعد

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160325/Con20160325830987.htm>

## أحمد عجب الزهراني

حين أحتاج للعودة لنظام التقاعد المدني، فإني أحرص على التعامل معه بكل رفق ولين، بعد أن وهنت أوراقه واشتعل الشيب في مواده وفقراته، هذا النظام الذي صدر بالعام 1393 هـ ومر عليه 44 سنة، يخضع اليوم لدراسة محددة تهدف إلى تعديل بعض من أحكامه ، هذا النظام لو احتسبنا مدة خدمته الطويلة بجانب الفترة التي سبقتها في البحث والدراسة حتى الموافقة على صيغته وإقراره ، لوجنه أكمل عامه الستين بالراحة ، وأي تعديل يطرأ عليه مهما كان جوهريا ، فإنه أشبه ما يكون في نظرنا برجل مسن انهكته أمراض العصر وبات غير قادر على مجاراة الحياة ومع هذا يحاول جاهدا إيهامنا بحيويته وشبابه مرة بصبح شعره ولحيته ومرة بالتفكير في الزواج بعشرينية !!

هذا النظام قديم جداً ، لا يتاسب مع حاضرنا ولا يتوافق مع حجم التطورات الحاصلة ، خذوا عنكم على سبيل المثال : الرواتب والمعاشات الواردة فيه تتكلم عن 200 و 300 ريال وقد يكون لها قيمة في ذلك الزمان لكنها اليوم لا تكفي لسداد فاتورة الجوال أو الماء ، لا يزال النص قائماً على أنه في حالة عدم تحديد الميلاد باليوم والشهر فيعتبر الميلاد باليوم الأول من الشهر السابع من السنة الهجرية التي ولد فيها وقد يكون لهذا الإجراء ما يبرره قياساً لكن بقاءه حتى اليوم أمر مستغرب في ظل البيانات الدقيقة المدونة بسجل الأسرة أو ببطاقة الهوية الوطنية ، أما الحالات التي يحاول هذا النظام معالجتها فقد أكل عليها الزمان وشرب ولم تعد موجودة إلا بحكايات الطيبين !؟

التعديل المراد إجراؤه ، هو رفع سن التقاعد من 60 إلى 62، وإن جاز لي التصويت فإني أعلن رفضي التام لهذا المقترن، ذلك أن السنوات الأخيرة من عمر الموظف الحكومي تمر ثقيلة، لهذا تراه يحضر متأخراً وينصرف مبكراً فكل شيء من حوله يبعث للملل بداية من رئيسه الذي يصغره بعقود وانتهاء بزملاه الشباب الذين لا يوجد بينه وبينهم أي انسجام ، وبالتالي فإني أرى تخفيفه إلى 58 سنة للرجل خاصة وأن متوسط عمر الإنسان في زمننا الحالي قل كثيراً مقابل زيادة حالات الوفاة المبكرة ، وليس من المنطق أن يداوم الموظف لآخر يوم بحياته، أما المرأة فمن باب تعويض خدماتها المتقطعة أقترح رفع سن تقاعدها إلى 65 سنة كونها أطول عمراً وغالباً ما تكون مسيرتها العملية محصورة بين تبادل الشكوى مع زميلاتها بالقسم وبين استفادتها لكافة الإجازات المقررة والخاصة بالوضع والأمومة والعدة وخلافه !؟

أما عن مقترن وضع حد أدنى للمعاش ، فأرى أنه من الأسهل إلغاء نظام التقاعد الحالي وإعادة صياغته من جديد ، على أن يتم استبعاد الطريقة الحالية للنسوية والتي تتم على أساس جزء من أربعين جزءا من آخر راتب تقاضاه المتقاعد وببساطة بسيطة لو كان الراتب 7000 ريال يضرب في مدة الخدمة بالشهر عن 25 سنة ومن ثم يقسم على 480 نجد أن المعاش لا يتجاوز 4375 ريالا ، وهو بحق لا يكفي الحاجة ، ولهذا أرى أن يتم حسابه وفق شرائح معينة بحيث ترتفع النسبة كلما قل الراتب وتتحفظ النسبة تدريجيا كلما ارتفع الراتب ، وهو ما سيحقق العدالة والمساواة بين المتقاعدين بعد أن انحصرت مهامهم وتوحدت مسؤولياتهم في تصدیق أخطاء أهل البيت وإطفاء لمبات الحوش !!

۹۱

الإسكان والمتقاعدون

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016م  
<http://www.alvaum.com/article/4128336>

أنيسة عبداللطيف السماويل

لإسكان بالنسبة لكل انسان في هذه الدنيا حلم حياة واستقرار نفس وأمان مستقبل والجميع يتمنى تحقيقه وحكومتنا بذلك وعملت الكثير لتذليل تلك المعضلة التي هي هاجس الصغير والكبير والغنى والفقير ورصدت المليارات ووافقت مع كبرى الشركات لتنفيذ خططها وكان آخرها ما تم توقيعه مع الشركة الكورية لتنفيذ مائة ألف وحدة سكنية في شمال الرياض على مدى عشر سنوات وسبقها التفاهم مع شركات لها باع طويل في كل من مصر وتركيا، ان هذا التحرك الذي يبشر بالخير وبطمئن المواطن ان التوجه الى معالجة الاسكان يسير بخطى وخطى نشر بالتفاؤل.

ولكن هناك فئات في المجتمع لا تحتمل الانتظار ولا تحمل الإيجار وهم فئة المتقاعدين المنسبين في موضوع الإسكان الذين طال انتظارهم ونفد صبرهم ووصلوا لخريف العمر فهم بحاجة لحلول عاجلة ولشركات محلية من شركات التطوير والاتفاق مع البنك العقاري لتأسيس مساكن في كل مناطق المملكة وتخصص للمتقاعدين وبمشاركة مؤسسة التقاعد ويجب الاهتمام بأمور أساسية ومنها سرعة التنفيذ واختصار الوقت ومراعاة الدخل الشهري وعدم المطالبة بدفعه أولى تعجيزية وتنظيم الاقطاع الشهري بما يناسب ودخل المتقاعد وإلغاء شرط العمر التعجيزى الذي يبعد المتقاعدين خاصة ان مشروع الإسكان الذي سبق ان أعلن عنه لموظفي الدولة بعد المتقاعدين بشروطه التعجيزية والبنوك ترفض المتقاعدين خاصة عندما يسألون عن العمر والدخل.

لماذا لا نقف مع انسان أعطى وضحى وبذل.. ان هذا المتقاعد مسؤول عن بنات لم يتزوجن وأمهن واحفاد ربما مات آباءُهم.. انهم يعيشون ظروفا تحتاج وقفة ونظرة وكل أسرة لها ظروف عجيبة وغريبة وبحاجة للدعم والاهتمام والمساعدة يجب ان يكون هناك قسم يدرس احوال من تقدم للبنك من المواطنين من حيث الظروف الاجتماعية والاقتصادية وان تكون هناك متابعة لمن احتاج للسكن من المتقاعدين

ولا ننسى أصحاب الدخل المحدود ومن ينوي الزواج وليس لديه سكن والمطلقات والأرامل ومن ليس لديه دخل ثابت إن تلك الفئات من المواطنين بحاجة لحلول عاجلة وسريعة وتكافف الجميع لكي يعمل على حل هذه المعضلة ان التجار عليهم دور ومؤسسة التقاعد عليها دور ان مشاركة الجميع واجب وطني وضروري لحل موضوع الاسكان الذي هو أساس الاستقرار في حياتنا اننا في بلد ينعم بالخير وحلول المساكن بحاجة لمشاريع متعددة ومستمرة وبأفكار متجددة تناسب كل احتياجات السكن.

فهل نتأمل في حلول تعالج وضع كل مضطرب ونؤمن له الاستقرار ان بلادنا ترفل بالنعم والبنك العقاري طرح عدة حلول ومنها تمويل المطورين وتشجيع العقاريين بحلول مشكلة الاسكان لكل فئة للتملك بما يناسب وظروفها ووضعها واختصار الفترة الزمنية وإيجاد الحلول الفورية فقد رصدت الحكومة للعقار مبالغ سوف تساهم في اختصار الزمن واستقرار كل محتاج.



## فاتورة مياه مجنونة!

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 20 جماد ثانى 1437هـ - 29 مارس 2016م  
<http://www.al-madina.com/node/668505>

### حسن الصبغي

فيضان فواتير المياه خلال الأسبوعين الماضيين والحادي أغرق المنازل بل الآلاف من المواطنين الذين صدموا بهذه الأرقام الفلكية التي حملتها فواتيرهم.

وكم يسمع وقرأت الكثير من الناس تشكى من أن فواتير استهلاكهم من المياه تجاوزت العشرة والعشرين والثلاثين ألفاً، ولكنني حتى الآن لم أستوعب أن استهلاك منزل صغير (شقة) قد يصل إلى أكثر من 100 ريال، ولكن أن يصل إلى حد الـ 5600 ريال فهذا غير منطقي وغير واقعي.

حاولت أن أتعمق وأركز في التعريفة الجديدة التي أقرها مجلس الوزراء وأقارنها مع السابقة ولم أجد أن هناك مجالاً لبلاغ فاتورة المياه للاستهلاك (العقلاني) هذه الأرقام الفلكية، وأيقنت أن هناك خطأ وارداً في هذه الفواتير أو في نظام الفوترة

أو أن هناك غرامات أو مسببات أخرى (غير الاستهلاك) تسببت في الارتفاع الجنوني في هذه الفواتير.  
فلو حسبناها ببساطة أن المنزل الذي يستهلك ما يقارب 50 متراً مكعباً من المياه حسب التعريفة السابقة سيدفع مبلغ خمسة ريالات فقط، بينما وبعد التعريفة الجديدة فإنه سيدفع مبلغ 200 ريال عن استهلاكه لـ 50 متراً مكعباً بمعدل 4 ريالات عن كل متر مكعب واحد، يضاف عليها 100 ريال تكفة استهلاكه من الصرف الصحي والذي يعادل ريالين عن كل متر مكعب.

وعلى الرغم من ذلك فإن هذا المتوسط للاستهلاك المنزلي يعتبر حتى مع ارتفاع تعريفة المياه معقولاً ولا يمكن أن يصل إلى الألف التي يتحدث عنها الناس.

أعود إلى احتمالية أن يكون هناك خلل فني وتقني في نظام الفوترة الذي تديره شركة المياه الوطنية والتي يجب عليها أن تملك الجرأة والشجاعة للاعتراف بهذا الخطأ (إذا كان موجوداً) وتصحيحه وتعويض المتضررين، وإذا كانت هناك إضافات على أصحاب الفواتير الألفية يجب على الشركة أن تكون واضحة في تقييد هذه الفواتير وتوضيح الغرامات والإضافات التي رفعت قيمة فواتيرهم لهذه المبالغ المرتفعة.

## بطالة رغم ملايين الوظائف

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 21 جماد ثانى 1437هـ - 30 مارس 2016م  
[https://www.aleqt.com/2016/03/30/article\\_1042940.html](https://www.aleqt.com/2016/03/30/article_1042940.html)

### سطام الثقيل

بمجرد أن نعلم بوجود أكثر من عشرة ملايين عامل أجنبي في السعودية، إضافة إلى بطالة عالية بين الشباب السعوديين، فإننا نجزم هنا بفشل كل الخطط والاستراتيجيات الهدافلة إلى توظيف السعوديين وخفض معدل البطالة. لا شك أن وزارة العمل لم تقصر في هذا الشأن - وأعني هنا المساهمة في توظيف السعوديين- من خلال برنامجها نطاقات، وبالفعل تم توظيف الآلاف ولكن للأسف الشديد كثير منهم تحت مظلة "السعودة الوهمية" التي تفشت بشكل كبير في السنوات القليلة الماضية.

ربما يسأل أحدهم: وما دخل "نطاقات" بتفشي السعودية الوهمية؟ بالطبع يعود ذلك إلى أننا أجبرنا الشركات على توظيف السعوديين ولم ندفعهم إلى توظيفهم عن قناعة، وثمة فرق كبير بين الإجبار والإقناع. ومن المعضلات التي تمنع انخراط الشاب السعودي في سوق العمل هي النظرة السلبية التي ينظر بها القطاع الخاص له، فهو يراه غير منتج، متسبيباً، ولا يمكن الوثوق به، وهو أمر غير صحيح فكل الدراسات والتجارب تشير إلى عكس ذلك ولعل آخرها الدراسة التي أجرتها جامعة الملك سعود التي أشارت إلى أن 90% في المائة من الشباب السعودي (نساء ورجالاً) يملكون حس الجدية في العمل وتحمل المسؤولية والحرص على التميز في الأداء، إضافة إلى حرصهم على ممارسة العمل في أوقات طويلة وعلى إتمام واجبات الحياة اليومية بنشاط وحيوية.

البلد مليئة بـ"الملايين من فرص العمل"، ويمكن أن نحل مشكلة البطالة متى ما أقفلنا شبابنا بالانخراط في الأعمال المهنية والفنية، ووفرنا لهم الاشتراطات والأنظمة التي تجعل من وظائف القطاع الخاص ذات درجة عالية من الأمان الوظيفي. أيضاً علينا أن نقطع القطاع الخاص والشركات بقدرات الموظف السعودي من خلال تأهيله وتهيئته للانخراط في سوق العمل وهو يملك الإمكانيات التي تمكنه من العمل ومنافسة الأجانب، أيضاً علينا أن نغير من تلك النظرة السلبية التي تنظر بها الشركات للعامل السعودي التي تراه غير منضبط واتكالي وغير جدير بالثقة.

بالطبع الحديث عن وظائف القطاع الخاص لا يعني أن كل الوظائف الحكومية تم توطينها بالكامل، فما زال هناك كثير من الأجانب يعملون لدى الجهات الحكومية وأغلبها في مجال الصحة الذي يجب أن نلتقت له وأن نسارع في توطينه، وغير مقبول أن تمنح الوظائف للأجانب وال سعوديون المدربون وحاملي الشهادات بالألاف ومدرجون تحت خانة "العاطلين عن العمل".

## سجون المرأة

المصدر: جريدة عكاظ 21 جماد ثانى 1437هـ - 30 مارس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160330/Con20160330831789.htm>

### محمد العصيمي

حتى السجون، حسب كل الشرائع وقوانين حقوق الإنسان، لا بد أن يكون لها نوافذ تدخل منها الشمس ويدخل منها الهواء لكي لا تخيس الغرف ويتعفن المساجين. بل أكثر من ذلك هناك في سجون الدول المتقدمة فضاءات مفتوحة يتزه فيها النزلاء ويلعبون الكرة ويمارسون هواياتهم أو يتعلمون شيئاً ينفعهم بعد خروجهم من السجن وعودتهم إلى صفو المجتمع.

إذن من أين أتى هؤلاء بفكرة هذه (البيوت المصنفة) التي نشرت «عكاظ» خبراً أمس والخالية من أي منفذ ضوء أو هواء بحجة الخصوصية والمحافظة؟! في أي شريعة قيل لهم إن خصوصيتهم ومحافظتهم تعني أن يحولوا بيوتهم إلى جحور ظلماء وكأنها بنيت لنوع آخر من المخلوقات غير الذي نعرفه؟! المؤكد أنهن انطلقوا من عقد ذاتية خاصة ليس للدين ولا حتى للعرف رأي فيها. وقد توقعت من قبل أن نصل إلى هذا وأكثر من هذا عطفاً على ما تعرض له الناس خلال العقود الماضية من مطارات الخصوصية والمحافظة التي صور حاملوها المرأة على أنها آفة متحركة خطيرة حتى في بيئتها.

إذا أردتم أن تعرفوا دوافع هذا التصرف الغريب والمقيت ارجعوا إلى مكتبة ما يسمى (الصحوة) حيث تجدون أطنان الكتب والأشرطة التي لم تحدى من شيء ولم تتناول أمراً مثلاً تناولت وحضرت من وجه المرأة وصوتها وبيديها وقد미ها وشعر رأسها وعطرها ومتبناتها؛ ثم بعد ذلك عملها واحتلاطها وجرأتها على المشاركة الوطنية والمجتمعية العامة، التي حذر منها أصحاب هذه الكتب والأشرطة باعتبارها مقدمة لتمييع وتهوين شأن الإسلام والمسلمين..!!

بعد كل ذلك هل يلام من يبني قبراً لنسائه ليذهبن داخله ويبير ذلك باسم الدين أو باسم المحافظة والخصوصية؟! من الطبيعي، بعد كل هذا الزن الصحوى، أن تتولد العقد وتستحكم في النفوس المستعدة سلفاً لتقيل كل ما يشيطن المرأة وبضمها موضع الاتهام في جسدها وفي سلوكها. لقد صورو للرجال أنهم كلما كانوا أعنف وأقسى مع نسائهم كان ذلك أطهر لهن وأبعد لهن عن مواطن ومزاق الفتنة، وبالتالي تكونت، مع الوقت، ذهنية تؤمن بتسوير المرأة وحياتها إلى درجة أن الأم ذاتها، لأنها امرأة، تجراً عليها الصبية من أبنائهما ليعملوها كيف تختشم وكيف يفترض أن تخاف الله وتتقيه..!!

هذه الذهنية المستشرية الآن تحتاج إلى فعل آخر من مؤسسات الدولة والمؤسسات الحقوقية والمجتمع بشكل عام لكي لا تؤدي إلى أكثر من البيوت بلا نوافذ، إذ لا يمكن لأحد أن يتبنّاها، وقد وصلنا إلى هذه الحال، بما سيحدث غداً في ظل هذه العقد المستحكمة. ليس هناك ما يمنع، وقد تحولت البيوت إلى سجون أو مقابر، أن نجد، لا سمح الله، من يئد ابنته ويبير ذلك بالمحافظة والخصوصية.

## حق الموظف.. أين؟

المصدر: جريدة الحياة 21 جمادى ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016 م  
<http://www.alhayat.com/Opinion/hifaa-Sufouq/14759313>

### هيفاء صفوق

المهنة هي الأمان الوظيفي الذي يسعى إليه الفرد، ليوفر حاجاته الأساسية والضرورية أولاً، ثم يسعى أن يعيش حياة رغيدة ومتوازنة، ومن الطبيعي أن ينعكس ذلك على كل جوانب حياته الأخرى. عن طريق المهنة أو العمل تتواءز الحاجات والرغبات، لكن يظل الاحتياج هو الرقم الأول في حياة الفرد. افتقاده يعني فقدان السيطرة وبث الفوضى والمشكلات بكل أنواعها في حياة الفرد والمجتمع. وتحدث مسلو عن الحاجات الأساسية في حياة الأفراد، بدءاً بالاحتياج الأساسي (المأكل / المشرب)، ثم بدأ بتقسيم الحاجات متدرجة من الشعور بالأمان النفسي والمعنوي عن طريق الانتماء للأسرة والجماعة والمجتمع، التي من خلالها يتم توفير المحبة والتواصل والتفاعل والتبادل، ما يشعر الفرد بالانتماء والطمأنينة والاستقرار النفسي. تحدث أيضاً عن الاحتياج إلى احترام الذات وتقديرها، وتحقيق قيمة الذات من خلال تطورها وعملها ودورها في الحياة، فهي لا بد أن تكون منجزة وفعالة لا عالة على الآخرين.

قيمة الفرد أن يكون له دور وبصمة، من خلال العمل والإنتاجية والمشاركة والتفاعل والتبادل النفعي، والاجتماعي، والثقافي، والاقتصادي، من هنا تتطور المجتمعات وتتمو من خلال حس المسؤولية الفردية والجماعية. كل ذلك يؤدي إلى التوازن بين الحاجات والرغبات وطلبات الحياة، بيت، أسرة، أبناء، وغيرها.

فقدان هذه الحاجات يؤدي إلى فقدان السيطرة واتساع مساحة الغضب والتهكم، خصوصاً حينما تمس حاجة ضرورية كالأكل والشرب والسكن، فهذه من الضروريات التي لا يحيا ولا يعيش أي فرد من دونها، وافتقادها يعني أن يبدأ الفرد بالبحث عن قوته وإطفاء جوعه بطرق غير مشروعة، هذا ما نلاحظه في المجتمعات الفقيرة، كيف أن أفرادها يمتهنون مهناً عشوائية، وإن ضاقت عليهم السبل لجأوا إلى السرقة، أو مد الديد لسد جوعهم وجوع أسرهم، حتى يتحول إلى الشعور بالاضطهاد، ومن ثم إلى شعور الانتقام والكره لكل من تسبب في ذلك، أو حتى إسقاطه على غرباء لا ذنب لهم.

الفرد يستطيع أن يتحمل أثقالاً كالجبال، لكن لا يستطيع أن يتحمل الجوع والمهانة والإذلال، كما أن افتقاد ذلك يجعله يشعر بعدم الأمان والغربة وهو في وسط داره، يجعله يبحث كل يوم عن بديل يوفر له شعور الأمان من خلال توفير المال والأمن، بالنسبة له توفير المادة أو الراتب الذي يغطي عن السؤال وال الحاجة، بل يستطيع من خلال ذلك بناء بيت أو استئجار شقة، ينزو وي هو وأسرته فيها.

للأسف أن بعض المؤسسات والشركات في المجتمع تغافلت عن حق الموظف أو العامل بقرارات تعسفية أو مجحفة في حقهم، بعضهم تم إلغاء عقودهم من دون سابق إنذار، أو حتى إعطائهم فرصة لترتيب أوضاعهم في ما بعد، ما جعلهم يشعرون بالظلم والإهانة والتآسف على حالهم، فجأة لا وظيفة ولا دخل يعولون أنفسهم وأسرهم، ما جعل بعضهم يتذمرون ويحمل على نفسه ديوناً لا طائل منها غير الخسارة والدمار، لكنه مجرّد، لديه إيجار منزل، فلن ينتظره مالك العمارة أو المجرّر، بل سيلقى به في الشارع، وجد نفسه أمام مصاريف معيشة ضرورية وأقساط مدرسية، جميعها فجأة وفجأة أمامه بالمرصاد.

ماذا تتوقع من هذا الموظف؟ بعضنا طالب بالنظر في أمر قرار فصله تعسفاً، وبعضنا طالب برواتب لهم متأخرة تصل إلى شهور عدة، وعند الخوض في التفاصيل ستتجدد أن البيروقراطية مكشّرة عن أنبيابها، إذ لم تراع الإنسانية هؤلاء الموظفين والاستعجال بال بت في قرارهم.

إلى متى يدفع البسطاء عجزهم وقلة حيلتهم أمام تعسفات وقرارات غير مدروسة ومنطقية راعت حقوقها ولم تراع حقوق الغير؟

سؤال يطرح نفسه؛ ماذا تتوقع من هذا الموظف أن يقدم في ما بعد للمجتمع؟

## • مرصد البطالة“ .. • مرصد تشغيل“ أيضا

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22 جماد ثانى 1437هـ - 31 مارس 2016م  
[https://www.aleqt.com/2016/03/31/article\\_1043219.html](https://www.aleqt.com/2016/03/31/article_1043219.html)

### كلمة الاقتصادية

لا شك أن أي خطوة تتم على صعيد تفعيل وتطوير أداء "مرصد البطالة" في مجلس التعاون الخليجي، ستحسب تلقائياً في مصلحة سوق العمل ككل، على المديين المتوسط والبعيد، خصوصاً إذا ما أخذنا في الاعتبار التطورات التي تلاحت ب بصورة متسرعة على الساحة الاقتصادية الخليجية في غضون أقل من عامين، بداعٍ تراجع أسعار النفط الخام إلى مستويات تاريخية، وإمكانية استمرار الأسعار متدنية حتى نهاية العقد الجاري. وفي ظل فترة التحولات الاقتصادية هذه، يعود ملف العمل والتشغيل والبطالة إلى الصدارة، لأن معايير الأمس لا تنفع مع استحقاقات الغد، ولا سيما في هذا المجال الذي يختص مباشرةً بالجانب الاجتماعي المحلي، كما يخص بالطبع العمالة الوافدة في كل المجالات والحقول. و"مرصد البطالة" يتميز بخاصية قراءة التجارب الدولية الناجحة على الساحة، ومواصلة معاييرها التي تتtagم مع الحالة الخليجية العامة. مع ضرورة الإشارة، إلى وجود بطاقة بمستويات متفاوتة في دول مجلس التعاون، بعضها ناجم عن عدم معالجتها وفق مفهوم استراتيجي، بل عولجت بمفاهيم آنية لا تحقق الاستدامة المطلوبة، كما أنها لا تحل المشكلة من جذورها. والممرص الخليجي الموحد لسوق العمل الذي ينطلق قريباً، يوفر كثيراً من المؤشرات والإرشادات والأرقام، التي تكفل للمشروعين الخليجين العمل على أساسها وتحقق فوزات نوعية على صعيد معالجة موضوع البطالة وما يرتبط بها، بأكثر حرافية ممكنة. ويوضع المرصد تجربة الاتحاد الأوروبي في هذا المجال على رأس المؤشرات الاسترشادية، لأنها حققت بالفعل نتائج عملية انعكست بصورة إيجابية على سوق العمل الأوروبية ككل.

مع قيام الحكومات في دول الخليج العربية بترشيد الإنفاق، بات "مرصد البطالة" أساساً، ليس فقط في معالجة ملف البطالة بصورة استراتيجية، بل أيضاً للنظر إلى العمالة الوافدة وطبيعتها ودورها في التنمية الخليجية. وهذا يرتبط أيضاً بتحول اقتصادات المنطقة عن المسار "الريعي"، في إطار التغيرات المحورية التي تشهدها. لقد أثبت تراجع أسعار النفط، جانباً إيجابياً على صعيد إصلاحات الاقتصادات، بما في ذلك تغيير مفهوم العمل والتوظيف. يضاف إلى ذلك، تزايد الاهتمام بما يمكن وصفه بالقطاع التعاوني، الذي يسهم في كل البلدان الراسخة في العملية التنموية والنهوض. ففي بلدان الخليج ما يزيد على 2028 جمعية تعاونية في شتى المجالات الزراعية والحرفية والاستهلاكية والإسكانية والخدمة والداخلية، وغير ذلك. وهي تشكل آلية مساعدة لكل خطوات الإصلاح في مجال البطالة والتشغيل.

هناك كثير من الملفات ضمن الملف الأكبر (التشغيل) بحاجة إلى معالجة سريعة في المرحلة المقبلة، بما في ذلك "العمالة المنزلية"، وغيرها من أنواع العمالة غير الإنتاجية. وكلها تدخل في نطاق المعالجة الشاملة للبطالة واحتلال ميزان العمل. و"مرصد البطالة" لا يعالج المسألة فحسب، بل يوفر أيضاً مصدراً مهماً لتعزيز النقص الوظيفي في بلدان الخليجية من البلدان الخليجية نفسها، خصوصاً مع وجود فوارق في الكفاءات والمؤهلات في القطاعات المختلفة بين دولة وأخرى. بمعنى أن ما تحتاج إليه الكويت على صعيد التشغيل، يمكن توفيره من السعودية، وما تتطلبها قطر في هذا المجال يمكن توفيره من البحرين، وهكذا. يعني تبادل الإمكانيات الوظيفية حتى العمالية بين بلدان دول مجلس التعاون الخليجي. وعلى هذا الأساس، يمكن النظر إلى "مرصد البطالة" الخليجي على أنه مصدر مباشر لتقديم القوة العاملة المناسبة، من خلال المعلومات الحقيقة التي تتوافر له، ومعالجتها وفق أحدث الطرق المتتبعة في كل البلدان التي نجحت في هذا المجال الاجتماعي الاقتصادي الحيوي. إنه "مرصد تشغيل" خليجي، قائم على معايير عالية الجودة في زمن التحولات الاقتصادية الخليجية التي يمكن اعتبارها ببساطة تاريخية.

## قراءة قانونية لشرعنة فصل العامل المواطن تعسفيًا

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 جمادى ثانية 1437 هـ - 31 مارس 2016 م

<http://www.alriyadh.com/1142447>

### د. سعود بن عبدالعزيز المريشد

لا نشك في مدى حرص المسؤولين في وزارة العمل على بذل كل ما من شأنه الارتقاء ببيئة العمل وتنظيمها وفق ما يحفظ حقوق العامل ويحقق مصالح رب العمل؛ فجهود وزارة العمل المبذولة والتي قد نتفق معها على بعضها ونتحفظ على البعض الآخر، إنما نناقشها وننتقدوها بدافع الغيرة الوطنية كما نحسبهم – أي المسؤولين في الوزارة - كذلك حريصين على الطرح الموضوعي المكمل لجهودهم؛ فما تقوم به الوزارة من برامج ومبادرات نابع من دورها ومسؤوليتها الوطنية الرامية إلى إعادة هيكلة سوق العمل.

لذا لا أجد لنفسي عذراً من عدم العودة لنقاشه ما قامت به وزارة العمل في مرحلة سابقة من تعديل للمادة رقم ( 77 ) من نظام العمل، وما اقتضى ذلك من تقيين لمقدار التعويض المستحق للعامل عند فصله من عمله بسبب غير مشروع، وهو ما أثار حفيظة كثير من أبناء وبنات الوطن العاملين في القطاع الخاص لقضائه على آخر بصيص آمل للأمان الوظيفي في القطاع الخاص نتيجة تزامن ذلك التعديل مع إلغاء المادة رقم ( 78 ) في النظام السابق، والتي كانت – قبل الإلغاء - تحيز للعامل المفصل من عمله بسبب غير مبرر نظاماً الطلب من هيئات تسوية الخلافات العمالية النظر في إعادة للعمل، والتي وإن كان لها السلطة التقديرية في ذلك إلا أنه سبق لها إصدار قرارات عدة بإعادة العامل المفصل لعمله متى ثبتت فعليها أن سبب الفصل تعسفيًا؛ لكن وبعد هذا الإلغاء غير المقنع للمادة رقم ( 78 ) في نظام العمل السابق، أصبح بإمكان أي رب عمل فصل العامل بالاتكاء على الثغرة القانونية التي أوجدها التعديل للمادة رقم ( 77 ) والمسماه بالتعويض القانوني (المحدد سلفاً بالقانون) لاسيما أنه يعد تعويضاً غير مجز للعامل ونافعاً بالنسبة لصاحب العمل، وبالتالي ربما يستغل لتمرير السبب غير المشروع للفصل جراء هذا التعديل في نظام العمل الجديد تحت "غطاء" التعويض حتى لو كان الدافع على الفصل على سبيل المثال انتهاص حقوق العامل سواء المادية (كمكافأة نهاية الخدمة) أو المعنوية (الترقية)، أو المساومة عليهما، بل وحتى لو كان سبب الفصل الإساءة الشخصية أو تصفية الحسابات وغنى عن القول عمما تحفل به ببيئة العمل الخاص من تقñي في المحاباة والمحسوبية؛ هذا التعديل للمادة ( 77 ) والمتزامن مع إلغاء المادة ( 78 ) حقق ما كان يحلم به أرباب العمل مع أنه كان بالإمكان أعمال الموزانة بين الحقوق والمصالح في العلاقة العمالية واستبعاد فكرة الاستغلال بالاستفادة من تقيين التعويض القانونيا في المادة ( 77 ) جراء إلغاء المادة ( 78 )، وذلك بالإبقاء على المادة رقم ( 77 ) كما هي في نظام العمل القديم دون تعديل، والتي تقدر التعويض على أساس قضائي طالما أنه يخضع لرقابة درجة قضاء عمالى أعلى، حيث كانت المادة ( 77 ) قبل تعديليها تأخذ في الاعتبار ما يلحق بالعامل ما يلحق بالعامل من ضرر مادي وأدبي، سواء كان حالاً أو احتمالياً، بجانب ظروف إنهاء العلاقة التعاقدية وأسبابها.

باستقراء مواد نظام العمل إجمالاً واستنباط غايته نجد أنها ترمي إلى تذليل العقبات أمام العاملين السعوديين والعمل على استقطابهم وتوظيفهم في القطاع الخاص وتوفير أسباب المحافظة عليهم ووسائل الفرصة المناسبة لاستمرارهم في العمل، لكن هذه التعديلات تصطدم كلياً مع هذه المقضيات، بل ويتعارض مع ما تزعم الوزارة أنها تقوم به من برامج لمعالجة خلل سوق العمل من أجل التوطين وخلق فرص وظيفية للمواطنين صرف عليها المال الكثير، لكنها في المقابل – أي الوزارة - "شرعت" الفصل التعسفي مع الباب الآخر.

من يعلم يخطئ ولكن من غير المقبول المكابرة والاستمرار في تبرير الخطأ سواء من جانب الوزارة في محاولتها لتمرير ما الحق بنظام العمل من تعديلات غير منصفة وتحميلها على مرور هذه التعديلات عبر جميع القنوات النظامية الرسمية في ظل دورها الروتيني، مقابل دور الوزارة المحوري كجهة معنية بالأمر في المقام الأول؛ أو فيما بعد تصريح الوزير رسمياً بأنه: "أن الوزارة لن تسمح لأي منشأة باستغلال المادة ( 77 ) من نظام العمل لفصل الموظف السعودي"، فكلا التصريحين يعكسان حالة الاستعمال التي مرت بها تعديلات النظام وما تستلزم من مراجحة عمل مؤسساتي لاستكشاف المساوى والمحاسن قبل الإقدام عليه؛ ولهذا نتمنى على مسؤولي وزارة العمل المراجعة الشاملة لما ورد في

المادة رقم (77) من تعديل وللمادة (78) من إلغاء لأنه لا يحقق العدالة ولا يتঙق مع ما يقع على عاتقها من مقتضيات وطنية ونظامية وفق أحكام نظام العمل، بل ولا يعكس التوجيهات السامية الكريمة التي تضع المواطن على قائمة اهتمامتها.

# حقوق الإنسان في العالم

## نائب رئيس البرلمان العربي: المرأة السعودية تملك خبرة

### معرفية.. ود خواها • الشورى“ تتوج لها

المصدر: جريدة الحياة الأحد 18 جماد ثانى 1437هـ - 27 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14707058>

الرياض - سعد الشمراني

أكد النائب الأول لرئيس البرلمان العربي الدكتورة سامية سيد أحمد أن الوثيقة العربية لحقوق المرأة أفرّت جملة من الحقوق للمرأة العربية، ومنها المرأة السعودية، وتشمل هذه الحقوق حصول أبنائها من زوج أجنبي على جنسيتها، وهي أهم الحقوق التي حرمت المرأة منها، مبينة أن هناك تعاوناً كبيراً من الحكومات العربية في ما يخص إقرار هذه الحقوق مع ترك تطبيقه لكل دولة.

وقالت في لقاء مع «الحياة» إن هناك حقوقاً أخرى أقرّها البرلمان وتصلب في قائمة حقوق المرأة في الدول العربية، ومنها تطوير التعاطي الإعلامي معها، وعدم استخدامها سلعة إعلامية، والتركيز على القضايا الهمashية، وبعد عن القضايا المحورية المرتبطة بها، إضافة إلى العمل على حذف الصورة الذئنية السيئة عن المرأة العربية التي تحقرها وتضعف وتشوه مشاركتها. إلى نص الحوار:

< لو تطلعينا على هذه الوثيقة وما أبرز ما تضمنته؟

- مشروع الوثيقة العربية لحقوق المرأة عبارة عن مبادرة تشريعية من البرلمان العربي، عكف نحو عامين على إعدادها من خلال لجنة تحضيرية ضمت أعضاء عدّة، وكذلك إشراك كل المهتمين والمختصين في شؤون المرأة والأسرة من منظمات مجتمع مدني وبرلمانيين وتنفيذيين في وزارة مختصة وأكاديميين وخبراء عبر ورش عمل واجتماعات مختلفة.

< ما الجهد الذي بذلها البرلمان في ما يخص هذه الوثيقة؟

- الوثيقة تمت إجازتها مشروعًا بإجماع أعضاء البرلمان العربي من دون إبداء تحفظات أو اعتراضات على موالدها وبنودها، بعد أن استكملت مراحلها التشريعية في البرلمان، وتم إيداعها الأمانة العامة في الجامعة العربية لاستكمال دورتها داخل الجهات المختصة، وبعد ذلك ترفع إلى مجلس الجامعة العربية على المستوى الوزاري، ثم إلى القادة العرب للإجازة النهائية.

وتنتمي المصادقة على الوثيقة بعد إجازتها من القمة، لتحال إلى البرلمان الوطني الذي يصادق عليها كآخر مرحلة تمر بها.

< وما أبرز ما تضمنته هذه الوثيقة؟

- تضمنت الوثيقة نحو 28 مادة، شملت الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة العربية، ووضعت التدابير التنفيذية التي تضمن إنزال هذه الوثيقة على أرض الواقع ومواءمة القوانين والتشريعات لها.

وتتناولت المادة 17 حقوق وحماية المرأة في النزاعات المسلحة، والمادة 19 تضمنت حقوق المرأة ذات الإعاقات، والمادة 20 تناولت حقوق المرأة المسنة، والمادة 21 تناولت ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة تسول المرأة ومحابيّة أسيابه. فيما تضمنت المادة 22 حقوق الأرامل والمطلقات والمهجورات في الرعاية والسكن والحياة الكريمة، والمادة 23 شملت حقوق المرأة المحتاجة والمسجينة، خصوصاً في ممارسة حقوق الأمومة والتكافل برعاية أطفالها طوال فترة احتجازها، إضافة لتناول حقوق عدّة في هذه الوثيقة.

< كيف سيتم تعزيز هذا الحق خصوصاً أن الدول العربية عموماً، ومنها السعودية خصوصاً، لا توجد بها قوانين تضمن حصول الأبناء على جنسية والدتهم؟

- بالنسبة لمنح المرأة العربية المتزوجة من أجنبي جنسيتها لأبنائها اعتبرته وثيقة حقوق المرأة العربية حقاً، لكن لا بد من مراعاة القوانين الوطنية الخاصة بالجنسية في كل بلد، ومنها السعودية، لأن لكل دولة خصوصيتها، وربما تكون هذه الخصوصية تقديرية ومرحلية، وتركنا التقدير في هذا الأمر للدول، ويمكن أن يكون هناك حوار داخل كل دولة بين

مؤسسات المرأة المختلفة والقيادات المعنية للوصول إلى نتائج تحفظ الحقوق كافة، وتضمن استقرار الأسرة وتغرس حب الوطن والانتماء إليه والدفاع عنه من الأبناء من أم مواطنة.

> كيف تنتظرين إلى وصول المرأة السعودية إلى المناصب القيادية في بلداتها؟ وأين هي من سلطات الدولة التشريعية والقضائية والتنفيذية وما تشاهدينه على أرض الواقع؟

- أتيحت لي فرصة عدة داخل الوطن العربي وخارجها في محافل متعددة للتقاء نساء سعوديات في مجالات مختلفة، سياسية وأكاديمية وثقافية وتربوية ودعوية وغيرها، والمرأة السعودية تملك خبرة معرفية تجمع ما بين الأصالة والحضارة، ولذلك عندما أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، رحمة الله، مرسوماً ملكياً بتعيين 30 سيدة في مجلس الشورى، كان ذلك تتويجاً مستحقاً لعطاء المرأة السعودية والتي يرجى منها الكثير، خصوصاً في الدول العربية والإسلامية.

> كيف تنتظرين إلى مضمرين هذه الوثيقة ومدى القبول بما جاء فيها؟

- هي وثيقة تلبى قدرأً معقولاً من طموحاتنا كنساء عربيات، وتناولت حقوق شرائح المرأة العربية كافة، وتميزت بأنها لم تتجاوز حدود الشرعية والأعراف والتقاليد العربية الحميدة، وكانت نتاج جهد وعمل عربي خالص لم ندخل فيه أي مؤسسة أو خبراء أو أفراد من خارج الوطن العربي، وهذا ما جعلها تحظى بقبول وتأكيد أعضاء البرلمان كافة، وجعل لها نكهة عربية خالصة، ونأمل بأن يتم إقرارها في اجتماع القمة الاجتماعية والاقتصادية العربية المقبلة.

> ما العوائق التي تواجه جهود البرلمان العربي لحصول المرأة العربية على حقوقها كاملة؟

- ليست هناك عوائق أمام البرلمان العربي في جهوده التي يبذلها الرامية إلى تعزيز العمل العربي المشترك والتعاون والتنسيق بين الأجهزة والمؤسسات ذات الصلة لتحقيق ذلك.

> المرأة العربية تعاني مشكلات عدّة، من ضمنها عدم قدرتها على منح زوجها الأجنبي أو ابنائها من هذا الزوج الجنسية، حتى لو قدر لها الطلاق منه، وبالتالي عدم حصولهم على مزايا الدولة التي هي منها، ما الذي قدمته الوثيقة في هذا الخصوص؟

- للبرلمان جهود كبيرة في هذا الخصوص، إذ تضمنت الوثيقة مواد تكفل حق المرأة في منح جنسيتها لأطفالها من زوج أجنبي أو لوالدهم الأجنبي، وتناولت الوثيقة هذا الحق في المادة 1 والتي تحدثت عن اتخاذ التدابير لحماية الرابطة الزوجية وبناء الأسرة، وكذلك في المادة 14 التي تنص على ضمان حق المرأة المتزوجة من أجنبي في منح جنسيتها لأبنائها، إضافة إلى حقها في الاحتفاظ بجنسيتها في حال زواجها من أجنبي.

> وضع قانون يلزم الإعلام بنقل الحقائق بمهنية وذلك لحذف الصورة الذهنية السيئة عن المرأة العربية التي تحقرها وتضعف وتشوه مشاركتها، ما النماذج الذهنية السيئة التي طبعها الإعلام تحقيراً للمرأة وتشويها لها؟

- الإعلام في غالبيته يستخدم المرأة سلعة إعلامية، وحتى البرامج الحوارية وبرامج المنوعات تتناول قضایا سطحية وهامشية، وفي كثير من الأحيان يكون المدخل مظهر المرأة وليس جوهرها. فالمرأة شريك بكل ما تعنيه هذه الكلمة الشاملة، ودورها الإيجابي والإنتأجي يعزز شراكتها.



## الزياني: من المحزن تجاهل جهود دول الخليج في مجال حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ - 30 مارس 2016م  
<http://www.alhayat.com/Articles/14762036>

أكد الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني، أن الشريعة الإسلامية مصدر لكثير من أسس التي أقرتها الأمم والشعوب من اتفاقات ومواثيق تحمي حقوق الإنسان، وأن دول مجلس التعاون لم تكن بعيدة عن هذه الاتفاقيات والمواثيق بل عكست ذلك في أنظمتها الأساسية وتشريعاتها الوطنية كافة.

وأشار الزياني في الكلمة، التي ألقاها نيابة عنه السفير حمد المري الأمين العام المساعد للشؤون التشريعية والقانونية بالأمانة العامة لمجلس التعاون، إلى أنه من الملموس حقفة النمو الذي تصنعه سياسات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بقيادة أصحاب الجلاله والسمو، وبخاصة في مجال الحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ممثلاً في مشاريع التنمية والتعليم والصحة والعمل والضمان والبيئة والتكنولوجيا. وأفاد بأن سياسات دول مجلس التعاون الاقتصادية، جعلت دول المجلس مظلة راعية للعديد من مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل لخدمة الإنسان الخليجي في نشاطاته مختلفة، ومن بين هذه المؤسسات جمعيات و هيئات حقوق الإنسان، التي كرسـت الوعي بثقافة حقوق الإنسان على المستوى المحلي والإقليمي والدولي وسارت باتجاه متزن يعكس هوية المواطن الخليجي وثقافته.

وأكـد الأمين العام لمجلس التعاون أن الإنجازات الخليجية في مجال حماية حقوق الإنسان عديدة وكبيرة وليس من سبيل لحصرها سوى الإشادة ببعضها، ومنها استضافة مملكة البحرين للمحكمة العربية لحقوق الإنسان في 2014، وإقرار إعلان دول مجلس التعاون لحقوق الإنسان في ديسمبر من عام 2014، وكذلك إنشاء بعثتها الدائمة في جنيف والمعنية بحقوق الإنسان، وتتابع: «ما زلنا نطمح للمزيد من الأعمال بما يحقق مزيداً من الاستقرار والطمأنينة، والتمتع بالحياة الكريمة للإنسان، وفقاً لآمال وتطلعات المواطن الخليجي، ووفقاً للهوية الإسلامية والثقافية العربية والخليجية، ووفقاً لرغبة قادة دول المجلس». ولفت إلى أنه على رغم ذلك الجهد العظيم الذي تبذلـه دول المجلس إلا أنه من المحزن أن نسمع بعض الأصوات التي تقلـل من هذا العطاء، ونرى من يحاول تعـذية سياسة التفرقة وتجاهـل ما يقدمـه الآخرون من إسهامات إيجابـية في الحفاظ على حقوق الإنسان، والاستمرار في نشر معلومات معايـرة ومجانـبة للصواب والهجوم على دول المجلس لتحقيق مقاصـد غير موـفقة بطرق غير مشروـعة. واستطرـد: «هذه الهجمـات المستمرة، لن تتمكنـ حتىـ من إيقـاف مركـبة التـطور والنـمو الخليـجي، بل ستـزيدـنا قـوة وعزـيمة باذن الله».



## حقوق الإنسان العربية تستعرض معاناة الشعب اليمني

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 جمادى ثانية 1437هـ - 31 مارس 2016م

[http://www.alwatan.com.sa/Politics/News\\_Detail.aspx?ArticleID=258045&CategoryID=1](http://www.alwatan.com.sa/Politics/News_Detail.aspx?ArticleID=258045&CategoryID=1)

أبعـها: سـلمـان عـسـكر 31-03-2016 AM 2:05

سلـمت اللـجـنة العـرـبـية لـحقـوقـ الـإـنـسـانـ لـجـامـعـةـ الدـولـ الـعـرـبـيةـ، رـئـيسـ الجـمـهـورـيـةـ الـيـمـنـيـةـ الرـئـيسـ عـبـدـرـبـهـ مـنـصـورـ هـادـيـ، نـتـائـجـ وـمـلـخـصـ زـيـارـتـهـ لـمـحـافـظـةـ عـدـنـ وـمـخـيـمـاتـ الـلـاجـئـيـنـ الـيـمـنـيـنـ فـيـ جـيـبـوتـيـ.. مـسـتـعـرـضـيـنـ جـمـلـةـ مـنـ معـانـاةـ الـيـمـنـيـنـ وـتـيـعـاتـ الـحـربـ وـالـتـدـمـيرـ الـتـيـ خـلـقـتـهاـ مـيلـيشـيـاـ الـانـقلـابـيـةـ. وـأـكـدـ رـئـيسـ الـلـجـنةـ الـدـكـتوـرـ هـادـيـ الـيـامـيـ أـنـهـ بـصـدـرـ رـفعـ تـقـرـيرـ مـتـكـاملـ حـولـ الـزـيـارـةـ وـمـاـ شـاهـدـهـ وـلـمـسـوـهـ عـلـىـ أـرـضـ الـوـاقـعـ مـنـ أـعـمـالـ تـدـمـيرـ طـالـتـ الـبـنـىـ التـحتـيـةـ فـيـ عـدـنـ. وـتـطـرـقـواـ خـالـلـ اـسـتـقـبـالـ الرـئـيسـ الـيـمـنـيـ لـهـمـ فـيـ مـقـرـ إـقـامـتـهـ بـالـرـيـاضـ أـمـسـ إـلـىـ أـوـضـاعـ الـلـاجـئـيـنـ الـيـمـنـيـنـ فـيـ مـخـيـمـاتـ جـيـبـوتـيـ الـتـيـ وـقـفـواـ عـلـىـ، مـشـيرـيـنـ إـلـىـ أـنـ فـرـيقـ الـلـجـنةـ سـيـسـتـمـرـ فـيـ عـلـمـهـ، وـسـتـمـ المـتابـعـةـ لـمـاـ يـحـدـثـ مـنـ اـنـتـهـاـكـاتـ الـمـدـنـيـنـ مـنـ خـالـلـ مـرـضـ الـمـتابـعـةـ لـكـلـ مـسـتـجـدـ.

منـ جـهـتـهـ، أـشـادـ الرـئـيسـ الـيـمـنـيـ بـجهـودـ الـلـجـنةـ فـيـ مـتـابـعـةـ وـرـصدـ الـمـعـانـاةـ الـإـنـسـانـيـةـ الـتـيـ يـعـيـشـهاـ الـمـوـاـطنـ الـيـمـنـيـ فـيـ ظـلـ الـطـرـوـفـ الـصـعـبـةـ الـتـيـ فـرـضـتـهاـ مـيلـيشـيـاـ الـانـقلـابـيـةـ عـلـىـ عـامـةـ أـبـنـاءـ شـعبـنـاـ الـيـمـنـيـ، خـصـوصـاـ فـيـ مـحـافـظـتـيـ عـدـنـ وـتـغـرـ، كـمـاـ أـثـنـىـ عـلـىـ الـأـعـمـالـ الـإـنـسـانـيـةـ الـمـيـزـةـ الـتـيـ تـجـسـدـهـاـ الـلـجـنةـ كـأـدـاءـ فـاعـلـةـ مـنـ دـوـاتـ وـنـشـاطـ الـجـامـعـةـ الـعـرـبـيةـ. مـتـمـنـيـاـ مـزـيدـاـ مـنـ النـزـولـ الـمـيـدـانـيـ إـلـىـ باـقـيـ الـمـحـافـظـاتـ الـتـيـ طـالـتـهـ الـمـعـانـاةـ وـاـنـتـهـاـكـاتـ مـيلـيشـيـاـ الـحـوثـيـ وـصـالـحـ الـانـقلـابـيـةـ. وـأـكـدـ الرـئـيسـ الـيـمـنـيـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ تـوـضـيـحـ وـبـلـوـرـةـ الـتـقـارـيرـ الـمـيـدـانـيـةـ الـمـوـقـعـةـ الـتـيـ تـحـكـيـ قـصـصـ الـمـعـانـاةـ وـنـتـائـجـ الـحـربـ الـانـقلـابـيـةـ وـتـيـعـاتـهـ الـتـدـمـيرـيـةـ الـتـيـ يـعـيـشـهاـ الـمـجـتمـعـ الـيـمـنـيـ.



## كاركاتير

الآن !!



زمان ..




**اليوم**

المصدر: جريدة اليوم الاحد 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016 م

<http://www.alyaum.com/article/4127920>

اكتراق !!



**احيَا**

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 جماد ثانى 1437 هـ - 27 مارس 2016 م

<http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14705187>



**الحياة**  
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء  
20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016 م

[http://www.alhayat.com/  
Opinion/Naser-  
Khames/14736544](http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14736544)



**وكاظ**  
ل Reigning the truth

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء  
20 جماد ثانى 1437 هـ - 29 مارس 2016 م

[http://www.okaz.com.sa/n  
ew/Issues/20160329/Cart  
oon201603296887.htm](http://www.okaz.com.sa/news/Issues/20160329/Cartoon201603296887.htm)

المصدر: جريدة الاقتصادية  
الاربعاء 21 جماد ثانى 1437 هـ  
- 30 مارس 2016 م -

[https://www.aleqt.com/2016/03/30/article\\_1042885.html](https://www.aleqt.com/2016/03/30/article_1042885.html)



@abdullahsayel  
اليوم



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء  
30 جماد ثانى 1437 هـ -  
مارس 2016 م

<http://www.alyaum.com/article/4128443>

# الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس  
31 جماد ثانى 1437 هـ - 22 مارس 2016 م

[http://www.alhayat.com/  
Opinion/Naser-  
Khames/14783528](http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14783528)



السعودية: اسفلات الفرد لمياه الشرب يزيد 3 أضعاف على المتوسط العالمي



# المدينة

المصدر: جريدة المدينة الخميس  
31 جماد ثانى 1437 هـ - 22 مارس 2016 م

[http://www.al-  
madina.com/node/669011](http://www.al-madina.com/node/669011)